

القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد

تصنيف

الشيخ الحافظ أبى الفضل شهاب الدين أحمد بن على
المعروف بابن حجر العسقلانى

المتوفى سنة ٨٥٢ هـ

ويليـــه

ذيله للعلامة المحدث محمد المدراسى الهندى

الطبعة الأولى

ربيع ثانى ١٤٠١

عنيت بتصحيحه ونشره والتعليق عليه

مكتبة ابن تيمية
لطباعة ونشر الكتب السلفية

الطالبية - الهرم - أمام شركة بيبسى كولا
ت ٨٥٤١٢٢ القاهره

فهرس القول المسدد

صفحة

خطبة الكتاب وبيان سبب التأليف ٣
خطبة الجزء المؤلف للحافظ العراقى على أحاديث المسند ـ الكلام على الحديث الأول فى التسمية بالوليد ٤
الكلام على الحديث الثانى فى الأمر بسد الأبواب الشارعة فى المسجد وترك باب على ٦
الكلام على الحديث الثالث والرابع والخامس ٧
الكلام على الحديث السادس ٨
الكلام على الحديث السابع والثامن — والاستدلال على وضع الحديث بمخالفة الواقع ٩
الكلام على الحديث التاسع فضل بعث خراسان . وشرع الحافظ ابن حجر فى الرد على شيخه العراقى ١٠
الجواب الإجمالى على جواب الحافظ العراقى على الأحاديث المذكورة وكلام المعلق فى حكم العمل بالحديث الموضوع قلما تجده فى غير هذا المكان ١١
الجواب التفصيلى فى الرد على الحافظ العراقى والجواب على الحديث ١٣
الجواب على الحديث الثانى والثالث ١٦
مجرد مخالفة الحديث لما فى الصحيحين لا تقتضى الوضع . . . ١٧
الجواب على حديث ابن عمر (الرابع) فى الترهيب من الاحتكار . ٢٠
الأحاديث الواردة فى الزجر والتنفير ظاهرها غير مراد . . . ٢١
الجواب على الحديث الخامس والسادس . لا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر ٢٢
الجواب على الحديث السابع ٢٤
الجواب على الحديث الثامن ٢٧

الجواب على الحديث التاسع ٢٨
وجواب الكلام على الأحاديث التى حكم عليها الحافظ ابن .
الجوازى بالوضع الحديث الأول حديث حذيفة فى عذاب القبر .
الحديث الثانى حديث شداد إبن أوس فى الشعر ٢٩
الحديث الثالث حديث أبى هريرة ، إن طالت بك مدة . . . ٣١
إبن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه
حديث أبى أمامه سيكون فى آخر الزمان . . . الحديث . .
وإساءة إبن الجوازى فى حكمه على حديث بالوضع فى صحيح مسلم . ٣٢
الحديث الخامس حديث على إن فى الجنة لسوقاً . . . الحديث . ٣٣
الحديث السادس حديث أنس بن مالك ان عبداً فى جهنم . . . ٣٤
الحديث السابع حديث العباس بن مرادس إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولما ربه عشاء عرفه ٣٥
تناقض إبن حبان فى كلامه فى الثقات والضعفاء فى ترجمة كنانه ابن
مرداس ٣٦
الحديث الثامن حديث ابن عمر فى قصة هاروت وماروت . . ٣٨
الحديث التاسع حديث ابن عباس فى الخطاب ٣٩
الحديث العاشر والحادى عشر ٤٠
الحديث الثانى عشر حديث عبد الله ابن حنظلة فى آكل الربا . . ٤١
الحديث الثالث عشر والحديث الرابع عشر ٤٢
الحديث الخامس عشر حديث أم سلمى ٤٣
شرط الحافظ العراقى هو شرط الحافظ ابن الجوزى فى حكمه على
الأحاديث التى فى المسند بالوضع ٤٤
خاتمة القول المسدد ٤٥

فهرس ذيل القول المسدد

شروع العلامة المحدث محمد المدراسى رحمه الله ٤٨
الحديث الأول
الحديث الثانى فى عيارة المريض ٥٠
الحديث الثالث حديث ثوبان إذا أصاب أحدكم الحمى . . الحديث . ٥٢
الحديث الرابع ٥٣
الحديث الخامس حديث معاذ الآسلام يزيد ولاينقص ... الحديث . ٥٦
الحديث السادس ٥٩
الحديث السابع ٦٠
الحديث الثامن ٦١
الحديث التاسع ٦٢
الحديث العاشر ٦٣
الحديث الحادى عشر ٦٥
الحديث الثانى عشر ٦٦
الحديث الثالث عشر ٦٩
الحديث الرابع عشر حديث أبى هريرة ٧١
الحديث الخامس عشر حديث عوف بن مالك الأشجعى . . ٧٢
الحديث السادس عشر حديث أبى برزة ٧٣
الحديث السابع عشر حديث إبن عمر ٧٤
الحديث الثامن عشر حديث سعد ابن عامر عن أبيه ٧٩
الحديث التاسع عشر ٨٢
الحديث العشرون حديث على ٨٥
الحديث الحادى والعشرون حديث أبى هريرة ٨٧

الثانى والعشرون حديث عبدالله بن مسعود ٨٩
خاتمة الذيل ٩٠
كلمة مكتبة ابن تيمية تعقيباً على الكتاب وواجب إحترام وتقديم العلماء ورفع الملام عنهم وخاصة العلماء الذين تلقت الأمة علمهم الموافق للكتاب والسنة بالقبول .

منشورات مكتبة إبن تيمية

١ — مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٧ مجلد ١٠٠ جنيه

٢ — المغنى لابن قدامة ٩ مجلدات ٣٢ جنيه

٣ — السنن والمبتدعات للشقيرى ٢,٢٥ قرشاً

٤ — القول المسدد لإبن حجر ٦٠ قرشاً

٥ — متن الطحاوية ـ للامام الطحاوى ١٠ قروش

٦ — فتاوى بن الصلاح ٣٥ قرشاً

٧ — مسائل الإمام أحمد لأبى داود صاحب السنن ٢ جنيه

٨ — منهج الدعوة الاسلامية الشامل للعوام والمدرسين والدعاة ٢٠ قرشاً

٩ — مكايد الشياطين (شرح كتاب ذم الموسوسين) لابن قدامه تأليف الامام إبن القيم ٦٠ قرشاً

كتب توزعها المكتبة

١ — تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى

٢ — عون المعبود شرح سنن أبى داود

٣ — الإلزامات والتتبع للدارقطنى ـ تحقيق مقبل بن هادى

٤ — النصيحة فى الأدعية الصحيحة للامام المقدس

٤ — تفليس إبليس للإمام إبن غانم المقدسى

٥ — كتاب السنه للامام أحمد بن حنبل

٦ — كتاب الجهاد لابن القيم

تحت الطبع

١ – التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للامام المالطى الشافعى-٣٧٧هـ
٢ – شرح النونية - للامام إبن القيم
في مجلدان - يشرح الدكتور محمد خليل هراس
٣ – الاعتقاد على مذهب أهل السنةوالجماعه
للامام البيهقى الشافعى ٤٥٨ هـ بتحقيق على بن مشرف العمرى مدرس الحديث بالجامعة الإسلامية .
٤ – اعتقاد أهل السنة والجماعة
لعدى بن مسافر ٥٥٧ هـ بتحقيق
محمد إلياس العدوانى . وابراهيم النعمة
٥ – روضة العقلاء ونزهه الفضلاء
لإبن حبان - ٣٥٣ هـ يتحقق : على بن مشرف العمرى مدرس الحديث بالجامعة الإسلامية .
٦ – مكارم الأخلاق ومعاليها للأمام الخرائطى
بتحقق : على بن مشرف مدرس الحديث بالجامعة الإسلامية .

يطلب من المكتبة
مطبوعات دور النشر الآتية

١ – المكتبه السلفيه – بالقاهرة .
٢ – المكتبه القيمه – بالقاهرة .
٣ – دار العلم – بنها .
٤ – الدار السلفيه بالكويت .
٥ – المكتبه السلفيه بالمدينه المنورة .
٦ – دار القلم بالكويت .
٧ – دار الرائد العربى بيروت – المطبوعات السلفيه فقط .
٨ – المكتب الإسلامى – بيروت – دمشق وعامة الكتب السلفيه بمصر الدول العربيه والاسلاميه فى العالم .

والحمد لله رب العالمين

مطعبة التقدم – ت ٨٤١٤٢١ رقم الايداع ٢١٥٧ / ٨١

فهرس مضامين القول المسدد فى الذب عن المسند للامام أحمد

صفحة	مضمون

صفحة	مضمون
١	خطبة الكتاب وبيان سبب التأليف
٣	خطبة الجزء المؤلف للحافظ العراقى على أحاديث المسند
٤	قول العراقى : إن فى المسند أحاديث يسيرة موضوعة
«	الكلام على الحديث الأول فى التسمية بالوليد
٥	الكلام على الحديث الثانى فى الأمر بسد الأبواب الشارعة فى المسجد وترك باب على رضى الله عنه
٦	الكلام على الحديث الثالث فى الأمر المذكور
«	الكلام على الحديث الرابع فيمن احتكر طعاما أربعين ليلة
٧	الكلام على الحديث الخامس فيمن يعمر فى الإسلام أربعين سنة صرف الله عنه أنواعا من البلاء الجنون و الجذام و البرص الخ
٨	الكلام على الحديث السادس الذى بمعنى الحديث السابق
٩	الاستدلال على وضع الحديث بمخالفة الواقع
«	الكلام على الحديث السابع فى دخول عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الجنة حبوا
«	الكلام على الحديث الثامن فى أن عسقلان أحد العروسين
١٠	الكلام على الحديث التاسع فى فضل بعث خراسان و نزول مدينة مرو
١١	إذا قال البخارى : فيه نظر ، يريد أنه متروك
«	الشروع فى أجوبة كلام الحافظ العراقى على الأحاديث التسعة المذكورة
«	الجواب الإجمالى لكلام الحافظ العراقى على الأحاديث المذكورة
«	ثبت عن الإمام أحمد و غيره من الأئمة أنهم قالوا : إذا روينا

فهرس مضامين القول المسدد فى الذب عن المسند للامام أحمد

صفحة	مضمون
١١	الحلال و الحرام شددنا ، و إذا روينا فى الفضائل و نحوها تساهلنا
١٢	الجواب التفصيلى لكلام الحافظ العراقى على الأحاديث المذكورة
»	جواب الكلام على الحديث الأول منها
١٧	جواب الكلام على الحديث الثانى و الثالث منها
»	مجرد المخالفة للحديث فى الصحيحين لا يوجب الوضع
٢٣	جواب الكلام على الحديث الرابع منها
٢٥	الأحاديث الواردة فى الزجر والتنفير ظاهرها غير مراد
»	لا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل و التدبر
»	جواب الكلام على الحديث الخامس و السادس
٢٨	جواب الكلام على الحديث السابع
٣٢	جواب الكلام على الحديث الثامن
٣٣	جواب الكلام على الحديث التاسع
٣٤	جواب الكلام عن الأحاديث التى رواها الإمام أحمد أيضا فى مسنده و حكم عليها ابن الجوزى بالوضع و لم يذكرها الحافظ العراقى
»	الحديث الأول مما لم يذكره حديث حذيفة فى عذاب القبر و غير ذلك
٣٥	الحديث الثانى مما لم يذكره حديث شداد بن أوس : من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل لـه صلاة تلك الليلة
٣٧	الحديث الثالث حديث أبى هريرة : إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون فى سخط الله عز و جل و يروحون فى لعنته ، فى أيديهم مثل أذناب البقر
٣٨	ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه

أساه

صفحة	مضمون
٣٩	أساء ابن الجوزى لذكره فى الموضوعات حديثا من صحيح مسلم
«	الحديث الرابع حديث أبى أمامة : يكون فى آخر الزمان فى هذه الأمة ناس معهم سياط كأنها أذناب البقر ـ الخ
«	غلط ابن الجوزى فى تضعيفه عبد الله بن بجير
٤١	الحديث الخامس حديث على : أن فى الجنة لسوقا ما فيها بيع لا شراء ـ الخ
٤٢	الحديث السادس حديث أنس بن مالك : إن عبدا فى جهنم ينادى ألف سنة : يا حنان يا منان ـ الخ
٤٣	الحديث السابع حديث العباس بن مرداس : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم دعا ربه عشية عرفة بالمغفرة لأمته ـ الخ
٤٥	التناقض فى كلام ابن حبان فى الثقات و الضعفاء فى ترجمة كنانة ابن عباس
٤٧	كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة
«	الحديث الثامن حديث ابن عمر فى قصة هاروت و ماروت
٤٨	للحافظ العسقلانى جزء مفرد جمع فيه طرق حديث قصة هاروت و ماروت يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة
«	الحديث التاسع حديث ابن عباس : يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة
٤٩	الحديث العاشر حديث عبد الله بن عمرو : لا يدخل الجنة منان و لا مدمن خمر
٥٠	الحديث الحادى عشر حديث البراء : من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله، هى طابة هى طابة

صفحة	مضمون
٥١	الحديث الثانى عشر حديث عبد الله بن حنظلة الغسيل : درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة و ثلاثين زنية
٥٣	الحديث الثالث عشر حديث : إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى
»	الحديث الرابع عشر حديث أم الدرداء : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لقيها يوما فقال لها : من أين جئت يا أم الدرداء؟ فقالت من الحمام - الخ
٥٥	الحديث الخامس عشر حديث أم سلمى فى غسل فاطمة الزهراء قبل موتها غسل الميت
٥٧	خاتمة القول المسدد
	(٠)
٦١	شروع « ذيل القول المسدد » للعلامة المحدث قاضى الملك محمد صبغة الله المدراسى - رحمه الله تعالى
»	الحديث الأول حديث أنس بن مالك فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل » - الخ
٦٣	الحديث الثانى حديث أبى أمامة قال : من تمام العيادة للمريض أن يضع أحدكم يده - الخ
٦٦	الحديث الثالث حديث ثوبان : إذا أصاب أحدكم الحمى - الخ
٦٨	الحديث الرابع حديث جرير بن عبد الله : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا - الخ
٧٢	الحديث الخامس حديث أبى الأسود الدئلى قال : كان معاذ باليمن فارتفعوا إليه فى يهود مات و ترك أخاه مسلما - الخ

صفحة	مضمون

٧٦	الحديث السادس حديث مالك بن عتاهية : إذا لقيتم عاشرا فاقتلوه
٧٧	الحديث السابع حديث أبى برزة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فسمع رجلين يتغنيان ـ الخ
٧٩	الحديث الثامن حديث أنس: ما من أحد يوم القيامة غنى و لا فقير ـ الخ
٨٠	الحديث التاسع حديث عثمان بن عفان : الصبحة تمنع الرزق
٨٢	الحديث العاشر حديث على يقول : أنا أول رجل صلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم
٨٤	الحديث الحادى عشر حديث حسين بن على رضى الله عنهما: للسائل حق و إن جاء على فرس
٨٦	الحديث الثانى عشر حديث ثوبان فى النهى عن التأمر و سكون الكفور
٩٠	الحديث الثالث عشر حديث أنس فيمن قال : لا و الله الذى لا إله إلا هو ما فعلته ـ الخ
٩٣	الحديث الرابع عشر حديث أبى هريرة فى تفسير « و فرش مرفوعة »
٩٤	الحديث الخامس عشر : إن الله يبعث المتكبرين يوم القيامة فى صور الذر ـ الخ
٩٥	الحديث السادس عشر حديث أبى برزة قال : لو لم يبق من أجلى إلا يوم واحد للقيت الله بزوجة ـ الخ
٩٧	الحديث السابع عشر حديث ابن عمر : من شرب الخمر فجعلها فى بطنه لم تقبل له صلاة سبعا ـ الخ
١٠٤	الحديث الثامن عشر حديث ضغطة سعد بن معاذ رضى الله عنه
١٠٨	الحديث التاسع عشر حديث الأبدال و الأخيار

فهرس مضامين ذيل قول المسدد فى الذب عن المسند للامام أحمد

صفحة	مضمون
١١٢	الحديث العشرون حديث على رضى الله عنه قال : غلا السعر بالمدينة ـ الىخ
١١٤	الحديث الحادى والعشرون حديث أبى هريرة : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا حدثتم عنى بحديث ـ الىخ
١١٧	الحديث الثانى والعشرون حديث عبد الله بن مسعود فى عدم رفع الأيدى فى الصلاة إلا عند الافتتاح
١١٩	الخاتمة

تم الفهرس

* * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحكيم – فلا يتوجه عليه الانتقاض لأحكامه ولا الانتقاد لأقواله ، العليم فلا يخفى عليه مثقال الذر من الوجود ولا أخف من مثقاله ، العظيم – فلا يدرك العالم العارف كنه جلاله لا راد لما قضى وأحكم ، ولا معقب لما أمضى وأبرم ، أحمده على جزيل بره ، وأستعينه وأستهديه ، وأشكره على احسانه الذى منه إلهام شكره . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك العلى الأعلى الكريم الأكرم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعى إلى السبيل الأقوى الأقوم – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وشرف وكرم .

أما بعد ! فقد رأيت أن أذكر فى هذه الأوراق ما حضرنى من الكلام على الأحاديث التى زعم بعض أهل الحديث(١) أنها موضوعة وهى فى المسند الشهير للإمام الكبير أبى عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل إمام أهل الحديث فى القديم والحديث ، والمطلع على خفاياه المثير لخباياه ، عصبية منى لا تخل بدين ولا مروءة ، وحمية للسنة لا تعد بحمد الله من حمية الجاهلية ، بل هى ذب عن هذا المصنف العظيم ، الذى تلقته الأمة بالقبول والتكريم ، وجعله إمامهم حجة يرجع إليه ، ويعول عند الاختلاف عليه (٢) ، وقد قرأت فى ذلك جزءاً جمعه شيخنا الإمام العلامة حافظ عصره زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى – تغمده الله بالرحمة والرضوان ! كتبته عنه

---

(١) هو الحافظ أبى الفرج بن الجوزى .

(٢) يشير رحمه الله إلى ما قاله الإمام أحمد لابنه عبدالله راوى المسند عنه « إحتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إماماً » . وهو الذى يقول أيضاً « هذا الكتاب جمعته وإنتقيته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفاً ، فما إختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم – فارجعوا إليه فإن وجدتموه فيه ، وإلا فليس بحجة » قال الحافظ الذهبى « هذا القول منه على غالب الأمر ، ، إلا فلنا أحاديث قوية فى الصحيحين والسنن والأجزاء ، ما هى فى المسند » هـ . الباعث الحثيث ٢٨ (ش).

ثم قرأته عليه ، وهو مشتمل على تسعة أحاديث هى فى التحقيق سبعة ، وفاته شيء آخر على شرطه كنت علقته على ذلك الجزء فرأيت الآن جمعه هنا . وقد رأيت قبل أن نخوض فى حديث الأجوبة ونوجه الرد أو نتعقبه أن أذكر سياق ما أورده الشيخ على الولاء على نص ما كتبه فى الجزء المذكور ، ثم أذكر وجه الذب عن الأحاديث المذكورة على طريقة أهل الحديث من غير تعسف ولا تكلف .

أخبرنى شيخنا العلامة أبو الفضل بن الحسين بقراءتى عليه بمنزلة ظاهر القاهرة قلت له : — رضى الله عنك : (١) بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تبوىء قائلها من الجنان غرفا ، وأشهد أن محمدا عبده المرتضى ورسوله المصطفى — صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وزادهم تعظيما وشرفاً ، وبعد فقد سألنى بعض أصحابنا من مقلدى مذهب الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضى الله عنه فى سنة خمسين وسبعمائة أو بعدها ييسر له أن أفرد ما وقع فى مسند الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث التى قيل فيها ، إنها موضوعة ، فذكرت له أن الذى فى المسند من هذا النوع أحاديث ذوات عدد ليست بالكثيرة ولم يتفق لى جمعها ، فلما قرأت المسند فى سنة ستين وسبعمائة على الشيخ المسند علاء الدين أبى الحسن على بن محمد بن صالح العرضى الأصل الدمشقى قدم علينا من الإسكندرية لسماع المسند عليه وقع فى أثناء السماع كلام : هل فى المسند أحاديث ضعيفة أو كله صحيح؟فقلت : إن فيه أحاديث ضعيفة كثيرة ،وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة فبلغنى بعد ذلك أن بعض من ينتمى إلى مذهب الإمام أحمد أنكر هذا إنكاراً شديداً من أن فيه شيئاً موضوعاً ، وعاب قائل هذا ونقل عن الشيخ تقى الدين ابن تيمية أن الذى وقع فيه من هذا هو من زيادات القطيعى لا من رواية الإمام أحمد ولا من رواية ابنه عبدالله عنه ، فحرضنى قول هذا القائل

---

(١) من هنا ما ألفه الحافظ العراقى فى موضوعات بالمسند كما يراها بنفسه وبعدها سيتولى الحافظ إبن حجر الرد عليها بعد سردها (ش) .

على أن جمعت فى هذه الأوراق ما وقع فى المسند من رواية الإمام أحمد ومن رواية ابنه عبدالله مما قال فيه بعض أئمة هذا الشأن إنه موضوع ، وبعض هذه الأحاديث مما لم يوافق من ادعى وضعها على ذلك ، فأبينه مع سلوك الإنصاف ، فليس لنا بحمد الله غرض إلا فى إظهار الحق ، وقد أوجب الله تعالى على من علم علماً وإن قل أن يبينه ولا يكتمه ، كما حدثنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبى الربيع الدلاصى بقراءتى عليه بمصر : أنا محمد بن عبد الحق القرشى أنا عبد الرحمن ابن عبد المجيد الصفراوى وعبد الصمد بن داود الغضائرى قالا أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ أنا القاسم بن الفضل أنا محمد بن الفضل بن نظيف أخبرنا أحمد بن الحسن الرازى ثنا بكر بن سهل الدمياطى ثنا موسى بن محمد ثنا زيد بن مسور عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما آتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه). موسى بن محمد هو البلقاوى متهم لكن له شاهد بإسناد صالح (٢) من حديث ابن مسعود رويناه فى « كتاب فضل العالم العفيف على الجاهل الشريف » لأبى نعيم الحافظ .

وليعلم المنكر لقولى « إن فى المسند أحاديث يسيرة موضوعة » أنه أنكر على قولا واجباً على من وجهين : أحدهما أنى سئلت عنه ، والثانى أن العلماء قالوا : لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان أنه موضوع . فلنذكر الآن الأحاديث التى نحن بصدد إيرادها بأسانيد الإمام أحمد ليظهر موضع العلة مقدماً ذكر سندى إلى الإمام أحمد .

أخبرنى بجميع مسند الإمام أبى عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل مع ما فيه من زيادات ابنه عبدالله رحمهما الله تعالى مسند الشام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الأنصارى بقراءتى عليه بمنزله بدمشق فى الرحلة الأولى : أنا أبو الغنائم المسلم بن محمد بن علان أنا حنبل بن عبدالله بن الفرج الرصافى أنا هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين أنا الحسين بن على

---

(١) ورواه ابن الجوزى فى العلل كما قال الشيخ الألبانى عن أبى هريرة وهو ضعيف جداً ٤٩٧٦ (ش).

(٢) بضم أوله وتشديد الواو . أى روى لنا . فتنبه لذلك فإنها هامة حتى لا تتوهم الإنقطاع (ش) .

بن المذهب التميمي أنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي :

الحديث الأول : بهذا الإسناد : الإمام أحمد قال : حدثنا أبو المغيرة ثنا ابن عياش حدثني الأوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : ولد لأخي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم غلام فسموه « الوليد » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (سميتموه بأسماء فراعنتكم ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو أشر على هذه الأمة من فرعون لقومه) انتهى. هذا الحديث أورده أبو حاتم بن حبان البستي في تاريخ الضعفاء (١) في ترجمة إسماعيل بن عياش وقال : هذا خبر باطل ، ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ولا رواه عمر ولا حدث به سعيد ولا الزهري ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد ، وإسماعيل ابن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم . وقد أورده ابن الجوزي في موضعين من كتابه « الموضوعات » وقال : لعل هذا قد أدخل على ابن عياش لما كبر أو رواه وهو مختلط — انتهى .

الحديث الثاني : وبه إلى عبدالله بن أحمد : حدثني أبي ثنا حجاج ثنا فطر عن عبدالله بن شريك عن عبدالله بن الرقيم الكندي قال : خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي . وهذا الحديث علته عبدالله بن شريك كان من أصحاب المختار ، ولكن قيل : إنه تاب ، وقال الجوزجاني ، : إنه كذاب ، وعبدالله بن الرقيم جهله النسائي أيضاً . وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث أيضاً في الموضوعات وقال : إنه باطل لا يصح ، ثم قال : إنه من وضع الرافضة ، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سد الأبواب غير باب أبي بكر وهو في الصحيحين . قلت : فإن استدل على وضعه بمخالفة هذا الحديث الصحيح وإلا فإن الإمام أحمد وثق عبد الله بن شريك وكذا وثقه ابن معين — والله أعلم .

---

(١) انظر كتاب المجروحين ١/١١٣ طبع العزيزية بحيدرآباد سنة ١٩٧٠ .

الحديث الثالث : وبه إلى عبدالله بن أحمد :حدثني أبي ثنا وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن إبن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (سدوا الأبواب التي في المسجد إلا باب علي) أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بمخالفة الحديث الصحيح وبهشام ابن سعد ، ونقل عن يحي بن معين أنه قال : ليس بشيء ، وعن أحمد أنه قال : ليس هو بمحكم الحديث ، قال ابن الجوزي : هذا باطل لا يصح ، وهو من وضع الرافضة .

الحديث الرابع : وبه إلى أحمد : ثنا يزيد ثنا أصبغ بن زيد ثنا أبوبشر عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برىء من الله عز وجل وبرىء الله منه ، وأيما عرضة أصبح فيهم أمرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى). وهذا الحديث رواه ابن عدى في الكامل في ترجمة أصبغ بن زيد وقال : إنه ليس بمحفوظ ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أحمد وقال : لا يصح ذلك ، قال : وقال ابن حبان (١) : أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد . وكذلك أورد هذا الحديث في موضوعاته أبو حفص عمر بن بدر الموصلي . قلت : وفي كونه موضوعاً نظر فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ ، وقد أورد الحاكم في المستدرك على الصحيحين هذا الحديث من طريق أصبغ .

الحديث الخامس : وبه إلى أحمد : حدثنا أنس بن عياض حدثني يوسف بن أبي ذرة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعاً من البلاء : الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب ، فإذا بلغ ستين رزقة الله الإنابة إليه بما يحب ، فإذا بلغ سبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته ، فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه

---

(١) في كتاب المجروحين ١/ ١٦٥ .

وما تأخر وسمى « أسير الله فى أرضه » وشفع لأهل بيته) . ورواه أحمد أيضاً موقوفاً على أنس .

وبه إلى أحمد : قال حدثنا أبو النضر ثنا الفرج ثنا محمد بن عامر عن محمد بن عبد الله عن جعفر بن عمرو عن أنس بن مالك قال : إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة أمنه الله من أنواع من البلاء من الجنون والجذام والبرص ، وإذا بلغ الخمسين لين الله عز وجل عليه حسابه ، وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته ومحا عنه سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمى « أسير الله فى الأرض » وشفع فى أهله . وعلة الحديث المرفوع يوسف ابن أبى ذرة ، وفى ترجمته أورده ابن حبان فى تاريخ الضعفاء وقال : يروى المناكير التى لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يحل الاحتجاج به بحال ، روى عن جعفر بن عمرو عن أنس ذاك (١) الحديث ، وأورد إبن الجوزى فى الموضوعات هذا الحديث من الطريقين : المرفوع والموقوف ، وقال : هذا الحديث لا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة ، وحكى أقوال الأئمة فى تضعيفه ، قال : وأما محمد بن عامر فقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ،وأما محمد بن عبيد الله فهو العرزمى(١). قال أحمد: ترك الناس حديثه . قلت : وقد خلط فيه الفرج بن فضالة فحدث به هكذا وقلب إسناده مرة أخرى فجعله من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً ، رواه أحمد أيضاً.

الحديث السادس : وبه إلى أحمد : حدثنا هاشم حدثنا الفرج حدثنى محمد بن عبد الله العرزمى عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم — فذكر مثل الحديث الموقوف على أنس ، هكذا أورده الإمام أحمد ولم يسق لفظه ، وإنما أوره بعد حديث أنس الموقوف وقال مثله ، ولم يذكر ابن الجوزى فى الموضوعات حديث

---

(١) بفتح المهملة وسكون الراء بالزاى المفتوحة — تقريب .

ابن عمر هذا ، وكان ينبغى أن يذكره فإن هذا موضوع قطعا . ومما يستدل(١) به على به على وضع الحديث مخالفة الواقع ، وقد أخبرنى من أثق به أنه رأى رجلا حصل له جذام بعد الستين فضلا عن الأربعين . ومحمد بن عبدالله ابن عمرو بن عثمان إن كان هو الملقب بالديباج فهو لم يدرك ابن عمر ، وقال البخارى : لا يكاد يتابع على حديثه ، وإن كان غيره فهو مجهول .

الحديث السابع : وبه إلى الإمام أحمد : أنا عبد الصمد بن حسان أنا عمارة عن ثابت عن أنس قال : بينما عائشة فى بيتها سمعت صوتاً فى المدينة فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : عير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شىء — قال وكانت سبعمائة بعير ، فارتجت المدينة من الصوت — فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال : إن استطعت لأدخلنها قائماً ، فجعلها فى سبيل الله عز وجل بأقتابها وأحمالها . وهذا الحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال : قال أحمد : هذا الحديث كذب منكر ، قال : وعمارة يروى أحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم الرازى : عمارة بن زاذان لا يحتج به — انتهى .

الحديث الثامن: وبه إلى أحمد : ثنا أبو اليمان ثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد عن أبى عقال عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (عسقلان أحد العروسين ، يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم ، يبعث منها خمسون ألفا شهداء وفوداً إلى الله عز وجل ، وبها صفوف الشهداء رؤسهم مقطعة فى أيديهم تثج أوداجهم دما يقولون « ربنا وأتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد (٢) » * فيقول : « صدق عبادى ، اغسلوهم ، فى نهر الفيضة » ، فيخرجون منها نقاة بيضا ، فيسرحون فى الجنة حيث شاؤا) . وهذا الحديث أورده ابن

(١) للامام ابن القيم فى كتابه القيم « المنار » كلام مفيد فى الاستدلال على الحديث الموضوع بأمور معينة — فليراجع

(٢) سورة ٣ آية ١٩٤

الجوزى فى الموضوعات وقال : : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجميع طرقه تدور على أبى عقال واسمه هلال بن زيد بن يسار ، قال ابن حبان : يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط ، لا يجوز الاحتجاج به بحال — انتهى . وفى ترجمة أبى عقال أورده ابن عدى فى الكامل من رواية جماعة عنه وقال : غير محفوظ ، وقال الذهبى فى الميزان : باطل .

الحديث التاسع : وبه إلى أحمد : حدثنا الحسن بن يحيى من أهل مرو ثنا أوس بن عبدالله بن بريدة أخبرنى أخى سهل بن عبدالله بن بريدة عن أبيه عن جده — هو بريدة من الحصيب — سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :(ستكون بعدى بعوث كثيرة ، فكونوا فى بعث خراسان ، ثم أنزلوا بمدينة مرو بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولايضير (١) أهلها سوء). وهذا الحديث أورده أبو حاتم ابن حبان فى الضعفاء (٢) وقال : سهل بن عبدالله منكر الحديث . يروى عن أبيه ما لا أصل له ، لا نحب أن يشتغل بحديثه — انتهى . وأخوه أوس ضعيف جداً . قال البخارى : فيه نظر — وهذه العبارة يقولها البخارى فى من هو متروك . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى : متروك ، والله أعلم — انتهى كلام شيخنا .

وهــذا حين الشروع فى الأجوبة

وأول شىء يتعقب (٣) فيها على شيخنا احتجاجه بحديث أبى هريرة الذى تقدم ذكره من رواية موسى البلقاوى واعترافه بأنه متهم — أى أن الحفاظ اتهموه بالكذب ، وإذا كان كذلك فلا يصلح أن يحتج بحديثه . **وقد خرج أبو نعيم فى الحلية هذا الحديث** من وجه آخر عن أبى هريرة ، وفيه من لا يعرف ، وهو من رواية محمد بن عبده القاضى ، وكان يدعى سماع ما لم يسمع ، وهو مشهور ، ولو احتج بما أخرجه أبو داود من حديث

---

(١) يصيب (٢) راجع ١/٣٤٥ .

(٣) من هنا يتولى الحافظ ابن العسقلانى الرد على شيخه الحافظ العراقى رحمهما الله .

أبى هريرة أيضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من سئل علما فكتمه ألجمه الله بلجام من نار (١) ، لكان أولى . والحديث وإن لم يكن فى نهاية الصحة لكنه صالح للحجة ، وهو على كل حال أولى من حديث البلقاوى .

ثم نشرع الآن فى الجواب عن الأحاديث التسعة التى أوردها واقتصر عليها ، ونجيب عنها أولا من طريق الإجمال بأن الأحاديث التى ذكرها ليس فيها شىء من أحاديث الأحكام فى الحلال والحرام والتساهل فى إيرادها مع ترك البيان بحالها شائع ، وقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا : إذا روينا فى الحلال والحرام شددنا ، وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا (٢).

---

(١) حديث صحيح خرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن والحاكم فى مستدركه وصححه الشيخ الألبانى فى مشكاة المصابيح /٢٢٣) .

(٢) هذا القول نقله الإمام الخطيب البغدادى فى كتاب الكفاية عن الإمام أحمد بلفظ « إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا فى الأسانيد وإذا روينا عن النبى – صلى الله عليه وسلم فى فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا فى الأسانيد » الكفاية – ١٣٤ . والمراد بذلك أنهم يشددون فى أحاديث الأحكام فلا يرون إلا ما توفرت فيه شروط الصحة من الدرجة العليا ، ويتساهلون بقبول وغيرها ممن خفت فيه هذه الشروط وليس كما يظن عامة الناس الأخذ بالضعيف مطلقاً فقد إنقسم الناس ثلاثاً فى الأخذ بالحديث الضعيف :

١ – لا يعمل به مطلقاً لا فى الفضائل ولا فى الأحكام . حكاه ابن سيد الناس عن يحيى بن معين ، ، وإليه ذهب أبو بكر بن العربى ، والظاهر أنه مذهب البخارى ومسلم لما عرفنا من شرطيهما . وهو مذهب الإمام ابن حزم .

٢ – أنه يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً وعزى هذا إلى أبى داود والإمام أحمد رضى الله عنهما وأنهما يريان ذلك أقوى من رأى الرجال .

٣ – أنه يعمل به فى الفضائل والمواعظ ونحوذلك إذا توفرت له بعض الشروط وقد ذكر شيخ الإسلام ابن حجر هذه الشروط وهى :

(أ) أن يكون الضعف غير شديد .

(ب) أن يندرج تحت أصل معمول به .

(ج) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .

قال الشيخ الألبانى : وهذه شروط دقيقة وهامة جداً ، لو التزمها العاملون بالأحاديث الضعيفة ، لكانت النتيجة أن تضيق دائرة العمل بها . أو تلغى من أصلها » اهـ .

فالشرط الأول لا يعلمه عامة الناس بل كثير من طلاب العلم – والشرط الثانى يكون العمل بالأصل المعمول به وليس بالحديث الضعيف والشرط الثالث يقتضى معرفة الحديث الضعيف حتى لا يعتقد ثبوته فالتقى مع الأصل الأول .

=

وهكذا حال هذه الأحاديث .

فالأول منها يدخل فى أدب التسمية ، وفيه إخبار عن بعض الأمور الآتية ولهذا أورده فى دلائل النبوة . والثانى كالثالث فى الفضائل . والرابع فى الحث على الكرم والبر والصلة ورعاية الجار . والخامس كالسادس فى فضل طول العمر فى الإسلام . والسابع يحتمل التأويل وهو أمر نسبى . والثامن كالتاسع فى فضائل بعض البلدان ، وفيها الحث على الرباط والجهاد

وأما من حيث التفصيل : فالحديث الأول منها حديث سعيد ابن المسيب فى شأن التسمية بالوليد ، فيقول : علته قول ابن حبان « إنه باطل » دعوى لا برهان عليها ، ولا أتى بدليل يشهد لها : وقوله « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله ولا عمر ولا سعيد ولا الزهرى » شهادة نفى صدرت عن غير استقراء تام على ما سنبنيه ، فهى مردودة . وكلامه فى إسماعيل بن عياش غير مقبول كله ، فإن رواية إسماعيل عن الشاميين عند الجمهور قوية وهذا منها ، وإنما ضعفوه فى روايته عن غير أهل الشام ، نص على ذلك يحي بن معين وأحمد بن حنبل وعلى بن المدينى وعمرو بن على الفلاس وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم والبخارى ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة وأبو إسحاق الجوزجانى والنسائى والدولابى وأبو أحمد بن عدى وآخرون ، وقد وثقه بعضهم مطلقاً ، والعجب أن ابن حبان موافق للجماعة على أن حديثه عن الشاميين مستقيم وهذه عبارته فيه : كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين فى حديثهم فلما كبر تغير حفظه ، فما حفظه فى صباه وحداثته أتى به على وجهه ، وما حفظه على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد فى الإسناد وألزق المتن بالمتن — انتهى ، فهذا كما تراه قيد كلامه بحديث الغرباء ، وليس حديثه

— وإننا ننصح إخواننا المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها أن يتركوا العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقاً وأن يوجهوا همتهم إلى العمل بما ثبت عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم ففيها ما يغنى عن الضعيفة وخاصة وقد عرفنا أن مفهوم المتقدمين عن الحديث الضعيف كفهوم المتأخرين عنه بل إنهم كانوا يعنون بذلك الحسن الذى قد يرتقى إلى درجة الصحة والله أعلم . أبو حذيفة .

المتقدم من حديثه عن الغرباء ، وإنما هو من روايته عن شامى وهو الأوزاعى ، وأما إشارته إلى أنه تغير حفظه واختلط فقد استوعبت كلام المتقدمين فيه فى كتابى « تهذيب التهذيب »(١) ولم أجد عن أحد منهم أنه نسبه إلى الاختلاط وإنما نسبوه إلى سوء الحفظ فى حديثه عن غير الشاميين ، كأنه كان إذا رحل إلى الحجاز أو العراق اتكل على حفظه فيخطىء فى أحاديثهم . قال يعقوب بن سفيان : تكلم ناس فى إسماعيل بن عياش وإسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام ، وأكثر ما قالوا : يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين — انتهى . ومع كون إسماعيل بهذا الوصف وحديثه المتقدم عن شامى فلم ينفرد به كما قال ابن حبان وابن الجوزى ، وإنما انفرد بذكر عمر فيه خاصة ، على أن الرواة عنه لم يتفقوا على ذلك فقد رواه الحارث بن أبى أسامة فى مسنده وأبو نعيم فى دلائل النبوة (٢) من طريقه قال : حدثنا إسماعيل ابن أبى 
إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن عمرو عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : ولد لأخى أم سلمة — فذكر الحديث وليس فيه عمر ، نعم رواه سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل عن إسماعيل ابن عياش فذكر فيه عمر : حدثنا أبو محمد عبدالله بن أحمد بن على الهاشمى ولفظه : أنا أبو الحزم ابن أبى الفتح الحنبلى قال قرىء على مؤنسه بنت أبى بكر بن أيوب ونحن نسمع عن عفيفة بنت أحمد أنا عبد الواحد ابن محمد ثنا أيوب سليمان بن عبد الرحمن ثنا إسماعيل بن عياش حدثنى عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن عمر بن الخطاب — فذكر مثل حديث أبى المغيرة سواء ، وزاد فيه بعد قوله « بأسماء فراعنتكم غيروا اسمه » : فسموه عبدالله فإنه سيكون — والبقية سواء . وأما من تابع إسماعيل عن الأوزاعى فقد رواه عن الأوزاعى أيضاً الوليد بن مسلم الدمشقى وبشر ابن بكر التنيسى والهقل بن زياد كاتب الأوزاعى ومحمد بن كثير لكنهم أرسلوه فلم يذكروا فيه عمر ، كما وقع عند الحارث . وأما رواية الوليد فاخرجها يعقوب بن سفيان فى تاريخه قال : حدثنا محمد بن خالد بن العباس

---

(١) مطبوع فى الهند فى ١٢ مجلد — وقد صورته دار صادر ببيروت ودار الفكر .

(٢) مطبوع فى الهند . وصور فى بيروت .

السكسكى حدثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو الأوزاعى — فذكره وزاد فى آخره : قال الأوزاعى : فكانوا يرون أنه الوليد بن عبد الملك ثم رأينا أنه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به حتى خرجوا عليه فقتلوه فانفتحت الفتنة على الأمة وكثر فيهم الهرج — انتهى . وأخرجه الحاكم فى المستدرك قال : أخبرنى محمد بن المؤمل بن الحسن ثنا الفضل بن محمد بن المسيب حدثنانعيم ابن حماد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال : ولد لأخى أم سلمة غلام فسموه « الوليد » ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : سميتموه بأسامى فراعنتكم ! ليكونن فى هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو شر على هذه الأمة من فرعون على قومه . قال الزهرى : إن استخلف الوليد بن يزيد فهو هو ، وإلا فهو الوليد بن عبدالملك ، قال الحاكم : صحيح . وأما رواية بشر بن بكر فأخرجها البيهقى فى دلائل النبوة (١) عن الحاكم عن الأصم عن سعيد بن عثمان التنوخى عن بشر بن بكر حدثنى الأوزاعى حدثنى الزهرى حدثنى سعيد ابن المسيب — الحديث . وفيه : غيروا اسمه فسموه « عبدالله » فإنه سيكون فى هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » لهو شر لأمتى من فرعون لقومه — وزاد فيه أيضاً : إنه أخ لأم سلمة من أمها . وأما رواية محمد بن كثير والهقل بن زياد فأشار إليهما الذهبى فى ترجمة الوليد بن يزيد فى تاريخ الإسلام ، ثم وجدتهما فى ترجمة الوليد فى تاريخ ابن عساكر ، أخرجهما من طريق الزهرى فى الزهريات : ثنا الحكم بن موسى ثنا الهقل بن زياد عن الأوزاعى عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب قال : ولد لأخى أم سلمة غلام فسموه « الوليد » الحديث . قال : وحدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعى عن الزهرى قال : : ولد لآل أم سلمة ولد فسموه الوليد ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : تسمون « الوليد » بأسماء فراعنتكم ، فسموه « عبدالله » . وتابع الأوزاعى على رواية له عن الزهرى محمد بن الوليد الزبيدى — ويحتمل أنه الذى أبهمه إسماعيل بن عياش لأنه شامى أيضاً — ومعمر بن راشد البصرى . وأما

(١) مطبوع فى المكتبة السلفية بالمدينة المنورة منه ٣ أجزاء ولم يكمل .

رواية الزبيدى فظفرت بها فى بعض الأجزاء ولم يحضرى الآن اسم مخرجها . وأما رواية معمر فرويناها فى الجزء الثانى من أمالى عبد الرزاق قال : أنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب — فذكره ولم يذكر عمر . قال البيهقى بعد تخريجه : هذا الحديث مرسل حسن . قلت : هو شرط على الصحيح لو صرح سعيد بن المسيب بسماعه له من أم سلمة أدركها وسمع منها ، ووقع لنا الحديث من روايتها من وجه آخر رواه ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت : دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعندى غلام من آل المغيرة اسمه الوليد ، فقال : من هذا ؟ قلت : الوليد ، قال : قد اتخذتم الوليد حناناً ، غيروا اسمه فإنه سيكون فى هذه الأمة فرعون يقال له : الوليد . وهذا إسناد حسن أخرجه إبراهيم الحربى فى غريب الحديث له ، ورواه محمد بن سلام الجمحى عن حماد بن سلمة فذكره معضلا . وروى الطبرانى فى المعجم الكبير من طريق عبد العزيز بن عمران عن اسماعيل بن أيوب المخزومى قصة موت الوليد ابن الوليد بن المغيرة وأن النبى صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهى تقول :

أبك الوليد بن الوليـــد أبا الوليد ابن المغيرة

فقال : إن كدتم تتخذون الوليد حناناً . فهذا شاهد آخر لأصل القصة ، وبدون هذا يعلم بطلان شهادة ابن حبان بأن رسول الله صلى الله عليـــه وسلم ما قاله ولا سعيد بن المسيب حدث به ولا الزهرى ولا الأوزاعى ، وفى تصريح بشر بن بكر عن الأوزاعى بأن الزهرى حدثه به ما يدفع تعليل من تعلله بتدليس الوليد بن مسلم تدليس التسوية ، وغاية ما ظهر فى طريق إسماعيل بن عياش من العلة أن ذكر عمر فيه لم يتابع عليه ، والظاهر أنه من رواية أم سلمة لإطباق معمر والزبيدى عن الزهرى وبشر بن بكر والوليد بن مسلم عن الأوزاعى على عدم ذكر عمر فيه — والله أعلم . وأما رواية نعيم بن حماد له عن الوليد يذكر أبى هريرة فيه فشاذة ، ومن شواهده ما روى الطبرانى من طريق ابن لهيعة عن أبى قبيل عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن معاذ بن جبل قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم — فذكر

حديثاً فيه — قال : الوليد اسم فرعون، هادم شرائع الإسلام ، يبوء بدمه رجل من أهل بيته .

الحديث الثاني والثالث

حديث « سدوا الأبواب إلا باب على » ذكره من رواية سعد ومن رواية ابن عمر . قول ابن الجوزى « إنه باطل وإنه موضوع » دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذى فى الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم(١)، ولا ينبغى الإقدام على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تعذر الجمع فى الحال أن لا يمكن بعد ذلك إذ فوق كل ذى علم عليم . وطريق الورع فى مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهره له وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على إنفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث ، وأما كونه معارضاً لما فى الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ، وقد ذكر البزار فى مسنده أن حديث « سدوا كل باب فى المسجد إلا باب على » جاء من رواية أهل الكوفة ، وأهل المدينة يروون : إلا باب أبى بكر ، قال : فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالمراد بها هذا المعنى ، فذكر حديث أبى سعيد الذى سأذكره بعد . قال على : إن روايات أهل الكوفة جاءت من وجوه بأسانيد حسان — انتهى .

وها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذى فى الصحيحين ، فمن طرقه ما رواه الإمام أحمد فى مسنده أيضاً فى مسند زيد ابن أرقم قال : حدثنا محمد بن جعفر ثنا عون عن ميمون عن زيد بن أرقم قال : كان لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبواب شارعة فى المسجد ، قال : فقال يوماً : سدوا هذه الأبواب إلا باب على . قال : فتكلم فى ذلك أناس ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) لقد ضل أقوام من هذا المدخل الشيطانى الرهيب ولعل الإمام إبن الجوزى مجتهداً فى ذلك ولكن هؤلاء يتعمدون ذلك ومنهم من يقول نحن قرآنيين كذبوا (ش) .

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ! فإنى أمرت بسد هذه الأبواب غير باب على فقال فيه قائلكم وإنى والله ! ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته . ورواه النسائى فى السنن الكبرى (١) عن محمد بن بشار بندار عن محمد بن جعفر وهو غندر بهذا الإسناد . ورواه الحاكم فى المستدرك عن أبى بكر أحمد بن جعفر القطيعى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وقال : صحيح الإسناد . وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى فى فى الأحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين من طريق المسند أيضاً . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق النسائى وأعله بميمون ، فأخطأ فى ذلك خطأ ظاهراً ، وميمون وثقة غير واحد وتكلم بعضهم فى حفظه ، وقد صحح له الترمذى حديثاً غير هذا ، تفرد به عن زيد بن أرقم ، ولم يذكر شيخنا هذه الطريقة وهى على شرطه وكأنه أغفلها ، لأن ابن الجوزى لم يوردها من طريق المسند . ومن طرقه أيضاً ما رواه النسائى فى السنن الكبرى عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير . وأخرجه الكلاباذى فى معانى الأخبار من وجه آخر عن مسكين . ورواه الترمذى عن محمد بن حميد عن إبراهيم بن المختار كلاهما عن شعبة عن أبى بلج عن عمرو بن ميمون عن إبن عباس قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب على . وروى الإمام أحمد والنسائى أيضاً من طريق أبى عوانه الوضاح عن أبى بلج يحيى عن عمرو بن ميمون قال قال ابن عباس فى أثناء حديث : وسد أبواب المسجد غير باب على ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ، وهو طريقه ليس له طريق غيره . وأخرجه الكلاباذى فى معانى الأخبار عن حاتم بن عقيل عن يحيى بن إسماعيل . وأخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى نعيم فى الحلية قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا أبو شعيب كلاهما عن يحيى بن عبد الحميد ثنا أبو عوانه — به ، وأعله بأبى بلج وبيحيى ابن عبد الحميد فلم يصب ، لأن يحيى لم ينفرد به . وأخرج النسائى حديث سعد بن أبى وقاص من طريق أخرى بمعناه . ورواه الطبرانى فى الأوسط فى

---

(١) وهو مطبوع فى الهند — ولا أدرى تم أم لا والمشهور والمتداول الآن ليس سنن النسائى ولكنه مختصره لتلميذه إبن السنى وسماه المجتبى كذلك قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ (ش).

ترجمة على بن سعيد من طريق الحكم بن عتيبة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب إلا باب على ، فقالوا : يا رسول الله ! سددت أبوابنا كلها إلا باب على ! فقال : ما أنا سددت أبوابكم ولكن الله سدها — لم يروه عن الحكم إلا معاوية بن ميسرة بن شريح قلت : وهو حفيد القاضى شريح الكندى : قال البخارى فى تاريخه : سمع الحكم بن عتيبة ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الطبرانى فى الكبير : ثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهانى ثنا إسماعيل بن عمرو البجلى ثنا ناصح عن سماك بن حرب عن جابر بن سمره قال : أمر رسول الله صلى الله وسلم بسد الأبواب كلها غير باب على ، فقال العباس : يا رسول الله ! قدر ما أدخل وحدى وأخرج ، قال : ما أمرت بشىء من ذلك ، فسدها كلها غير باب على ، وربما مر وهو جنب . وروى النسائى أيضاً حديث ابن عمر بسند آخر صحيح أورده من طريق أبى إسحاق السبيعى عن العلاء بن عرار قال : قلت لعبد الله بن عمر : أخبرنى عن على وعثمان ، فقال : أما على فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزله من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه سد أبوابنا فى المسجد وأقر بابه — ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وهو ثقة وثقة يحيى بن معين وغيره ، وعرار أبوه — بمهملات . وأخرجه الكلاباذى فى معانى الأخبار من طريق عبدالله بن سلمة الأفطمس أحد الضعفاء عن الزهرى عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه نحوه ، وفيه : هذا بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم — وأشار إلى بيت على إلى جنبه — الحديث .

فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قوية ، وهذه غاية نظر المحدث . وأما كون المتن معارضاً للمتن الثابت فى الصحيحين من حديث أبى سعيد الخدرى فليس كذلك ولا معارضة بينهما بل حديث سد الأبواب غير حديث سد الخوخ لأن بيت على بن أبى طالب كان داخل المسجد مجاوراً لبيوت النبى صلى الله عليه وسلم . قال القاضى إسماعيل بن إسحاق المالكى فى كتاب « أحكام القرآن » له : حدثنا إبراهيم ابن حمزة ثنا سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب هو ابن عبدالله

ابن حنطب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أذن لأحد أن يمر فى المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب إلا على بن أبى طالب لأن بيته كان فى المسجد . وهذا مرسل قوى يشهد له ما أخرجه الترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى : لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيرى وغيرك — أخرجه عن على بن المنذر عن محمد بن فضيل عن سالم ابن أبى حفصة عن عطية عنه . قال وقال على بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معناه ؟ قال : لا يحل لأحد أن يستطرقه جنباً غيرى وغيرك — فهذا ما يتعلق بسد الأبواب .

وأما سد الخوخ فالمراد به طاقات كانت فى المسجد يستقربون الدخول منها ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فى مرض موته بسدها إلا خوخة أبى بكر ، وفى ذلك إشارة إلى استخلاف أبى بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره .

وظهر بهذا الجمع أن لا تعارض فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم ! ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لادعى فى كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان ولكن يابى الله ذلك والمؤمنون .

ثم وجدت فى كتاب « معانى الأخبار » لأبى بكر الكلاباذى قال : لا تعارض بين قصة على وقصة أبى بكر ، لأن باب أبى بكر كان من جملة أبواب تطلع إلى المسجد خوخات وأبواب البيوت خارجة من المسجد ، فأمر صلى الله عليه وسلم بسد كل الخوخ ، فلم يبق مطلع منها إلى المسجد وتركت خوخة أبى بكر فقط ، وأما باب على فلأنه داخل المسجد يخرج منه ويدخل فيه ، كما قال ابن عمر الذى سأله حين أشار إلى بيت على : هذا بيت على إلى جنبه بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان بيت النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد — انتهى . وبنحوه جمع بينهما الطحاوى فى مشكل الآثار وهو فى أوائل الثلث الثالث منه — والله أعلم — فهذا ما يتعلق بسد الأبواب .

تنبيه : عبدالله بن الرقيم فى حديث سعد — هو بضم الراء ، وقيل فيه : ابن أبى الرقيم — تفرد عبدالله بن شريك بالرواية عنه . وعمر بن أسيد فى

حديث ابن عمر — بفتح الألف وكسر السين — وهو ثقة من رجال الصحيحين وقيل فيه : عمرو — بفتح العين . وهشام بن سعد من رجال مسلم ، صدوق ، تكلموا فى حفظه ، وحديثه يقوى بالشواهد . وقد اختصر الشيخ متن الحديث وسياقه فى مسند أحمد عن ابن عمر قال : كنا نقول فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم : رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر ، ولقد أعطى ابن أبى طالب ثلاث خصال لأن تكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم : زوجه رسول صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه فى المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر . — انتهى .

الحديث الرابع

حديث ابن عمر فى الترهيب من الاحتكار وأذية الجار .

قوله « أورده عمر بن بدر الموصلى » قلت : لا اعتداد بذلك فإنه لم يكن من النقاد (١) وإنما أخرجه من كتاب ابن الجوزى فلخصه ولم يزد من قبله شيئاً .

قوله « أخرجه الحاكم فى المستدرك » قلت : عليه فيه درك ، فإنه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين وهو متروك عن أصبغ وإسناد أحمد خير منه فإنه من رواية يزيد بن هارون الثقة عن أصبغ ، وكذا أخرجه أبو يعلى فى مسنده عن أبى خيثمة عن يزيد بن هارون ، ووهم بن عدى فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه ، وليس كذلك فقد روى عنه نحو من عشرة ، ولم أر لأحد من المتقدمين فيه كلاماً إلا لمحمد بن سعد ، وأما الجمهور فوثقوه ، منهم غير من ذكره شيخنا أبو داود والدارقطنى وغيرهما .

ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته : منها فى الترهيب من الإحتكار حديث أبى هريرة قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطىء (٢) ، وقد برئت منه ذمة الله

(١) انظر إلى تمييز العلماء والاعتراف لأهل العلم — لذا يجب أن نميز الآن بعد أن كثرت كتب الدعاة ! ! والمفكرين ! ! والوطنيين وبين كتب أهل العلم والأئمة العلماء .

(٢) إلى هنا قد صح من طريق أخرى بلفظ « لا يحتكر إلا خاطىء » رواه مسلم عن معمر بن عبدالله — والنص بهذا اللفظ كاملا ضعيف رواه الإمام أحمد عن أبى هريرة . ش

تبارك وتعالى — رواه الحاكم . ومنها حديث معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دخل فى شىء من أسعار المسلمين ليغلى عليهم كان حقاً على الله أن يقذفه فى جهنم رأسه أسفله . ورواه أحمد أيضاً والحاكم والطبرانى . ومنها حديث عمر مرفوعاً : (من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس) (١) ، وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجالب مرزوق والمحتكر ملعون — رواه ابن ماجه أيضاً والحاكم . ومنها حديث معمر بن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يحتكر إلا خاطىء رواه مسلم ، هذا ما يتعلق بالاحتكار .

وأما ما يتعلق بوعيد « من بات بجوارهم جائع » فله شواهد أيضاً : منها ما روى الطبرانى والبزار بإسناد حسن من حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما آمن بى من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم . وروى الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً : ليس المؤمن الذى يبيت شبعان وجاره جائع إلى جنبه . وروى البخارى فى تاريخه والطبرانى وأبو يعلى من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس المؤمن الذى يشبع وجاره جائع بجنبه .

فإن قيل : إنما حكم عليه بالوضع لما فى ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك وهو لا يكفر بفعل ذلك ، فالجواب : إن هذا من الأحاديث الواردة فى معرض الزجر والتنفير ، ظاهرها غير مراد ، (٢) وقد وردت عدة أحاديث فى الصحاح تشتمل على البراءة وعلى نفى الإيمان وعلى غير ذلك من الوعيد الشديد فى حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام ، كحديث أبى موسى الأشعرى فى الصحيح فى البراءة

---

(١) حديث ضعيف فى تخريج المشكاة للألبانى /٢٨٩٥ .

(٢) وهذا هو الحق إن شاء الله وهو مذهب أهل السنة والجماعة وليس كما يحمله أهل الأهواء والبدع على ظاهره . لأنه ليست كل النصوص تحمل على ظاهرها — وإن كان لسفيان الثورى رحمه الله « مردها على ظاهرها تكن أبلغ للزجر » .

ممن حلق وسلق ، وحديث أبي هريرة : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن — إلى غير ذلك ، مهما حصل من الجواب عنها كان هو الجواب عن هذا الخبر ولا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر — والله الموفق .

تنبيه : أبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية من رجال الشيخين . وأبو الزاهرية اسمه : حدير — بضم الحاء المهملة — بن كريب من رجال مسلم ، ورواية أبي بشر عنه من باب رواية الأقران لأن كلا منهما من صغار التابعين . وكثير بن مرة تابعى ثقة باتفاق ، من رجال الأربعة ، فى الإسناد ثلاثة من التابعين — والله أعلم .

الحديث الخامس والسادس

حديث « ما من معمر يعمر فى الإسلام » من رواية أنس ومن رواية ابن عمر . قوله : وللد خلط فيه الفرج بن فضالة . قلت : لا يلزم من تخليط الفرج فى إسناده أن يكون المتن موضوعاً ، فإن له طرقاً عن أنس وغيره يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع . فقد روينا من طريق أبى طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصارى وزيد بن أسلم المدنى وعبد الواحد بن راشد وعبيد الله بن أنس والصباح بن عاصم كلهم عن أنس ورويناه أيضاً من حديث عثمان بن عفان وعبدالله بن أبى بكر الصديق وأبى هريرة وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد استوعبت طرقه فى الجزء الذى سميته « معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة » (١) . ومن أقوى طرقه ما أخرجه البيهقى فى الزهد له عن الحاكم عن الأصم عن بكر ابن سهل عن عبدالله بن محمد بن رمح عن عبدالله بن وهب عن حفص ابن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس — فذكر هذا الحديث ورواته من ابن وهب فصاعدا من رجال الصحيح والبيهقى والحاكم ، الأصم لا يسأل عنهم ، وابن رمح ثقة ، وبكر بن سهل قواه جماعة وضعفه النسائى ، وقال مسلم

---

(١) وهو مطبوع فى مجموعة الرسائل المنيرية — وقد طبعه أخيراً الأخ عبدالله بن حجاج ضمن مجموعة رسائل (ش) .

بن قاسم : ضعفه بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيي بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد رفعه قال : اعروا النساء يلزمن الحجال — يعني أنه غلط فيه . قلت : ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل ، ، فقد رويناه في المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر ، أخرجه من طريق الفوائد لأبي بكر بن المقرىء قال : حدثنا أبو عروبة الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني وهو حفص ابن ميسرة — فذكره ، وهكذا رويناه في فوائد إسماعيل بن الفضل (بن—١) الأخشيد حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم حدثنا أبو بكر بن المقرىء به ، ومخلد بن مالك شيخ أبي عروبة من أعلى شيخ لأبي عروبة ، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ، ولا أعلم لأحد فيه جرحا ، وباقي الإسناد أثبات ، فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه فضلا عن أن يكون له أسانيد أخرى .

منها ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن عباد بن عباد المهلبي عن عبد الواحد بن راشد عن أنس نحوه . وعبد الواحد لم أر فيه جرحا ، وعباد من الثقات وثقة أحمد بن حنبل ويحيي بن معين والعجلي وآخرون ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وخبط ابن الجوزي في الكلام على هذا الحديث فنقل عن ابن حبان أنه قال في عباد بن عباد هذا : إنه غلب عليه التقشف فكان يحدث بالتوهم فيأتي المنكر فاستحق الترك . وهذا الكلام إنما قاله ابن حبان في عباد بن عباد الفارسي الخواص يكنى أباعتبه ، ولا يقال إن ابن الجوزي لو لم يطلع على أنه الخوص ما نقل كلام ابن حبان فيه ، لأن في سياقه هو الحديث من طريق أحمد بن منيع : حدثنا عباد بن عباد المهلبي ، وهكذا هو في مسند أحمد بن منيع ، فانتفى أن يكون الفارسي إذ المهلبي ثقة من رجال الصحيح بخلاف الفارسي .

قوله « إنه موضوع قطعاً » ثم استدل على ذلك بأمر ظني عجيب ! وكيف يتأتى القطع بالحكم على أمر مستندة ظني وهو إخبار رجل يوثق به أنه رأى

(١) زيد من تذكرة الحفاظ ٤/١٢٧٤ .

من حصل له ذلك بعد الستين ؟ أفلا يجوز أن يكون ذلك حصل له قبل الأربعين وهو لا يشعر ثم دب فيه قليلا إلى أن ظهر فيه بعد الستين ؟ ومع هذا الاحتمال كيف يتأتى القطع بالوضع ! على أن للحديث عندى مخرجاً لا يرد عليه شيء من هذا على تقدير الصحة ، وذلك أنه وإن كان لفظه عاماً فهو مخصوص ببعض الناس دون بعض ، لأن عمومه يتناول الناس كلهم ،وهو مخصوص قطعاً بالمسلمين لأن الكفار لا يحميهم(١)الله ولا يتجاوز عن سيئاتهم ولا يغفر ذنوبهم ولا يشفعهم ، وإذا تعين أن لفظة العام محمول على أمر خاص فيجوز أن يكون ذلك خاصاً أيضاً ببعض المسلمين دون بعض فيخص مثلا بغير الفاسق ويحمل على أهل الخير والصلاح ، فلا مانع لمن كان بهذه الصفة أن يمن الله تعالى عليه بما ذكر فى الخبر ، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه البيان — والله المستعان ، ثم وجدت فى تفسير ابن مردوية باسناد صحيح إلى ابن عباس ما يدل على التأويل الذى ذكرته ، وقد ذكرته فى أواخر الجزء الذى جمعته فى « الخصال المكفرة » .

الحديث السابع

حديث أنس عن عائشة فى قصة عبد الرحمن بن عوف لم ينفرد به عمارة الراوى المذكور ، فقد رواه البزار من طريق أغلب بن تميم عن ثابت البنانى بلفظ « أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتى عبد الرحمن بن عوف ، والذى نفس محمد بيده ! لن يدخلها إلا حبوا » قلت : وأغلب شبيه بعمارة بن زاذان فى الضعف ، لكن لم أر من اتهمه بالكذب ، وقد رواه عبد بن حميد فى مسنده أتم سياقاً من رواية أحمد ، قال عبد ابن حميد فى مسنده : حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس : أن عبد الرحمن بن عوف لما هاجر آخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين عثمان بن عفان فقال له : إن لى حائطين فاختر أيهما شئت ، فقال : بارك الله لك فى مالك ! ما لهذا أسلمت ، دلنى على السوق ، قال : فدله فكان يشترى السمنة والأقطة والإهاب ، فجمع فتزوج ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : بارك

---

(١) يحبهم .

الله لك ! أو لم ولو بشاة ، قال : فكثر ماله حتى قدمت له سبعمائة راحلة تحمل البر وتحمل الدقيق والطعام ، فلما دخلت المدينة سمع لأهل المدينة رجة ، فقالت عائشة : ما هذه الرجة — فذكر الحديث . وفيه من النكارة أيضاً إخاء عبد الرحمن لعثمان ، والذى فى الصحيحين أنه سعد بن الربيع ، وهو الصواب ، والذى أراه عدم التوسع فى الكلام عليه فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب ، وأولى مجاملة أن نقول : هو من الأحاديث التى أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها ، فإما أن يكون الضرب ترك سهواً ، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبدالله كتب الحديث وأخل بالضرب — والله أعلم .

ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهداً قوى الإسناد وهو فى مسند الشاميين للطبرانى : حدثنا أبو زرعة الدمشقى حدثنا خالد بن خلى الحمصى حدثنا الجراح بن مليح عن أرطأة بن المنذر عن جعفر بن ثابت الأنصارى عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عمته حفصة بنت عمر قالت : كان يوم من أيامها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام فى بيتها فطالت نومته فهبت أن أوقظه فأهبته فهب من نومه محمرة عيناه فقلت : يا رسول الله ! إنى هبتك أن أوقظك ، فقال : إنى أعجبنى أنى رأيت أحدهم — يعنى صعاليك المجاهدين فى سبيل الله — أنه لمر أحدهم بحجة الجنة فيرمى إليهم بسيفه ويقول : : دونكم ! لم أعط ما أحاسب عليه — ثم يدخل الجنة ، ورأيت أبطأ الناس دخولا النساء ذوو الأموال ، وما قام عبد الرحمن بن عوف حتى استبطأت له القيام . وله شاهد آخر من رواية إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبيه على النبي صلى ؤلله عليه وسلم ، قال البزار فى مسنده : حدثنا عبدالله بن أحمد بن شبويه حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا خالد بن يزيد ابن أبى مالك عن أبيه عن عطاء بن أبى رباح عن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبيه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن ! إنك من الأغنياء ، لا تدخل الجنة إلا زحفاً ، فأقرض الله تعالى يطلق قدميك ، فقال عبد الرحمن : ما الذى اقرض ؟ وخرج عبد الرحمن فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مر عبد الرحمن فليضف الضيف وليطعم المسكين وليعط السائل ، فإن ذلك يجزيه عن كثير مما هو فيه ، وفى هذا السند ضعف .

وأخرج البزار أيضاً والطبرانى من حديث عبدالله بن أبى أوفى فى حديث طويل فيه مناقب الصحابة وفيه : ثم أقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال : لقد بطأبك عنا من بين أصحابى حتى خشيت أن تكون هلكت وعرقت عرقاً شديداً فقلت : ما بطأ بك ؟ فقلت : يا رسول الله ! من كثرة مالى ما زلت موقوفاً محاسباً أسأل عن مالى من أين اكتسبته وفيما أنفقته ، فبكى عبدالرحمن وقال : يا رسول الله ! هذه مائة راحلة جاءتنى الليلة من تجارة مصر فإنى أشهدك أنها على فقراء المدينة وأيتامهم ، لعل الله يخفف عنى ذلك اليوم ، وفى سنده عمار بن سيف وهو ضعيف . قال المنذرى فى ترغيبه : ود من حديث جماعة من الصحابة عن النبى صلى الله عليه وسلم أن عبد الرحمن يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله ، ولا يسلم أجودها من مقال ولا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن . وقال الإمام أحمد فى مسنده أيضاً : حدثنا الهذيل ابن ميمون الكوفى الجعفى — كان يجلس فى مجلس المدينة يعنى أبى جعفر — عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدى . فقلت : ما هذه ؟ قال : بلال ، فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين وذرارى المسلمين ، ولم أر فيها أحداً أقل من الأغنياء والنساء ، قيل لى : أما الأغنياء فهم ها هنا بالباب يحاسبون ويمحصون وأما النساء فألهاهن الأحمران : الذهب والحرير ، قال : ثم خرجنا فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها ووضعت أمتى فى كفة ، فرجحت بها — فذكر الحديث ، وفيه : فاستبطأت عبد الرحمن ابن عوف ثم جاء بعد اليأس فقلت : عبد الرحمن ! فقال : والذى بعثك بالحق ! ما خلصت إليك حتى ظننت أنى لا أنظر إليك ، قلت : وما ذاك ؟ قال : من كثرة مالى احتبست فامحص . وقال السراج فى تاريخه حدثنا قتيبة عبد العزيز بن محمد عن عمرو ابن أبى عمرو عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى أنه أدخل الجنة فلم ير فيها أحداً إلا فقراء المؤمنين ، ولم يجد فيها أحداً من الأغنياء إلا عبد الرحمن بن عوف ، وقال : رأيت عبد الرحمن دخلها حين دخلها حبواً ، فأرسلت أم سلمة إلى عبد الرحمن

تبشره فقال : إن لى عيرا انتظرها فهى فى سبيل الله تعالى بأحمالها ورقيقها ، وإنى لارجو أن أدخلها غير حبو .

الحديث الثامن

حديث أنس فى فضل عسقلان هو فى فضائل الأعمال والتحريض على الرباط فى سبيل الله ، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل ، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبى عقال لا يتجه ، وطريقة الإمام أحمد معروفة فى التسامح فى رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام ، كما تقدم فى أول الكلام (١) . وقد وجد له شاهد من حديث ابن عمر إسناده أصلح من طريق أبى عقال . وقد أورده ابن الجوزى أيضاً ، وليس فيه سوى بشير بن ميمون رهوضعيف . وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن بحينة ، أورده أبو يعلى عن محمد بن بكار عن عطاف بن خالد عن أخيه المسور عن على بن عبدالله بن بحينة عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : صلى الله على أهل تلك المقبرة ! فسألوا بعض أزواجه فسألته فقال : هى مقبرة عسقلان – الحديث . وأورده ابن مردويه فى تفسيره من هذا الوجه سمى الزوجة عائشة . وله شاهد آخر أورده الدولابى فى الكنى ، قال أبو بشر الدولابى فى الكنى : ثنا العباس بن الوليد الخلال ثنا آدم بن أبى إياس ثنا أبو عبدالله الهذيل بن مسعر الأنصارى ثنا أبو سنان سعد بن سنان عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يبعث بالمقبرة فى عسقلان سبعون ألف شهيد، ويشفع كل رجل منهم بعدد ربيعة ومضر. قال أبو بشر : هذا حديث منكر جداً . وله شاهد مرسل ، قال سعيد ابن منصور فى السنن : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عطاء الخراسانى : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رحم الله أهل المقبرة – ثلاث

(١) قال شيخ الإسلام إبن تيمية فى القاعدة الجليلة صفحة ١٥ سلفية :
وما كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث فى الشريعة ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه
وقال العلامة أحمد شاكر :– إن التساهل! إنما هو فى الحديث الحسن الذى يصل إلى درجة الصحة » اه .

مرات ، فسئل عن ذلك فقال : تلك مقبرة تكون بعسقلان . وكان عطاء يرابط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات .

الحديث التاسع

حديث بريدة فى فضل مرو وهو حديث حسن . فان أوسا سهلا وإن كانا قد تكلم فيهما فلم ينفردا به ، فقد ذكر الحافظ أبو نعيم فى الفصل الثامن والعشرين من « دلائل النبوة » أن حسام بن مصك رواه أيضاً عن عبدالله بن بريدة عن أبيه ، وحسام وإن كان فيه أيضاً مقال فقد قال ابن عدى : إنه مع ضعفه حسن الحديث ، ولم ينفرد به كما ترى ، فالحديث حسن بهذا الاعتبار .

جواب الكلام عن الأحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع ولم يذكره الحافظ العراقى :

ولما انتهى الكلام إلى هذه الغاية وتبين لى أن غالب هذه الأحاديث مع قلتها لا يتجة الحكم عليها بالوضع فكيف بالقطع بذلك ! عثرت فى كتاب الموضوعات لأبى الفرج ابن الجوزى على ما حكم عليه بالوضع أيضاً مما رواه الإمام أحمد أيضاً فى مسنده وهو على شرط شيخنا وكأنه سها عنه ، فمن ذلك طرق لبعض الأحاديث التى قدمتها ، بينتها فيها وهى على شرط شيخنا فى العد ، كما يلوح للناظر فى كلامه .

الحديث الأول

مما لم يذكره حديث حذيفة فى عذاب القبر وغير ذلك . قال الإمام أحمد : ثنا موسى بن داود نا محمد بن جابر حدثنا عمرو بن مرة عن أبى البخترى عن حذيفة قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ، فلما انتهينا إلى القبر قعد على شفته فجعل يردد النظر فيه ثم قال : يضغط المؤمن فيه ضغطة تزول فيها حمائله ويملأ على الكافر ناراً ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أنبئكم بشر عباد الله ؟ الفظ المستكبر ، ألا أخبركم

بخير عباد الله ؟ الضعيف المستضعف ذو الطمرين، لو أقسم على الله لأبر(١) قسمه . قال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح محمد بن جابر ، قال يحيى : ليس بشىء ، وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا من هو شر منه .

قلت : وأبو البخترى اسمه سعيد بن فيروزلم يدرك حذيفة ، ولكن مجرد هذا لا يدل على أن المتن موضوع فان له شواهد (٢) . أما القصة الأولى فشاهدها فى أحاديث كثيرة لا يتسع الحال لاستيعابها . وأما القصة الثانية فشاهدها فى الصحيحين من حديث حارثة بن وهب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عقل جواظ مستكبر . وفى رواية أبى داود : لا يدخل الجنة الجواظ ، قال : والجواظ الغليظ الفظ . وفى المستدرك للحاكم والأوسط للطبرانى بإسناد حسن عن سراقة بن مالك بن جعشم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بأهل الجنة وأهل النار ؟ قلت : بلى ، قال : أما أهل النار فكل جواظ مستكبر ، وأما أهل الجنة فالضعفاء المغلوبون .

الحديث الثانى

مما لم يذكره حديث شداد بن أوس ، قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد بن هارون أنا قزعة بن سويد الباهلى عر عاصم بن مخلد عن أبى الأشعث الصنعانى عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات بإسناد المسند وقال : هذا حديث موضوع ، وعاصم فى عداد المجهولين ، قال العقيلى : لايعرف إلا بعاصم ولا يتابع عليه ، وقزعة بن سويد قال أحمد بن حنبل : مضطرب الحديث ، وقال ابن حبان : كان كثير الخطاء فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك فى روايته سقط الاحتجاج به — انتهى .

---

(١) لأبره .

(٢) الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء إتحد الصحابى أو اختلف والهدف منه تقوية الحديث بالحصول على رواية أخرى له» تيسير مصطلح الحديث ١٤١ (ش).

قلت : ليس فى شىء من هذا ما يقضى على هذا الحديث بالوضع إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح لأن قرض الشعر مباح ، فكيف يعاقب فاعله بأن لا تقبل له صلاة ! فلو علل بهذا لكان أليق به من تعليله بعاصم وقزعه ، لأن عاصماً ما هو من المجهولين كما قال ، بل ذكره ابن حبان فى الثقات ، وأما كونه تفرد برواية هذا عن أبى الأشعث فليس كذلك ، فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن أبى الأشعث ، رويناه فى الجعديات عن أبى القاسم البغوى قال حدثنى على بن الجعد ثنا عبد القدوس ولكن عبد القدوس ضعيف جداً كذبه ابن المبارك ، فكان العقيلى لم يعتد بمتابعته . وأما قزعة بن سويد فهو باهلى بصرى يكنى أبا محمد ، روى أيضاً عن جماعة من التابعين ، وحدث عنه جماعة من الأئمة ، واختلف فيه كلام يحيى بن معين فقال : عباس الدورى عنه ضعيف ، وقال ، عثمان الدارمى عنه ثقة ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وليس بالمتين ، يكتب حديثه ولا يحتج به(١) ،وقال ابن عدى : له أحاديث مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به ، وقال البزار : لم يكن بالقوى وقد حدث عنه أهل العلم ، وقال العجلى : لا بأس به وفيه ضعيف . فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه فى مرتبة الحسن — والله أعلم .

وقد وجدت هذا الحديث من طريق أخرى عن أبى الأشعث ،وذكره ابن أبى حاتم فى العلل فقال : سألت أبى عن حديث رواه موسى بن أيوب عن الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان عن أبى الأشعث الصنعانى عن عبدالله ابن عمرو يرفعه قال : من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح . فقال : هذا خطاء الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه يقولون : عن عبد الله بن عمروو فقط — يعنى موقوفاً ، فقلت له : الغلط ممن ؟ قال : من موسى .

---

(١) من المعروف بين علماء المصطلح أن الجرح المفسر مقدم على التعديل المبهم والتعديل المبهم مقدم على الجرح المبهم — انظر رسالة الجرح والتعديل للعلامة القاسمى (ش) .

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو عامر ثنا أفلح بن سعيد نا عبد الله بن رافع سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوماً يغدون فى سخط الله عز وجل ويروحون فى لعنته ، فى أيديهم مثل أذناب البقر . ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات بإسناد المسند أيضاً ، ونقل عن أبى حبان أنه قال : إن هذا الخبر باطل ، وأفلح كان يروى عن الثقات الموضوعات — انتهى . وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبى عامر العقدى بهذا ، وأخرجه من وجه آخر ، كما سيأتى . ولم أقف فى كتاب الموضوعات لابن الجوزى على شىء حكم عليه بالوضع وهو فى أحد الصحيحين غير هذا الحديث ، وإنها لغفلة شديدة منه ، وأفلح المذكور يعرف بالقبائى ، مدنى من أهل قباء ، ثقة مشهور ، وثقة ابن معين وابن سعد ، وقال ابن معين أيضاً والنسائى : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شيخ صالح الحديث : وأخرج له مسلم فى صحيحه ، وقد روى عنه عبدالله بن المبارك وطبقته ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن العقيلى قال : لم يرو عنه ابن مهدى : قلت : وليس هذا بجرح ، وقد غفل ابن حبان فذكره فى الطبقة الرابعة من الثقات ، وقد أخطأ ابن الجوزى فى تقليده لابن حبان فى هذا الوضع خطأ شديداً ، وغلط ابن حبان فى أفلح فضعفه بهذا الحديث وعقبه بأن قال : هذا بهذا اللفظ باطل والمحفوظ عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة بلفظ « اثنان من أمتى لم أرهما : رجال بأيديهم سياط مثل أذناب البقر ، ونساء كاسيات عاريات » وتعقب الذهبى فى الميزان كلام ابن حبان هذا فقال : حديث أفلح حديث صحيح غريب ورواية سهيل شاهدة له ، وابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه — انتهى . قلت : وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم فى المستدرك من طريق وصححه من طريق سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال : حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات . رؤسهن

كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا . وأخرجه البيهقى فى « دلائل النبوة » من طريق الحسن ابن سفيان عن محمد بن عبدالله بن نمير ثنا زيد بن الحباب حدثنا أفلح ابن سعيد — فذكره ، ولفظه « يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوماً فى أيديهم مثل أذناب البقر ، يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخطه » قال البيهقى : رواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير ، وهو كما قال ابن حبان فى النوع التاسع والمائة من القسم الثانى من صحيحه : أنا عبد الله بن شيرويه أنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن سهيل — فذكره ، وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين عن شريك بن عبدالله القاضى عن سهيل — نحوه فلقد أساء ابن الجوزى لذكره فى الموضوعات حديثاً من صحيح مسلم ، وهذا من عجائبه .

الحديث الرابع

قال الإمام أحمد أيضاً : وحدثنا أبو سعيد هو مولى بنى هاشم نا عبد الله ابن بجير ثنا سيار أن أبا أمامة رضى الله عنه ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يكون فى آخر الزمان فى هذه الأمة ناس معهم سياط كأنها أذناب البقر ، يغدون فى سخط الله ويروحون فى غضبه . أورده الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضاً ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : عبد الله بن بجير يروى العجائب التى كأنها معمولة لا يحتج به — انتهى .

قلت : وهذا شاهد لحديث أبى هريرة المتقدم ، وقد غلط ابن الجوزى فى تضعيفه لعبد الله بن بجير فإن عبدالله بن بجير المذكور — بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير ، يكنى أبا حمران بصرى قيسى ويقال تميمى ، وقد وقع فى رواية الطبرانى أنه قيسى — وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وأبو حاتم ، وروى الآجرى عن أبى داود أن أبا الوليد الطيالسى روى عنه ووثقه ، وذكره ابن حبان فى الثقات . وإنما قال ابن حبان ما نقله ابن الجوزى عنه فى عبدالله بن بحير القاص الصنعانى الذى يكنى أبا وائل وأبوه بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة ، على أن المذكور قد وثقه غير

ابن حبان ، ولكن ليس هو راوى حديث أبى أمامة لأنه صنعانى يروى عن أهل اليمن ، وصاحب الحديث المذكور يروى عن البصريين ، وسيار شيخه شامى نزل البصرة فروى عنه أهلها . وقد أخرج الضياء المقدسى حديث أبى أمامه من طريق المسند ومن طريق الطبرانى فى الأحاديث المختارة ، ولم ينفرد به عبدالله بن بجير المذكور ، فقد رويناه فى المعجم الكبير للطبرانى أيضاً قال : ثنا أحمد بن محمد بن يحي بن حمزة ثنا حيوة بن شريح ثنا إسماعيل بن غياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبى أمامة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون فى آخر الزمان شرط يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله ، فاياك أن تكون منهم ! وهذا إسناد صحيح لأن رواية إسماعيل عياش عن الشاميين قوية ، وشرحبيل شامى . وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، قال ابن أبى شيبة : ثنا عبيدالله — هو ابن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبى الجعد عن عبدالله بن عمرو قال : إنا لنجد فى كتاب الله المنزل صنفين فى النار : قوم يكونون فى آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها الناس على غير جرم ، ولا يدخلون بطونهم إلا خبيثا ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها .

الحديث الخامس

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل فى زوائد المسند : ثنا أبو بكرابن أبى شيبة ثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان ابن سعد عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فى الجنه لسوقا ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من النساء والرجال ، إذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها ، وإن فيها لمجمعا للحور العين يرفعن أصواتها ، لم ير الخلائق مثلها ، يقلن : نحن الخالدات فلا نبيد ، ونحن الراضيات فلا نسخط ، ونحن الناعمات فلا نبأس أبداً ، طوبى لمن كان لنا وكنا له ! أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضاً وقال : هذا حديث لا يصح ، والمتهم به عبد الرحمن ابن إسحاق وهو أبو شيبة الواسطى ، قال أحمد : ليس بشيء ، منكر الحديث وقال يحي : متروك — انتهى .

قلت : قد أخرجه من طريقه الترمذى وقال : غريب وحسن له غيره مع قوله إنه تكلم فيه من قبل حفظ ، وصحح الحاكم من طريقه حديثاً غير هذا ، وأخرج له ابن خزيمة فى الصيام من صحيحه آخر لكن قال : فى القلب من عبد الرحمن شىء — انتهى . وله شاهد من حديث جابر أخرجه الطبرانى فى الأوسط فيما رأيته فى « كتاب الترغيب والترهيب » للمنذرى رحمه الله ولفظه : إن فى الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى ، ليس فيها إلا الصور ، فمن أحب صورة من رجل أو إمرأة دخل فيها . لم أقف على إسناده فى الأوسط ، ثم وقفت عليه فى ترجمة محمد بن عبدالله بن مطير ، وفى إسناده جابر بن يزيد الجعفى وهو ضعيف ، ولفظه : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعون فقال : يا معشر المسلمين ! إن فى الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى إلا الصور . فمن أحب صورة من رجل أو إمرأة دخل فيها . وأخرجه أبو نعيم فى صفة الجنة عن الطبرانى . والمستغرب منه قوله « دخل فيها » والذين يظهر لى أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهه بتلك الصورة ، لا أنه دخل فيها حقيقة ، أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزة ، وأصل ذكر السوق فى الجنة من غير تعرض لذكر الصور فى الصحيح مسلم من حديث أنس ، وفى الترمذى وابن ماجة من حديث هريرة — والله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا سلام — يعنى ابن مسكين — عن أبى ظلال عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن عبدا فى جهنم لينادى ألف سنة : يا حنان يامنان فيقول الله عز وجل — يعنى لجبرئيل : إذهب فائتنى بعبدى هذا ، فينطلق جبريل فيجد أهل النار منكبين يبكون ، فيرجع إلى ربه ليخبره فيقول : إذهب فائتنى به فإنه فى مكان كذا وكذا ، فيجىء به ثم يقفه على ربه فيقول له : يا عبدى ! كيف وجدت مكانك ومنقلبك ؟ فيقول : يارب ! شر مكان وشر منقلب ، فيقول : ردوا عبدى ، فيقول يارب ! ماكنت أرجو إذ أخرجتنى منها أن تردنى فيها ، فيقول : دعوا عبدى . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق

المسند أيضاً وقال : هذا حديث ليس بصحيح ، قال ابن معين : أبو ظلال ليس بشيء ، وقال ابن حبان : كان مغفلا يروى عن أنس ما ليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال .

قلت : قد أخرج له الترمذى وحسن له بعض حديثه ، وعلق له البخارى حديثاً ، وأخرج هذا الحديث ابن خزيمة فى كتاب التوحيد من صحيحه إلا أنه ساقه بطريقة له تدل على أنه ليس على شرطه فى الصحة ، وفى الجملة ليس هو موضوعاً ، وأخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات » له من وجه آخر عن سلام بن مسكين . وأبو ظلال قد قال فيه البخارى إنه مقارب ، وقال أبو بكر الآجرى فى أواخر طريق حديث الإفك له : حدثنا عبدالله بن عبد الحميد ثنا زياد بن أيوب ثنا مروان بن معاوية ثنا مالك بن أبى الحسن عن الحسن قال : يخرج رجل من النار بعد ألف عام ، فقال الحسن : ليتنى كنت ذلك الرجل — انتهى . فهذا شاهد لبعض حديث أنس ، وفى «كتاب الغريبين لأبى عبيد الهروى عن ابن الأعرابى قال : الحنان من صفات الله الرحيم والله أعلم .

الحديث السابع

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل فى زيادات المسند له : ثنا إبراهيم بن الحجاج الناجى ثنا عبد القاهر بن السرى ثنا عبدالله بن كنانة بن عباس ابن مروان السلمى أن أباه حدثه عن أبيه العباس بن مرداس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ربه عشية عرفة بالمغفرة لأمته ، وأن الله سبحانه وتعالى أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضاً فإنه يأخذ للمظلوم من الظالم ، قال : فأعاد الدعاء ، فقال : أى رب ! إنك قادر على أن تثيب المظلوم خيراً من مظلمته وتغفر لهذا الظالم ، قال : : فلم يجبه تلك العشية شيئاً ، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء ، فأجابه عز وجل : إنى قد فعلت ، قال : : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم — أو تبسم ، فقال أبو بكر وعمر : والله ! لقد ضحكت فى ساعة ما كنت تضحك فيها ، فما أضحكك ؟ أضحكك الله

سنك ! فقال : ضحكت أن الخبيث إبليس حين علم أن الله عز وجل غفر لأمتى واستجاب دعائى أهوى يحثى التراب على رأسه ويدعو بالويل والثبور ، فضحكت من الخبيث من جزعه . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضاً ، ونقل عن ابن حبان أنه قال : كنانه منكر الحديث جداً ، ولا أدرى التخليط منه أو من أبيه .

قلت : وحديث العباس بن مرداس هذا قد أخرجه أبو داود فى « السنن » فى أواخر كتاب الأدب منه فى باب قول « أضحك الله سنك » قال : حدثنا عيسى بن ابراهيم وسمعته من أبى الوليد — وأنا لحديث عيسى احفظ — قالا أخبرنا عبد القاهر بن السرى — يعنى السلمى — ثنا ابن كنانة ابن عباس بن مرداس عن أبيه عن جده قال : ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر وعمر : أضحك الله سنك — وساق الحديث ، انتهى كلام أبى داود ، ولم يذكر فى الباب غيره وسكت عليه فهو صالح عنده (١) . وأخرجه ابن ماجه فى كتاب الحج قال : ثنا أيوب بن محمد الهاشمى حدثنا عبد القاهر بن السرى السلمى ثنا عبدالله بن كنانة بن عباس ابن مرداس السلمى أن أباه أخبره عن أبيه — نحو سياق إبراهيم بن الحجاج وقال فى آخره : فاضحكنى ما رأيت من جزعه — انتهى . وأخرجه أيضاً الطبرانى من طريق أبى الوليد وعيسى بن ابراهيم جميعاً بتمامه . وأخرجه أيضاً من طريق أيوب بن محمد به . وأما إعلال ابن الجوزى له تبعاً لابن حبان بكنانة فلم يصب ابن الجوزى فى تقليده لابن حبان فى ذلك ، فإن ابن حبان تناقض كلامه فيه ، فقال فى الضعفاء ما ابن نقله عنه الجوزى ، وذكره فى كتاب الثقات فى التابعين ، وقال ابن منده فى تاريخه : يقال إن له رؤية ، وعبد الله بن كنانة أكثر ما يقع فى الروايات مبهما ، وقد سمى فى رواية

---

(١) ثنـا .

(١) يشير الحافظ رحمه الله إلى ما قاله الإمام أبى داود صاحب السنن فى رسالته لأهل مكة يصف لهم فيه كتابه السنن «وما سكت عليه فهو صالح» وقد ثبت لدى نقاد الحديث أنه ليس كل ما سكت عليه فهوصالح للاحتجاج عند الجمهور وستقوم مكتبة إبن تيمية بطباعته قريباً إن شاء الله

ابن ماجه وغيرها ، ولم أر فيه كلاماً إلا أن البخارى ذكر الحديث المذكور وقال : لم يصح — انتهى . ولا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً ، وقد وجدت له شاهداً قوياً ، أخرجه أبو جعفر بن جرير فى التفسير فى سورة البقرة من طريق عبد العزيز ابن أبى داود عن نافع عن ابن عمر — فساق حديثاً فيه المعنى المقصود من حديث العباس بن مرداس ، وهو غفران جميع الذنوب لمن شهد الموقف ، وليس فيه قول أبى بكر وعمر ، وقد أوسعت الكلام عليه فى مكان غير هذا . وأورد ابن الجوزى الطريق المذكورة أيضاً وأعلها ببشار بن بكير الحنفى راويها عن عبد العزيز فقـــال : إنه مجهول .

قلت : ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً ، وقد تابعه عبد الرحيم بن هانىء الغسانى . فرواه عن عبد العزيز نحوه ، وهو عند الحسن بن سفيان فى مسنده . والحديث على هذا قوى لأن عبدالله بن كنانه لم يتهم بالكذب ، وقد روى حديثه من وجه آخر ، وليس ما رواه شاذاً ، فهو على شرط الحسن عند الترمذى (١) . وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى فى الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين — والله الموفق . ثم وجدت له طريقاً أخرى من مخرج آخر بلفظ آخر وفيه المعنى المقصود ، وهو عموم المغفرة لمن شهد الموقف ، أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ومن طريقه أخرجه الطبرانى فى معجمه عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عنه عن معمر عمن سمع قتادة يقول : حدثنا خلاس بن عمرو عن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة : : أيها الناس ! إن الله عز وجل قد تطول عليكم فى هذا اليـــوم فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم ، ووهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، فادفعوا باسم الله ! فلما كان بجمع قال : إن الله قد غفر لصالحيكم وشفع صالحيكم فى طالحيكم ، ينزل المغفرة فيعممها ، ثم يفرق المغفرة فى الأرض ، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم ، فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل يقول : كيف استفز بهم حقباً من الدهر ! ثم جاءت المغفرة فعمتهم

---

(١) وهو أن يكون جاء من أكثر من طريق ، ولم يكن فى سنده كذاباً ولا متروكاً (ش) .

يتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور . رجاله ثقات أثبات معروفون إلا الواسطة الذى (١) بين معمر وقتادة ، ومعمر قد سمع من قتادة غير هذا ولكن بين هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة ، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلا . ثم وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى أخرجها ابن منده فى الصحابة من طريق ابن أبى فديك عن صالح بن عبدالله بن صالح عن عبد الرحمن بن عبدالله ابن زيد عن أبيه عن جده زيد قال : وقف النبى صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فقال : أيها الناس ! إن الله قد تطول عليكم فى يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، وغفر لكم ما كان منكم . وفى رواية هذا الحديث من لا يعرف حاله ، إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة (٢) والله أعلم .

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن أبى بكير ثنا زهير بن محمد ثنا موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن آدم لما أهبط إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب ! أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ! قال : إنى أعلم ما لا تعلمون ، قالوا : ربنا ! نحن أطوع لك من بنى آدم ، قال الله للملائكته : هلموا ملكين من الملائكة فننظر كيف يعملان ! قالوا : ربنا ! هاروت وماروت ، قال : فاهبطا إلى الأرض ، فتمثلت لهما الزهرة إمرأة من أحسن البشر فجاءاها فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الإشراك ! قالا : لا والله لا نشرك بالله أبداً ! فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما ومعها صبى تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تقتلا هذا الصبى ! فقالا : لا والله لا نقتله أبداً ! فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما بقدح من خمر تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت : لا والله حتى تشربا هذا

---

(١) كذا فى الطبعة الأولى ، والظاهر : التى .

(٢) وقال الحافظ فى أماكن أخرى من كتبه أنها تدل أيضاً على أن المتن ليس بموضوع (ش).

الخمر ! فشربا فسكرا ا ووقعا عليها وقتلا الصبى ، فلما أفاقا قالت المرأة : والله ما تركتما من شيء أبيتماه على إلا فعلتماه حين سكرتما ! فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا والآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا . أورده ابن الجوزى من طريق الفرج بن فضالة عن معاوية ابن صالح عن نافع وقال : لا يصح ، والفرج بن فضالة ضعفه يحي ، وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة . قلت : وبين سياق معاوية بن صالح وسياق زهير تفاوت ، وقد أخرجه من طريق زهير بن محمد أيضاً أبو حاتم ابن حبان فى صحيحه ، وله طرق كثيرة جمعتها فى جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع وقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها — والله أعلم .

الحديث التاسع

قال الإمام أحمد : حدثنا حسين وأحمد بن عبد الملك قالا حدثنا عبيدالله — يعنى ابن عمرو — عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة) أررده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى القاسم البغوى عن هاشم بن الحارث عن عبد الله بن عمرو — به وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتهم به عبد الكريم بن أبى المخارق أبو أمية البصرى ، ثم نقل تجريحه عن جماعة . قلت : وأخطأ فى ذلك ، فان الحديث من رواية عبد الكريم الجزرى الثقة المخرج له فى الصحيح ، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه وغيرهم ، قال أبو داود فى كتاب الترجل : حدثنا أبو توبة ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوم يخضبون فى آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة . وأخرجه النسائى فى الزينة وابن حبان والحاكم فى صحيحيهما من هذا الوجه ، وقال أبو يعلى فى مسنده : حدثنا زهير ثنا عبدالله بن جعفر هو الرقى ثنا عبد الله بن عمرو — به . وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى فى الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين من هذا الوجه أيضاً .

الحديث العاشر

قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ثنا همام عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن جابان عن عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة منان ولا مدمن خمر . رواه أيضاً غندر وحجاج عن شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان — به . ورواه النسائى ومن طريق جرير والثورى كلاهما عن منصوى كراوية همام وقال : لا نعلم أحداً من طريق شعبة كذلك تابع شعبة على نبيط ابن شريط . وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه فى كتاب العلل على مجاهد . وقال البخارى فى التاريخ : لا يعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو ولا لسالم من جابان — انتهى . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق سفيان الثورى تارة كراوية النسائى ، وتارة من روايته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو . وأخرجه أيضاً من رواية عمر بن عبد الرحمن أبى حفص الأبار عن منصور عن عبدالله بن مرة عن جابان وأعلة بما أشار إليه الدارقطنى ، من الاضطراب وليس فى شىء من ذلك ما يقتضى الحكم بالوضع . والله أعلم .

الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا إبراهيم بن مهدى ثنا صالح بن عمر عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سمى المدينة ، يثرب ، فليستغفر الله ، هى طابة ! هى طابة أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلى عن صالح بن عمر — به ، وأعله بيزيد بن أبى زياد ولم يصب ، فإن يزيد وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه وبكونه كان يلقن فيتلقن فى آخر عمره فلا يلزم من شىء من ذلك أن يكون كل ما يحدث به موضوعاً . وقد أورده الدارقطنى فى الأفراد وقال : تفرد به صالح ابن عمر عن يزيد — يعنى بهذا الإسناد . وأخرجه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة يزيد بن أبى زياد وضعف يزيد ، وقد رواه أبو بكر بن مردوية فى تفسيره من طريق أبى يوسف القاضى عن يزيد بن أبى زياد فقال « عن ابن عباس » بدل « البراء » ، ولفظه : لاتدعوها « يثرب » فانها طيبة — يعنى المدينة ، ومن قال « يثرب » فليستغفر الله ثلاث

مرات ، هى طيبة ! هى طيبة ، وشاهده ما أخرجه مالك والبخارى ومسلم والنسائى من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت بقرية تأكل القرى يقولون « يثرب » وهى « المدينة » — الحديث .

الحديث الثانى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا حسين بن محمد نا جرير بن حازم عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية . أورده ابن الجوزى من طريق المسند ومن طريق أخرى ، وأعل طريق المسند بحسين بن محمد فقال : هو المروزى ، قال أبو حاتم : رأيته ولم أسمع منه . وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال : خطأ ، فقيل له : الوهم ممن ؟ قال : ينبغى أن يكون من حسين .

قلت : حسين احتج به الشيخان ، ولم يترك أبو حاتم السماع منه باختيار أبى حاتم ، فقد نقل ابنه عنه أنه قال : أتيته مرات بعد فراغة من تفسير شيبان وسألته أن يعيد على بعض المجلس فقال : تكرير ، ولم أسمع منه شيئاً . وقال معاوية بن صالح : قال لى أحمد بن حنبل : أكتبوا عنه . ووثقه العجلى وابن سعد والنسائى وابن قانع ومحمد بن مسعود العجمى وآخرون . ثم لو كان كل من وهم فى حديث سرى فى جميع حديثه حتى يحكم على أحاديثه كلها بالوهم لم يسلم أحد . ثم ولو كان ذلك كذلك لم يلزمه منه الحكم على حديثه بالوضع ولا سيما مع كونه لم ينفرد بل توبع . ووجدت للحديث شواهد فقد أورده الدارقطنى عن البغوى عن هاشم بن الحارث عن عبدالله بن عمرو الرقى عن ليث بن أبى سليم عن ابن أبى مليكة — به ، وليث وإن كان ضعيفاً فانما ضعف من قبل حفظه فهو متابع قوى . وشاهده حديث ابن عباس أخرجه ابن عدى من طريق على بن الحسن بن شقيق أخبرنى ليث عن مجاهد عن ابن عباس — نحوه . وأخرجه الطبرانى من وجه آخر عن ابن عباس فى أثناء حديث ، وأخرجه الطبرانى أيضاً من طريق عطاءالخراسانى عن عبدالله بن سلام مرفوعاً ، وعطاء لم يسمع من ابن سلام : وهو شاهد

قوى . قال ابن الجوزى : إنما يعرف هذا من كلام كعب ، ثم ساقه من طريق أحمد أيضاً قال : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد العزيز إبن رفيع عن ابن أبى مليكة عن ابن حنظلة عن كعب أنه قال : لأن أزنى أحب إلى من أن آكل درهماً من ربا . وأورده العقيلى من طريق ابن جريج : حدثنى ابن أبى مليكة أنه سمع عبد الله بن حنظلة بن الراهب يحدث عن كعب الأحبار — فذكر مثل السياق المرفوع . ونقل عن الدارقطنى أن هذا أصح من المرفوع .

قلت : ولا يلزم من كونه أصح أن يكون مقابله موضوعاً ، فإن ابن جريج أحفظ من جرير بن حازم وأعلم بحديث ابن أبى مليكة منه ، لكن قد تابع جريرا ليث بن أبى سليم ، ولا مانع من أن يكون الحديث عن عبد الله بن حنظلة مرفوعاً وموقوفاً — والله أعلم .

الحديث الثالث عشر

حديث « إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فائتوها فان فيها خليفة الله المهدى » أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من حديث عبيدة وهو ابن عمرو عن عبدالله وهو ابن مسعود . وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان ، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى أيضاً فى كتاب الأحاديث الواهية ، وفى طريق ثوبان : على بن زيد بن جدعان ، وفيه ، ضعف ولم يقل أحد إنه كان يتعمد الكذب حتى يحكم على حديثه بالوضع إذا انفرد ، وكيف وقد توبع من طريق آخر رجاله غير رجال الأول أخرجه عبد الرزاق والطبرانى وأخرجه أحمد أيضاً والبيهقى فى الدلائل من حديث أبى هريرة يرفعه : يخرج من خراسان رايات سود لا يردها شىء حتى تنصب بايلياء . وفى سنده رشدين ابن سعد وهو ضعيف .

الحديث الرابع عشر

قال الإمام أحمد فى مسند النساء من مسنده : حدثنا عبدالله بن وهب قال : قال حيوة هو ابن شريح أخبرنى أبو صخر أن يحنس أبا موسى حدثه أن أم الدرداء حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيها يوماً فقال لها : من أين جئت يا أم الدرداء ؟ فقالت : من الحمام ، فقال : ما من إمرأة

تنزع ثيابها فى غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله عز وجل من سترة . أورده ابن الجوزى فى الأحاديث الواهية من طريق المسند بهذا الإسناد وقال : هذا حديث باطل ، لم يكن عندهم حمام فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعله بأبى صخر حميد بن زياد وأن يحيى بن معين ضعفه ، وأورده من طريق المسند أيضاً من وجهين عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أنه سمع أم الدرداء تقول : خرجت من الحمام فلقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من أين يا أم الدرداء ؟ فقلت : من الحمام ، فقال : والذى نفسى بيده ! ما من إمرأة تضع ثيابها فى غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهى هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن عز وجل . وأعله بزيان راوية عن سهل ونقل كلامهم فى تضعيفه .

قلت : والطريقه الأولى تقويه ، وحكمه عليه بالبطلان بما نقله من نفى وجود الحمام فى زمانهم لا يقتضى الحكم بالبطلان فقد تكون أطلقت لفظ الحمام على مطلق ما يقع الاستحمام فيه لا على أنه الحمام المعروف الآن ، وقد ورد ذكر الحمام فى عدة أحاديث غير هذه . وفى الجملة فلا ينقضى تعجبى من كونه يحكم عليه بأنه باطل ولا يورده فى الموضوعات مع أنه أورده فى الموضوعات أشياء أقوى من هذا — والله المستعان .

الحديث الخامس عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو النضر ثنا إبراهيم بن سعد عن محمد ابن إسحاق عن عبيد الله بن أبى رافع عن إبنه عن أمه سلمى قالت : اشتكت فاطمة شكواها الذى قبضت فيه فكنت أمرضها ، فأصبحت يوماً كأمثل ما رأيتها فى شكواها ذلك ، قالت : وخرج على لبعض حاجته فقالت : يا أمه ! اسكبى لى غسلا ، فسكبت لها غسلا ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ثم قالت : يا أمه ! أعطينى ثيابى الجدد ، فلبستها ثم قالت : يا أمه ! قربى فراشى وسط البيت ، فاضطجعت فاستقبلت القبلة وجعلت يدها تحت

---

(١) وبين ربها (٢ — ٢) كذا فى الطبعة الأولى ، الظاهر : يكون أطلق .

خدها وقالت : يا أمه ! إنى مقبوضة وقد تطهرت فلا يكشفنى أحد ، فقبضت مكانها ، قالت : فجاء على فأخبرته فقال : لا والله ! لا يكشفها أحد ، فدفنها بغسلها ذلك .

قلت : وأخرجه عبدالله بن أحمد عالياً عن محمد بن جعفر الوركانى عن إبراهيم بن سعد . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فى آخر الكتاب من طريق عاصم بن على عن إبراهيم بن سعد وقال : قد رواه نوح بن يزيد والحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضاً ، قال : ورواه عبد الرازق عن معمر عن عبدالله بن محمد بن عقيل مرسلا ، ثم قال فى الكلام عليه : هذا الحديث لا يصح ، أما عاصم بن على فقال يحيى بن معين : ليس بشىء ، وأما نوح والحكم فشيعيان ، ثم هو من رواية ابن إسحاق وهو مجروح .

قلت : وحمله فى هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره فى المسند عن أبى النضر ومحمد بن جعفر وكلاهما من شيوخ الصحيح ، وأما حمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه فان الأئمة قبلوا حديثه ، وأكثر ما عيب فيه التدليس والرواية عن المجهولين وأما هو فى نفسه فصدوق وهو حجة فى المغازى عند الجمهور ، وشيخه عبيد الله ابن على يعرف بعبادل ، قال فيه أبو حاتم : لا بأس به . ومرسل عبدالله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق . وقد أخرجه الطبرانى فى معجمه من طريق عبد الرزاق — به. فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع ! نعم وهو مخالف لما رواه غيرهما من أن عليا وأسماء بنت عميس غسلا فاطمة ، وقد تعقب ذلك أيضاً . وشرح ذلك يطول ، إلا أن الحكم بكونه موضوعاً غير مسلم — والله أعلم .

هذا آخر ما تتبعته من الأحاديث التى أوردها ابن الجوزى فى الموضوعات ولم يذكرها شيخنا (١) وهى على شرطه لكونه لم يقتصر فى الحكم عليها بالوضع على النقل عن شخص مخصوص بل اعتمد فى الغالب على ابن الجوزى ، فسلكت مسلكه فى ذلك ، والذى أقول : إنه لا يتأتى الحكم

---

(١) يقصد شيخه العراقى — رحمه الله (ش) .

على شىء منها بالوضع لما بينته من الأجوبة عقب كل حديث . والله الهادى إلى الصواب ، لا إله إلا هو ، عليه توكلت وإليه مآب .

هذا آخر الجزء المسمى « القول المسدد فى الذب عن مسند الإمام أحمد » رضى الله تعالى عنه . قال مؤلفه عامله الله بلطفه : فرغت منه فى شهور سنة تسع عشرة وثمانمائة ، والحمد لله وحده ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه .

هذه النسخة منقولة عن النسخة التى قرأها السخاوى على شيخه الحافظ ابن حجر وقابل بأصل شيخه ، ثم قابلها أيضاً مصححو دائرة المعارف بنسخة أخرى . جزاهم الله عن الاسلام والمسلمين خيراً .

هـذا

ذيل القول المسدد

فى

الذب عن المسند للإمام أحمـد

تأليف

العالم العلامة المحدث الفهامة

قاضى الملك محمد صبغة الله

المدارسى

رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام والحبر الهمام بقية المحدثين والدى صبغة الله بن محمد غوث بن محمد ناصر الدين — أدخلهم الله فى أعلى عليين :

ولله الحمد أن الحافظ العراقى ذكر تسعة أحاديث واستدرك عليه الحافظ العسقلانى وزاد خمسة عشر حديثاً فصار المجموع أربعة وعشرين حديثاً ، وقد ذكر الحافظ جلال الدين السيوطى فى كتابه « النكت البديعات على الموضوعات » أن فى موضوعات ابن الجوزى ثمانية وثلاثين حديثاً من مسند الإمام أحمد رضى الله عنه ؟ وها أنا أذكر الأحاديث التى فاتت الحافظ العسقلانى رحمه الله تعالى وهى هذه :

الحديث الأول

قال الإمام أحمد رضى الله عنه : حدثنا أبو المثنى معاذ بن معاذ العنبرى ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل — » قال قال : هكذا — يعنى أنه أخرج طرف الخنصر ، قال أحمد : أرانا معاذ ، قال : فقال له حميد الطويل : ما تريد إلى هذا يا أبا محمد ؟ قال : فضرب صدره ضربة شديدة وقال : من أنت يا حميد ؟ وما أنت يا حميد ؟ يحدثنى به أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم فتقول أنت : تريد إليه ! ورواه أيضاً عن روح عن حماد . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى قال : حدثنا على بن أحمد بن بسطام ثنا هدية ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البنانى عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا » قال : أخرج خنصره على إبهامه — فساخ الجبل . ونقل عن

---

(١) وقع فى الطبعة الأولى : خمس عشرة — كذا (٢) سورة ٧ آية ١٤٣ .

ابن عدى قال : كان ابن أبى العرجاء ربيب حماد بن سلمة فكان يدس فى كتبه هذه الأحاديث .

قلت : قال الحافظ السيوطى فى اللآلىء المصنوعة » : هذا الحديث صحيح ، رواه خلق عن حماد بن سلمة وأخرجه الأئمة من طرق عنه وصححوه ، ثم ذكر طريق أحمد ، قال : وأخرجه الترمذى من طريق سليمان بن حرب عن حماد وقال : حسن صحيح غريب . وأخرجه ابن أبى عاصم فى السنة من طريق أسد بن موسى وحجاج بن المنهال كلاهما عن حماد وأخرجه ابن مردوية فى التفسير من طريق مسلم بن إبراهيم عن حماد . وأخرجه الحاكم فى المستدرك من طريق عفان بن مسلم وسليمان بن حرب كلاهما عن حماد . وأخرجه البيهقى فى كتاب الرؤية » من طريق سليمان بن حرب ومن طريق محمد بن كثير عن حماد وأخرجه الضياء المقدسى فى « المختارة » وصححه . وقد ذكر الزركشى فى تخريج الرافعى أن تصحيحه أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم ، وأنه قريب من تصحيح الترمذى وابن حبان . وقال ابن طاهر فى تذكرة الحفاظ : أورد ابن عدى هذا الحديث فى ترجمة حماد بن سلمة ، ولعله أشار إلى تفرده به ، وحماد إمام ثقة . وقال البيهقى بعد تخريجه : وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما موقوفاً ثم أخرج من طريق عمرو ابن طلحة عن أسباط عن السدى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا » قال : تجلى منه مثل طرف الخنصر فجعل الجبل دكا . وأخرجه الحاكم وصححه . وأخرجه الطبرانى فى السنة من طريق عمرو بن محمد العنقزى عن أسباط ، ثم وجدت لحماد بن سلمة متابعاً عن ثابت ابن أنس — به وأخرجه ابن مردوية أيضاً من طريق شعيب بن عبد الحميد الطحان عن قرة بن عيسى عن الأعمش عن رجل عن أنس رضى الله عنه — به . وورد أيضاً من حديث ابن عمر أخرجه ابن مردوية من طريق المسيب بن شريك عن ابن البيلمانى عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً — به ، انتهى كلام السيوطى .

قلت : ما نقل أنه درس فى كتبه فلا يصح ، وإنما نقله محمد بن شجاع

بن الثلجى . قال الذهبي فى « الميزان » : ابن الثلجى ليس بمصدق على حماد وأمثاله وقد أتهم .

قال الإمام أحمد : حدثنا خلف بن الوليد ثنا ابن المبارك وعلى ابن إسحاق أنبأنا ابن المبارك عن يحي بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من تمام العيادة للمريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو يده فيسأله كيف هو ، وتمام تحياتكم بينكم المصافحة . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق العقيلى : ثنا أحمد بن ابراهيم القرشى ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الأعلى بن محمد التاجر ثنا يحي بن سعيد عن الزهرى عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض وتقول : كيف أصبحت ؟ كيف أمسيت ؟ وأعله بعبد الأعلى ، ونقل عن العقيلى قال : عبد الأعلى يروى عن يحي بن سعيد أحاديث مناكير لا يتابع عليها ولا أصول لها ، منها هذا الحديث . قال : وقد روى عبيدالله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة . فذكر الحديث المذكور وقال : عبيد الله ليس بشىء وكذا شيخه .

قلت : حديث عبد الأعلى أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » . وحديث على بن يزيد أخرجه الترمذى أيضاً قال : حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله — يعنى ابن المبارك — فذكر الحديث المتقدم بتمامه وقال : إسناده ليس بالقوى ، ونقل عن البخارى أن عبيد الله بن زحر وكذا القاسم ثقتان ، لكن على بن يزيد ضعيف .

قلت : قال ابن الجوزى : قاسم متروك . قال السيوطى : قاسم روى له الأربعة . وقال فى « الميزان » : قد وثقه ابن معين من وجوه عنده . قال الجرجانى : كان خياراً فاضلا أدرك أربعين من المهاجرين والأنصار . وقال الترمذى : ثقة . وقال يعقوب بن شيبة : منهم من يضعفه ، على بن يزيد لم يتهم بالكذب . ومن ثم قال الحافظ العسقلانى فى « فتح البارى » : حديث الترمذى بسنده لين .

وقال السيوطي : وله شواهد : قال الطبراني : ثنا أحمد بن المعلى الدمشقي حدثنا هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحي الأطرابلسي ثنا معاوية ابن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن أبي رهم السمعي رضي الله عنه قال : : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من تمام عيادة المريض أن تضع يدك عليه وتسأله كيف هو . وقال البيهقي في سننه : أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو حامد بن بلال ثنا محمد ابن يحي ثنا أبو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن يزيد ثنا إسماعيل بن عبدالله عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أصحابه ورجع وأنا معه ، فقبض على يده ووضع يده على جبهته ، وكان يرى ذلك من تمام عيادة المريض (١) . وأخرجه ابن السني من طريق أبي المغيرة . وقال أبو يعلى : حدثنا زكريا نا هشيم عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول : باسم الله لا بأس — رجاله موثوقون . وقال المروزي في الجنائز : حدثنا القواريري ثنا سفيان بن حبيب ابن جريج عن عطاء قال : من تمام العبادة أن تضع يدك على المريض — انتهى .

قلت : قال الحافظ العسقلاني : حديث أبي يعلى عن عائشة سنده حسن — انتهى . ومن شواهده ما رواه البخاري في صحيحه من طريق الجعيد عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها في شكواه الذي اشتكى بمكة وأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء يعوده ، قال سعد : ثم وضع يده على جبهته ثم مسح وجهي وبطني ثم قال : اللهم أشف سعدا — الحديث .

وأما القطعة الثانية فلها شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي ، قال : حدثنا أحمد بن عبده الضبي ثنا يحي بن سليم الطائفي عن سفيان عن منصور عن رجل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

---

(١) وقال أيضاً العلامة السفاريني من تمام عيادة المريض عودته مرة أخرى لأنها سميت عيادة من كثرة العود عنده . أهـ (ش) .

وسلم قال : من تمام التحية الأخذ باليد . قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحي بن سليم عن سفيان .

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد : حدثنا روح ثنا مرزوق أبوعبدالله الشامى ثنا سعيد — رجل من أهل الشام — ثنا ثوبان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذ أصاب أحدكم الحمى — وإن الحمى قطعة من النار — فليطفئها عنه بالماء البارد وليستقبل نهراً جارياً يستقبل جريه بالماء فيقول « باسم الله ، اللهم أشف عبدك ، وصدق رسولك » بعد صلاة الفجر قبل طلوع الشمس فيغتمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام ، فإن لم يبرأ فى ثلاث فخمس ، وإن لم يبرأ فى خمس فسبع ، فان لم يبرأ فى سبع فتسع فإنه لا يكاد يجاوز التسع بإذن الله عز وجل . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق هناد بن إبراهيم النسفى : ثنا بن إبراهيم : ثنا أبو الوفاء المسيب ابن محمد بن على القضاعى ثنا أبو عبد الرحمن عبدالله بن عمر بن على الجوهرى المروزى ثنا يحي بن ساسويه المروزى ثنا محمد بن النضر حدثنا ابن رجاء عن أبى طاهر عن مرزوق أبى عبد الله الحمصى عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : النيران ثلاث : نار تأكل وتشرب ، ونار تأكل ولا تشرب ، ونار تشرب ولا تأكل ، فأما النار التى تأكل وتشرب فجهنم ، وأما النار التى تأكل ولا تشرب فنار الدنيا ، وأما التى تشرب ولا تأكل فالحمى ، فإذا وجد أحدكم فليقم إلى بئر فليستق منها دلواً وليصبه عليه وليقل اللهم أشف عبدك وصدق رسولك ! يفعل ذلك ثلاث غدوات ، فإذا ذهبت وإلا يفعل سبع غدوات فإنها ستذهب إن شاء الله تعالى . قال ابن الجوزى : لا يصح ، فيه مجهولون وضعفاء ومنهم سلمة بن رجاء ليس بشىء — انتهى .

قلت : كذا وقع فى النسخة الموجودة عندى قوله : عن مرزوق أبى عبدالله الحمصى عن ثوبان ، ولم يذكر الواسطة بين مرزوق وثوبان

---

(١) وليستنفع فى نهر جار .

وهو سعيد بن زرعة الحمصى ، فأما سقط « سعيد » من نسخة أو رواه كذلك فلينظر ! وسلمة بن رجاء من رجال البخارى ، قال أبو حاتم : ما به بأس ، وقال أبو زرعة : صدوق . ومع هذا فقد أخرجه أحمد من طريق ليس فيه سلمة ، وحديث أحمد رواه الترمذى عن أحمد بن سعيد الأشقر المرابطى عن روح بن عبادة — به ، وقال : حديث غريب : وفى بعض نسخ الترمذى : حسن غريب . وأخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » وقد عزاه السيوطى فى « جمع الجوامع » إلى الطبرانى فى « الكبير » والضياء المقدسى فى (كتاب المختارة » .

ومرزوق أبو عبدالله الحمصى وشيخه سعيد بن زرعة قيل : مجهولان . وقال الحافظ العسقلانى فى « التقريب » : إن مرزوقاً لا بأس به ، وقال فى سعيد : إنه مستور . وقال فى « فتح البارى » : إن سعيدا مختلف فيه . وقد ذكرهما ابن حبان فى الثقات . وقال السيوطى فى « النكت البديعات » : إن رجاله ثقات معروفون ، فهو على شرط الحسن ، قال : وله شاهد من مرسل منصور بن وهب المعافرى ، ومن مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور فى سننه .

الحديث الرابع

قال الإمام أحمد : حدثنا إسحاق بن يوسف ثنا أبو جناب عن زاذان عن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كأن هذا الراكب إياكم يريد ، قال : فانتهى إلينا الرجل فسلم ، فرددنا عليه ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : من أين أقبلت ؟ قال : من أهلى وولدى وعشيرتى ، قال : فأين تريد ؟ قال : أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ، فقد أصبته ، قال : يا رسول الله ! علمنى ما الإيمان ! قال : تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ، قال : أقررت ، قال : ثم إن بعيرة دخلت يده فى شبكة جرذان فهوى بعير وهوى الرجل فوقع على هامته فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على بالرجل ! قال : فوثب

إليه عمار بن ياسر وحذيفة فأقعداه فقالا : يا رسول الله ! قبض الرجل ، قال : فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما رأيتما إعراضي عن الرجل ؟ فإنى رأيت ملكين يدسان فى فيه من ثمار الجنة ، فعلمت أنه مات جائعاً ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا والله من الذين قال الله عز وجل « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون » قال : فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحنطناه وحملناه إلى القبر ، قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس على شفير القبر ، قال فقال : الحدوا ولا تشقوا ، فإن اللحد لنا والشق لغيرنا .

وقال الإمام أحمد : حدثنا أسود بن عامر ثنا عبد الحميد بن أبى جعفر الفراء عن ثابت عن زاذان عن جرير بن عبدالله البجلى رضى الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة فبينما نحن نسير إذ رفع لنا شخص — فذكر نحوه ، إلا أنه قال : وقعت يده بكره فى بعض تلك التى تحفر الجرذان ، وقال فيه : هذا ممن عمل قليلا وأجر كثيراً . وقال : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان عن بن عبد الله البجلى رضى الله عنه أن رجلا جاء فدخل فى الإسلام ، فكان النبى صلى الله عليه وسلم يعلمه الإسلام وهو فى مسيره ، فدخل خف بعيره فى جحر يربوع فوقصه بعيره فمات ، فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : عمل قليلا وأجر كثيراً — قالها حماد ثلاثا ، اللحد لنا والشق لغيرنا . وقال . حدثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج بن رطأة ثنا عثمان البجلى عن زاذان — فذكر الحديث . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الخطيب قال : أنبأنا أبو محمد الحسن بن على بن بشار السابورى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكرى ثنا محمد بن الوليد الأنطاكى ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن عبدالملك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن

---

(١) هكذا فى الأصل ، ولعله : « رأيت زوجتيه من الحور العين » كما فى رواية جابر .
(٢) سورة ٦ آية ٨٢ .

عبدالله رضى الله عنهما قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم على إبل أكلت نوى ثيبنا نحن نسير فى مسيرنا إذا نحن براكب مقبل ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أخال الرجل يريدكم ، فوقف ووقفنا فإذا بأعرابى على قعود له فقلنا : من أين أقبل الرجل ؟ فقال : أقبلت من أهلى ومالى أريد محمداً ، فقلنا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقال : يا رسول الله ! أعرض على الإسلام ، فقال : نشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فقال : أقررت ، قال : ونؤمن بالجنة والنار والبعث والحساب ، فقال : وأقررت ، فجعل لا يعرف شيئاً من شرائع الإسلام إلا قال : أقررت ، فبينا نحن كذلك إذا وقعت يد بعيرة فى شبكة فاذا البعير لجنبه وإذا الرجل لرأسه ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أدركوا صاحبكم ، فابتدرناه فسبق إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان رضى الله عنهما فإذا الرجل قد مات ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اغسلوا صاحبكم ، فغسلناه ورسول ورسول الله صلى الله عليه وسلم معرض عنه وكفناه وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ! فلما فرغنا قال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا الذى تعب قليلا ونعم طويلا ، هذا من الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ، قلنا : رأينـــاك اعرضت عنه ونحن نغسله ، قال : إنى أحسب أن صاحبكم مات جائعاً ، إنى رأيت زوجتيه من الحور العين وهما يدسان فى فيه ثمار الجنة . قال ابن الجوزى : لا يصح ، والحمل فيه على محمد بن عبدالملك الأنصارى الضرير المدنى كان يضع الحديث .

قلت : جرير بن عبد الله رضى الله عنه وإن لم يتعرض له ابن الجوزى لكن حكمه على المتن بالوضع يقتضى أن يكون جميع طرقه عنده موضوعاً . وقد رد عليه الحافظ السيوطى وجعل حديث أحمد شاهداً له ، والطرق الثلاثة التى رواها أحمد وإن كان فيها مقال لكن بعضها ، يقوى بعضا وله شاهد عند ابن أبى حاتم فى تفسيره والحكيم الترمذى فى « نوادر الأصول » من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس . وأخرجه ابن أبى حاتم من مرسل بكر بن سوادة . وأخرجه عبد بن حميد فى تفسيره من مرسل إبراهيم التى كلاهما باختصار . والطريق الثلاثة عند أحمد كلها تدور على زاذان أبى عمر الكندى ، قال ابن معين : ثقة ، وقال ابن عدى : أحاديثه لا بأس بها . وقال الحافظ

العسقلانى فى « التقريب » : إنه صدوق . قلت : وهو من رجال مسلم ، وقد روى عنه أبو جناب يحي بن أبى حية الكلبى ، قال يحي وعثمان ابن سعيد والنسائى والدارقطنى : إنه ضعيف . وقال يحي بن معين مرة : ليس به بأس إلا أنه كان يدلس . وكذا قال أبو نعيم . وقال يحي مرة : هو صدوق . وقال الحافظ العسقلانى : ضعفوه لكثرة تدليسه .

وأما الطريق الثالث فأورده من طريق الحجاج بن أرطأة من وجهين : أحدهما عن عمرو بن مرة وهو ثقة ، والثانى عن عثمان بن عمير البجلى أبى اليقظان الكوفى الأعمى وهو ضعيف ، لكن لم يتهم بالوضع ، أما الحجاج بن أرطأة فقد اختلفوا فيه ، قال العسقلانى : إنه صدوق لكن كثير التدليس

وأما الطريق الثانى وهو طريق ثابت عن زاذان فلم أقف على حال رجاله ، وهذه الطرق تقوى بعضها بعضاً — والله أعلم .

الحديث الخامس

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحي بن يعمر عن أبى الأسود الدؤلى قال : كان معاذ رضى الله عنه باليمن فارتفعوا إليه فى يهودى مات وترك أخاه مسلماً . فقال معاذ : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورثه . وقال : حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة ثنى عمرو بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحي بن يعمر عن أبى الأسود قال : أتى معاذ رضى الله عنه بهودى وارثه مسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول — أو : قال — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورثه . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الجوزقانى قال : أنبأنا أبو نصر الصواف أنبأنا أبو القاسم بن محمد الوراق ثنا أبو الحسين بن عثمان ثنا محمد بن الحسين ثنا القاسم الليث محمد بن المهاجر ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن عبدالله بن بريدة عن يحي ابن يعمر عن أبى الأسود عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر ويقول : سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : الإسلام يزيد ولا ينقص . قال ابن الجوزى : إنه باطل ، والمتهم به محمد بن المهاجر .

قلت : قال السيوطى فى « اللآلىء » : إن محمد بن المهاجر برىء منه ، فقد أخرجه الطبرانى ثنا داود بن محمد بن صالح المروزى ثنا إبراهيم ابن الحجاج الشامى ثنا حماد بن سلمة — به . وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده : ثنا شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل — به . وأخرجه أحمد فى مسنده : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة — به . وأخرجه الحاكم وصححه ، ولم يتعقبه الذهبى — انتهى . وأخرجه أبو داود السجستانى فى سننه من وجهين قال : حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عمرو بن أبى حكيم الواسطى ثنا عبدالله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودى ومسلم فورث المسلم منهما . وقال : حدثنى أبو الأسود أن رجلا حدثه أن معاذا رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورث المسلم ، وقال : حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى أن معاذا رضى الله عنه أتى بميراث يهودى وأنه مسلم — بمعناه ، انتهى .

قلت : قد سكت أبو داود على هذا الحديث فهو عنده صالح ، وظهر من روايته أن أبا الأسود إنما روى عنه بواسطة ، ومن ثم قال الحافظ العسقلانى فى « فتح البارى » : إنه تعقب الحاكم تصحيحه بأن فيه انقطاعاً بين أبى الأسود ومعاذ لكن سماعه منه ممكن ، قال : وقد زعم الجوزقانى أنه باطل وهو مجازفة ، قال : وقال القرطبى فى « المفهم » : هو كلام يحكى ولا يروى — كذا قال ، وقد رواه من قدمت ذكره ، فكأنه ما وقف على ذلك — انتهى . وقال فى « تسديد القوس » بعد ما ذكر حديث معاذ : وفى الباب عن ابن مسعود وابى هريرة — انتهى .

قلت : وله شاهد من حديث عائذ بن عمرو المزنى رضى الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : الإسلام يعلو ولا يعلى . رواه الدارقطنى ومحمد بن هارون الرويانى فى مسنده . قال الحافظ العسقلانى فى « الفتح » سنده

حسن » وأورده البخاري فى كتاب الجنائز من صحيحه فى باب « إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه » تعليقاً . ورواه أبو يعلى الخليلي فى فوائده وزاد فى أوله قصة وهى : أن عائذ بن عمرو جاء يوم الفتح مع أبي سفيان بن حرب فقالت الصحابة : هذا أبو سفيان وعائذ بن عمروا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا عائذ بن عمروا وأبو سفيان الإسلام أعز من ذلك ، الإسلام يعلو ولا يعلى . وأخرج أحمد بن منيع بسند قوى عن معاذ رضى الله عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر بغير عكس . وأخرج مسدد عنه أن أخوين اختصما إليه مسلم ويهودى مات أبوهما يهوديا فحاز ابنه اليهودى ماله ، فنازعه المسلم ، فورث معاذ المسلم .

تنبيه : عمرو بن كردى الذى روى عن ابن بريدة هو عمرو بن أبي حكيم الواسطى أبو سعيد ، يقال : مولى لآل الزبير ، وقال ابن حبان : مولى الأزد ، روى عن عكرمة وابن بريدة وابن مجلز ، روى عنه خالد الحـــذاء وشعبة ، فأما شعبة فيقول : ثنا عمرو بن أبي حكيم ، وأما خالد الحذاء فيقول : عمرو بن كردى ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال العسقلانى فى « التقريب » : إنه ثقة . ولحديث معاذ هذا طريق آخر رواه الدارقطنى : ثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوى ثنا عبد المنعم ابن أحمد ثنا عمار بن مطرف ثنا حماد عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن عبدالله بن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإيمان يزيد وينقص . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الدارقطنى وقال : عمار منكر الحديث وأحاديثه بواطيل ، وتعقبه السيوطى فى « النكت » بأن لا مدخل لعمار فى هذا الحديث فقد أخرجه أحمد وأبو داود من وجه اخر جيد عن معاذ ، وسكت عليـــه أبو داود ، فهو صالح عنده ، وله شواهد ، أخرجه البيهقى فى « شعب الإيمان » عن أبي هريرة وابن عباس وأبي الدرداء رضى الله عنهم مرفوعاً — انتهى .

قلت : لفظ حديث معاذ رضى الله عنه عند أحمد وأبي داود : الإسلام يزيد ولا ينقص — بزيادة « لا » النافية على « ينقص » وكأن الراوى وهم فى هذه الرواية : يزيد وينقص . نعم ، روى ابن النجار عن عبدالله بن أبي أوفى

والديلمي في « مسند الفردوس » عن أبي هريرة مرفوعاً : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص . وزاد في رواية أبي هريرة فمن قال غير ذلك فهو مبتدع . والحديثان ضعيفان — والله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن حسان مخيس بن ظبيان عن رجل من جذام عن مالك بن عتاهية رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا لقيتم عاشراً فاقتلوه . وقال : حدثنا قتيبة بن سعيد بهذا الحديث يعني عن ابن لهيعة وقصر عن بعض الإسناد وقال : يعني بذلك الصدقة يأخذها على غير حقها — انتهى . والمراد ببعض الإسناد أنه لم يذكر مخيساً ولا عبدالرحمن بن حسان . وكذا رواه البغوي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وغيره عن موسى بن داود وقال في آخره : يعني عشار المشركين . وأخرجه ابن منده من طريق مكي بن إبراهيم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن مخيس بن ظبيان عن عبد الرحمن بن حسان عن رجل من جذام عن مالك بن عتابة — به فقدم مخيسا في السند على عبد الرحمن . وكذا أورده ابن أبي حثمة عن محمد بن معاوية عن ابن لهيعة . وأخرجه ابن شاهين من طريق ابن أبي حثمة ومن طريق أخرى عن ابن لهيعة كذلك . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن ناصر : أنبأنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده ثنا أبي أنبأنا عبدالله بن محمد بن الحارث المحاربي ثنا حمدان بن ذي النون البلخي ... عن مالك بن عتاهية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لقيتم عشاراً فاقتلوه . قال : إنه مرضوع ، فيه مجاهيل . وقد رواه قتيبة عن ابن لهيعة فلم يذكر مخيساً ولا عبد الرحمن بن حسان ، وابن لهيعة ذاهب الحديث.

قلت : تعقبه الجلال في « النكت » بأنه أخرجه أحمد في مسنده والبخاري في تاريخه والطبراني بسند رجاله معروفون ، وفيه ابن لهيعة وهو من رجال مسلم في المتابعات ، وفيه كلام كثير ، والصواب أنه حسن الحديث — انتهى.

---

(١) بياض في الأصل

الحديث السابع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثنا أبى ثنا عبدالله بن محمد وسمعته أنا من عبدالله بن محمد بن شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبى زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال أخبرنى رب هذا الدار أبو هلال قال : سمعت أبا برزة رضى الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فسمع رجلين يتغنيان وأحدهما يجيب الآخر وهو يقول :

لا يزال حواى (٢) تلوح عظامه روى الحر (٣) عنه أن يحن فيقبرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من هما ؟ قال فقالوا : فلان وفلان قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أركسهما ركساً ودعهما إلى النار دعا ! أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى يعلى : ثنا على بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا يزيد بن أبى زياد عن سليمان بن عمرو ابن الأحوص عن أبى برزة رضى الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت غناء فقال : انظروا ما هذا ؟ فصعدت فنظرت فإذا معاوية وعمرو بن العاص يتغنيان ! فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم أركسهما فى الفتنة ركساً ! اللهم دعهما إلى النار دعا ! قال ابن الجوزى : لا يصح ، يزيد بن أبى زياد كان يلقن بآخرة فيتلقن .

قلت : يزيد بن أبى زياد احتج به الأربعة ، وروى له مسلم مقروناً ، وقد مر عن الحافظ العسقلانى أنه قال : يزيد وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه فلا يلزم أن كل ما يحدث به موضوع . قال الجلال السيوطى : ما قاله ابن الجوزى لا يقتضى الوضع . قال : وله شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما رواه الطبرانى فى « الكبير » : حدثنا أحمد بن على ابن الجارود الأصبهانى ثنا عبدالله بن عباد عن سعيد الكندى حدثنا عيسى بن الأسود النخعى عن ليث عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت رجلين — وساق نحو سياق أحمد وسمى الرجلين :

---

(٢) جزادى . (٣) ذوى الموت .

معاوية وعمرو بن العاص . ورواه ابن قانع فى معجمه : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ثنا عبدالله ابن عمر ثنا سعيد أبو العباس التيمى ثنا سيف بن عمر ثنى أبو عمر مولى إبراهيم بن طلحة عن زيد بن أسلم عن صالح شقران رضى الله عنه قال : بينما نحن ليلة فى سفر إذ سمع النبى صلى الله عليه وسلم صوتاً — فذكر الحديث وسمى الرجلين : معاوية بن رافع وعمرو بن رفاعة ، وقال فى آخر الحديث : فمات عمرو بن رفاعة قبل أن يقدم النبى صلى الله عليه وسلم من السفر . قال الجلال : هذه الرواية أزالت الإشكال وبينت أن الوهم وقع فى الحديث فى لفظه واحدة وهى قوله : ابن العاص ، وإنما هو ابن رفاعة أحد المنافقين ، وكذلك معاوية بن رافع أحد المنافقين — انتهى.

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا ابن نمير أنبأنا اسماعيل ويعلى بن عبيد قالا ثنا إسماعيل عن نفيع عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أحد يوم القيامة غنى ولا فقير إلا ود إنما كان أوتى من الدنيا قوتاً — قال يعلى : فى الدنيا . رواه ابن ماجه : حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير نا أبى ويعلى عن اسماعيل بن أبى خالد عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من غنى ولا فقير إلا ود يوم القيامة أنه يؤتى من الدنيا قوتاً رواه أيضاً عبد بن حميد وأبو نعيم فى « الحلية » . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن حبان : حدثنا عبد الكريم بن عمر الخطابى ثنا أحمد بن يونس بن المسيب ثنا يعلى بن عبيد ثنا إسماعيل بن أبى خالد عن نفيع عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من أحد غنى ولا فقير إلا يود يوم القيامة أنه أوتى فى الدنيا قوتاً . قال : نفيع — يعنى ابن الحارث — أبو داود اعمى مترو .

قلت : رماه بعضهم بالوضع وبعضهم بأنه متروك وبعضهم بأنه ليس بشىء وبعضهم بأنه ضعيف . وذكره ابن حبان فى « كتاب الثقات » وقال فى « كتاب الضعفاء » : يروى عن الثقات الموضوعات — انتهى . فلا يحكم على حديثه بالوضع نظراً لذلك . وله شاهد من حديث ابن مسعود رضى الله عنه عند الخطيب قال : أنبأنا عبد الملك بن محمد بن عبدالله الواعظ أنبأنا عبد الباقى بن قانع ثنا عمر بن إبراهيم الحافظ ثنا أحمد بن إبراهيم القطيعى

ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن يسار عن أبي وائل عن عبدالله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أحد إلا وهو يتمنى يوم القيامة أنه كان يأكل في الدنيا قوتاً . وقال أبو نعيم : حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي سزل ثنا عبدالله بن محمد العبسي ثنا عباد بن العوام — به ، فذكره موقوفاً .

الحديث التاسع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني يحي بن عثمان — يعني الحربي — أبوزكريا حدثنا إسماعيل بن عياش عن رجل قد سماه عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصبحة تمنع الرزق . وقال حدثني إبراهيم (١) الترجماني ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصبحة تمنع الرزق . وهذا الحديث أخرجه البيهقي أيضاً في « الشعب » وقال : رواه مسلمة بن علي عن ابن عياش عن رجل هو ابن أبي فروة عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً ، وقال : خلط (١) ابن أبي فروة في إسناده — انتهى . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدي : حدثنا الحسين بن أحمد ابن منصور وسجادة ثنا يحي بن عثمان ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه مرفوعاً — به . وقال ابن أبي فروة : إسحاق متروك .

قلت : ابن أبي فروة هو إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة الأموي مولاهم المدني ، روى له أبو داود والترمذي ، تكلموا فيه لكن لم يتهم بالكذب نعم له مناكير . وعد ابن عدي هذا الحديث من مناكيره ، وكونه منكراً لا يستلزم أن يكون موضوعاً . وقال السيوطي : والحديث له طريق أخرى .

---

(١) أبو إبراهيم .

(١) غلط .

قال أبو نعيم فى « الحلية » : حدثنا عبدالله بن محمد ابن جعفر ثنا الحسن بن على بن نصر الطوسى ثنا محمد بن أسلم ثنا حسين ابن الوليد ثنا سليمان بن أرقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان رضى الله عنه مرفوعاً : إن الصبحة تمنع الرزق . قال : وله شواهد ، أخرج الديلمى من طريق أصبغ بن نباتة عن أنس مرفوعاً : لا تناموا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس . قال : فسئل أنس رضى الله عنه عن معنى هذا الحديث فقال : يسبح ويكبر ويستغفر سبعين مرة ، فعند ذلك ينزل الرزق . وروى البيهقى فى « الشعب » من طريق عبدالملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم قالت : مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجعه فحركنى برجله وقال : يا بنية ! قومى وأشهدى رزق ربك ولا تكونى من الغافلين ، فإن الله تعالى يقسم أرزاق الله ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس . قال البيهقى : سنده ضعيف . ورواه من طريق أخرى عن عبد الملك بن عنترة عن أبيه عن جده عن على رضى الله عنه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة — على أبيها وعليها الصلاة والسلام — بعد أن صلى الصبح وهى نائمة — فذكر معناه . وذكر السيوطى آثاراً تشهد لذلك .

تنبيه : إنما أدرجنا حديث زوائد المسند من جملة أحاديث المسند تبعاً للحافظ العسقلانى فإنه عده من جملة أحاديث المسند ، وكذا هو أورد أحاديث الزوائد فى أطراف المسند .

الحديث العاشر

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حبة العرنى قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول : أنا أول رجل صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : : حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا يحى بن سلمة — يعنى ابن كهيل — قال سمعت أبى يحدث عن حبة العرنى قال : رأيت عليا رضى الله عنه ضحك على المنبر — فذكر قصة لأبيه — ثم قال : اللهم ! لا أعرف أن عبدا لك من هذه الأمة عبدك قبلى غير نبيك صلى الله عليه وسلم — ثلاث مرار ،

لقد صليت قبل أن يصلى الناس سبعا . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق محمد بن عبد الباقى البزار : أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكى أنبأنا أبو محمد بن ماسى ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق ثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن بسام سمعت شعيب بن صفوان عن أجلح عن سلمة بن كهيل عن جوين عن على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين . قال : الأجلح منكر الحديث ، وحبة واه فى الحديث غال فى التشيع .

قلت : هذا لا يقتضى أن يكون حديثه موضوعاً . قال السيوطى : الأجلح روى له الأربعة ووثقه ابن معين والعجلى . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى . وقال النسائى : ضعيف . وقال ابن عدى : شيعى صدوق . وحبة ضعفه الأكثر ، وقال العجلى : تابعى ثقة . وقال الطبرانى : يقال : له رؤية . وقال ابن عدى : ما رأيت له منكراً قد جاوز الحد .

والحديث أخرجه الحاكم : حدثنا أبو عمر الزاهد ثنا محمد بن هشام المروزى ثنا أبو إبراهيم (١) الترجمانى ثنا شعيب بن صفوان — به . قال : وتعقبه الذهبى فى « تلخيص المستدرك » بأن خديجة وأبا بكر وبلالا وزيدا رضى الله عنهم آمنوا أول ما بعث النبى صلى الله عليه وسلم وعبدوا الله معه . قال : يعنى الذهبى : ولعل السمع أخطأ ، ويكون على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم ولى سبع سنين ، ولم يضبط الراوى ما سمع . وقال الطبرانى فى « الأوسط » : حدثنا أحمد ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدى ثنا عمرو بن هاشم الجنبى عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة ابن جوين العرنى عن على رضى الله عنه أنه قال : اللهم ! إنك تعلم أنه لم يعبدك أحد من هذه الأمة قبلى ، ولقد عبدتك قبل أن يعبدك أحد من هذه الأمة ست سنين — انتهت عبارة السيوطى .

قلت : ما تعقب به الذهبى إنما يتوجه على من رواه من طريق الأجلح ، وأما ما رواه الإمام أحمد فلا يتوجه عليه ذلك . فإن قوله « سبعا » يمكن أن

---

(١) ابراهيم .

يكون المراد به « سبعة أيام » ، ولا مانع من أن يتقدم إسلام على رضى الله عنه على غيره بسبعة أيام عند من يقول : إنه أول الناس إسلاماً ، وعلى هذا فالحديث من قسم المعلول لا الموضوع والله أعلم .

الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن أبيها قال عبدالرحمن : حسين بن على رضى الله عنهما — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للسائل حق وإن جاء على فرس . ورواه أبو داود : حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان — به ، وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح . وأخرج أبو يعلى : حدثنا أبو خيثمة نا وكيع نا سفيان — به . وأخرجه الضياء المقدسى أيضاً فى كتابه « المختارة » . وأورد ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات بغير سند وقال : نقلت من خط القاضى أبي يعلى قال نقلت من خط أبي حفص البرمكى قال سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الصيدلانى يقول سمعت أبا بكر المروزى يقول سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول : أربعة أحاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأسواق ليس لها أصل — فذكر منها هذا الحديث .

قلت : نقل الحافظ السيوطى فى « اللآلى » عن الحافظ أبي الفضل العراقى فى نكته على ابن الصلاح قال : لا يصح هذا الكلام عن أحمد ، فإنه قد أخرج الحديث المذكور فى مسنده عن الحسين ، قال : وهو إسناد جيد ورجاله ثقات — انتهى . وكذا جزم بصحته غير واحد ، لكن قال ابن عبد البر : إنه ليس بقوى — انتهى .

قلت : فى سنده يعلى بن أبي يحيى ، قال أبو حاتم : مجهول ، ووثقه ابن حبان . وروى أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا يحيى بن آدم نا زهير عن شيخ قال : رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن على رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم — مثله . وفيه راو لم يسم . وقد رواه إسحاق بن راهوية من طريق فاطمة عن جدتها فاطمة الكبرى على أبيها

وعليها الصلاة والسلام . وقد جعل بعضهم هذا الاضطراب سبب الضعف ، وليس ذلك بقادح ، فإن الحسين رضى الله عنه من صغار الصحابة ، فربما يثبت الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما أسقطه فيكون من مراسيل الصحابة . وله شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه ابن عدى من رواية إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما — به مرفوعاً . ومن حديث الهرماس أخرجه الطبرانى من رواية عثمان بن فائد عن عكرمة بن عمار عن الهرماس بن زياد عن النبى صلى الله عليه وسلم — به . وعثمان ضعيف . ورواه الإمام مالك فى الموطأ عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أعطوا السائل وإن جاء على فرس . وهذا شاهد قوى لحديث يعلى . وقد وصله ابن عدى من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه ولكن عبدالله بن زيد ضعيف ، ورواه أيضاً من طريق عمر بن يزيد المدائنى عن عطاء عن أبى هريرة ، وعمر أيضاً ضعيف . ورواه الدارقطنى فى الأفراد من طريق الحسن بن على الهاشمى عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعاً : لا يمنعن أحدكم السائل أن يعطيه وإن كان فى يده قلباً من ذهب . وقال : تفرد به الحسن عن الأعرج — انتهى . والحسن ضعيف . وهو فى « مسند الفردوس » أيضاً . وبالجملة لا شك فى صحته نظراً إلى مجموع طرقه — والله أعلم .

الحديث الثانى عشر

حديث ثوبان رضى الله عنه فى النهى عن التآمر ، أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا هبيل (١) بن محمد ثنا عبدالله ابن عبد الجبار الخبائرى ثنا سعيد بن سنان ثنى راشد بن سعد عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسكن الكفور ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور : ولا تؤمرن على عشرة فإن من تأمر على عشرة جاء يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه فكه الحق أو أوبقه الظلم . قال : لا يصح ، سعيد بن سنان متروك .

---

(١) هسل .

قلت : سعيد بن سنان من رجال ابن ماجة . قال أحمد : ضعيف ، وقال يحي ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى : متروك ، لكن له طريقاً أخرى فيبرأ سعيد ابن سنان من عهدته . والجملة الأخيرة أخرجها الإمام أحمد قال : حدثنا أبو اليمان ثنا إسماعيل بن عياش عن يزيد بن أبى مالك عن لقمان بن عامر عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : ما من رجل يلى أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل مغلولا إلى عنقه فكه بره أوأوبقه(١) إثمه . قال الحافظ المنذرى فى « الترغيب والترهيب » : رواته ثقات إلا يزيد بن أبى مالك ، وقال فى ترجمة يزيد بن أبى مالك الدمشقى : إنه ثقة ، وقال بعضهم لين . وقال الحافظ الهيثمى : يزيد بن أبى مالك وثقة ابن حبان وغيره . وبقية رجاله ثقات . وقد رمز السيوطى فى : « الجامع الصغير » أنه حسن .

قلت : إسماعيل بن عياش ثقة ثبت فى أهل الشام ، وشيخه يزيد شامى ، وله شواهد من رواية عدة من الصحابة . قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد بن أبى زياد عن عيسى عن رجل عن سعد بن عبادة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما من أمير عشرة إلا أتى الله تعالى مغلولا يوم القيامة ! لا يطلقه إلا العدل . وأخرج عبدالله فى زوائده : حدثنا خلف بن الوليد ثنا خالد عن يزيد بن أبى زياد عن عيسى بن قائد عن رجل عن سعد بن عبادة رضى الله عنه قال سمعت غير مرة ولا مرتين يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم القيامة مغولا لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل . وقال الإمام أحمد : حدثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان قال : : ثنى سعيد عن أبى هريرة قال وسمعت أبى يحدث عن أبى هريرة . قال أحمد : وقلت ليحي : كلاهما عى النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم القيامة مغلولا ! لا يفكه إلا العدل أو يوبقه الجور ، رجاله رجال الصحيح . وروى الحاكم أيضاً عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً :

---

(١) أوثقــه .

ما من أحد يؤمر على عشرة فصاعداً إلا جاء يوم القيامة فى الأصفاد والأغلال حتى يفكه عدله أو يوبقه جوره . صححه الحاكم وأقره الذهبى وغيره . ورواه عنه البزار والطبرانى فى « الأوسط » والبيهقى فى « الشعب » والخطيب فى رواة مالك وأبو العباس السراج فى مسنده بطرق مختلفة . قال الحافظ المنذرى : رجال البزار رجال الصحيح . ورواه الحاكم فى « الكنى » عن كعب بن عجرة نحوه مرفوعاً . ورواه الطبرانى فى « الأوسط » عن ابن عباس من وجهين ، وعن بريدة وأبى الدرداء رضى الله عنهم مرفوعاً .

وأما الجملة الأولى وهو قوله « لا تسكن الكفور » فلم يروه الإمام أحمد ، لكن رواه البخارى فى « الأدب المفرد » ، قال : حدثنا أحمد بن عاصم ثنا حيوة ثنا بقية ثنى صفوان قال سمعت راشد بن سعد يقول سمعت ثوبان رضى الله عنه يقول : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسكنو الكفور ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور — وقال : قال أحمد : الكفور القرى . وقال : حدثنا إسحاق ثنا بقية ثنى صفوان قال سمعت راشد بن سعد ثوبان رضى الله عنه قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : يا ثوبان ! لا تسكن الكفور ، فان ساكن الكفور كساكن القبور .

قلت : بقية هو ابن الوليد ، وصفوان هو ابن عمرو الكسكى ، رمز السيوطى فى « الجامع الصغير » لحسنه ، وتعقبه عبد الرؤف المناوى ، وأعله ببقية وراشد بن سعد .

قلت : بقية من الحفاظ الأعلام ثقة عند الجمهور لكنه مدلس (١) . قال النسائى وغيره : إذا قال « ثنا » و « نا » فهو ثقة ، وإذا قال « عن » فليس بحجة . وقال غير واحد من الأئمة : إنه ثقة إذا روى عن الثقات . وقال ابن عدى : إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت — انتهى . وها هنا شيخه صفوان بن عمرو ثقة من أهل حمص ، ورواه بلفظ التحديث . وأما راشد بن سعد وثقة ابن معين وأبو حاتم وابن سعد . وقال أحمد : لا بأس به .

---

(١) قال أحدهم : أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية (ش) .

وقال الدارقطني : يعتبر به ، لا بأس به . قال الذهبي في « الميزان » : وشذ ابن حزم فقال : ضعيف – انتهى . وقد روى البيهقي في « الشعب » أبو نعيم في « الحلية » والطبراني في « الأوسط » حديث ثوبان رضى الله عنه بالجملتين معاً بأسانيد ليس فيها سعيد بن سنان – والله أعلم .

تنبيه : قال الحافظ السيوطي في « اللآلى » في باب الابتداء : وأعلم أنه جرت عادة الحفاظ كالحاكم وابن حبان والعقيلي وغيرهم أنهم يحكمون على حديث بالبطلان من حيثية سند مخصوص لكون راوية اختلف في ذلك السند لذلك المتن ويكون ذلك المتن معروفاً من وجه آخر ، ويذركرون ذلك في ترجمة ذلك الراوى يجرحونه به ، فيغتر ابن الجوزى بذلك ويحكم على المتن بالوضع مطلقاً ويورده في كتاب الموضوعات ، وليس هذا بلائق ، وقد عاب عليه الناس ذلك آخرهم الحافظ ابن حجر – انتهى . وإنما نبهنا على ذلك لما نذكر أحاديث من هذا القبيل .

الحديث الثالث عشر

حديث أنس رضى الله عنه : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فلان ! فعلت كذا وكذا ؟ قال : لا والله الذى لا إله إلا هو ! ما فعلته ، والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنه فعله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كفر الله ذنبك بصدقك بلا إله إلا هو . أورده ابن الجورى في الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا على بن القاسم ثنا طالوت ثنا الحارث أبو قدامة ثنا ثابت البناني عن أنس رضى الله عنه – به ، وقال : أبو قدامة ليس بشيء.

قلت : الحارث بن عبيد أبو قدامة روى له مسلم وأبو داود والترمذى ولم يتهم بالوضع . قال ابن مهدى : ما رأيت إلا خيراً وقال أحمد : مضطرب الحديث . وقال ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء وقال النسائي وغيره : ليس بالقوى . وقال ابن حبان : كان ممن كثر وهمه . وقال الحافظ العسقلاني في « التقريب » : صدوق يخطيء – انتهى . وهذه الصيغ لا تقتضى أن يحكم على حديثه بالوضع . وقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده عن مسلم ابن إبراهيم عن الحارث بن عبيد – به . وأخرجه البيهقي في سننه وقال :

ليس بالقوى . وقال أحمد : حدثنا عفان حدثنا حماد – يعنى ابن سلمة –نا(١) ثابت عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : فعلت كذا وكذا ؟ قال : لا والذى لا إله إلا هو ! ما فعلت ، فقال له جبرئيل عليه السلام : قد فعل ولكن قد غفر له بقول « لا إله إلا هو » . قال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل – يعنى ثابتاً . أخرجه البيهقى أيضاً . وقال أحمد : حدثنا حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلين اختصما إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدعى البينة ، فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت قد فعلت ولكن غفر لك باخلاصك قول « لا إله إلا هو » . وقال أحمد : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة – فذكر مثله . وقال أحمد : حدثنا حسن ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم – بمثله ، إلا أنه قال : أخبرنى جبرئيل عليه السلام أنك قد فعلت ولكن الله غفر لك . وقال أحمد : حدثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبى يحيى الأعرج عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اختصم إلى النبى صلى الله عليه وسلم رجلان فوقعت اليمين على أحدهما ، فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ما له عنده(٢) شيء ، قال : فنزل جبرئيل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنه كاذب ، إن له عنده حقه ، فأمره أن يعطيه حقه وكفارة يمينه معرفته أن لا إله إلا الله – أو شهادته . وقال أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبى يحيى الأعرج عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اختصم رجلان فدارت اليمين على أحدهما فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ما له عليه حق ، فنزل جبرئيل عليه السلام فقال : مره فليعطه حقه ، فان الحق قبله وهو كاذب ، وكفارة

---

(١) أنا .

(٢) عندى .

يمينه معرفته بالله أنه لا إله إلا هو أو شهادته أنه لا إله إلا هو . وروى أبو داود : حدثنا موسى بن إسماعيل نا حماد — فذكر مثل حديث حسن ابن موسى وسكت عليه ، فهو عنده صالح ورجال سنده ثقات . قال البيهقى : إن كان صحيحاً فالمقصود منه البيان أن الذنب وإن عظم لم يكن موجباً للنـــار متى ما صحت العقيدة وكان ممن سبقت له المغفرة ، وقال ، ليس هذا التعيين لأحد بعد النبى صلى الله عليه وسلم انتهى .

قلت : ويحتمل أن الرجل كان كافراً أو منافقاً فأخلص التوحيد فقبل ذلك منه وجب ما كان قبله من المعاصى ، فلما خفى التأويل على ابن الجوزى حكم بوضعه — والله أعلم .

الحديث الرابع عشر

حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى هذه الآية « وفرش مرفوعة*(١) » قال : غلظ كل فراش منها ما بين السماء والأرض . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الخطيب : حدثنا أحمد بن أبى جعفر ثنا عبدالله بن محمد بن سنان ثنا جعفر ابن جبر ثنا أبى عن الحسن عن أبى هريرة رضى الله عنه — به ، قال : لا يصح جبر وابنه متروكان ، والمتهم به عبدالله بن محمد بن سنان ، قال ابن حبان : يضع الحديث ويقبله ويسرقه .

قلت : أخرجه الإمام أحمد من وجه يصح قال : حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبى الهيثم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « وفرش مرفوعة * » والذى نفسى بيده ! أن ارتفاعها كما بين السماء والأرض ، وأن ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام . وأخرج الترمذى : حدثنا أبو كريب ثنا رشدين بن سعد عن عمرو ابن الحارث عن دراج عن أبى الهيثم — به نحوه . قال الترمذى : هذا حديث

---

(١) سورة ٥٦ آية ٣٤ .

حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين . قال السيوطى : وقد رأيته من حديث غيره عند أحمد ، فلو رأى الترمذى طريق أحمد أيضاً لصححه ، قال : وقد صححه ابن حبان فأخرجه فى صحيحه من طريق ابن لهيعة ، وصححه الضياء المقدسى فأخرجه فى « المختارة » من طريق رشدين ، قال : وأخرجه أيضاً النسائى والبيهقى فى البعث — انتهى .

قلت : دراج ضعفه أبو حاتم والدارقطنى ، ووثقه يحي بن معين وعلى بن المدينى وغيرهما ، وصحح حديثه عن أبى الهيثم الترمذى ، واحتج به ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم وغيرهم . وأما رشدين فتكلموا فيه لكن قال أحمد : ليس به بأس فى الرقائق ، وقال أيضاً : أرجو أنه صالح الحديث . وحسن له الترمذى .

الحديث الخامس عشر

إن الله يبعث المتكبرين يوم القيامة فى صور الذر لهوانهم على الله . تطؤهم الجن والإنس والدواب بأرجلها حتى يقضى الله بين عباده فيدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، ويعذبون يوم القيامة فى وادى جهنم . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا ابن أبى سويد ثنا شيبان ثنا الحسن بن دينار عن الخصيب بن جحدر عن عمران بن سليمان عن عوف بن مالك الأشجعى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم — فذكره . قال ابن الجوزى : الخصيب متروك وكذا الحسن — انتهى .

قلت : قد أخرجه الإمام أحمد من وجه آخر قال : حدثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان ثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الناس ، يعلوهم كل شىء من الصغار حتى يدخلون سجنا فى جهنم يقال له « بولس » . تعلوهم نار الأنيار ، يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار . وأخرج الترمذى عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن محمد بن عجلان — به وحسنه . وأخرج النسائى أيضاً عن سويد — به . وله شاهد من حديث جابر

بن عبدالله رضى الله عنهما عند البزار وأبي هريرة رضى الله عنه عند البزار وأبي القاسم بن صصرى فى أماليه .

الحديث السادس عشر

حديث أبي برزة رضى الله عنه قال : لو لم يبق من أجلى إلا يوم واحد للقيت الله بزوجة ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شراركم عزابكم . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا عمر بن سنان ثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرقى ثنا خالد بن إسماعيل عن عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن أبي برزة رضى الله عنه — به ؟ قال : صالح مجروح ، وخالد يضع .

قلت : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ثنا محمد بن راشد عن مكحول عن رجل عن أبي ذر رضى الله عنه قال : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له « عكاف بن بسر التميمى » فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : يا عكاف ! هل لك من زوجة ؟ قال : لا — الحديث ، وفيه : أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم ، وأرذال موتاكم عزابكم — الحديث . ورجاله ثقات إلا أن فيه رجلالم يسم . وقد أخرجه عبد الرزاق فسماه « غضيف بن الحارث » . وقال الحافظ العسقلانى فى « أطراف المسند » الرجل المبهم هو غضيف بن الحارث ، سماه محمد بن أبي السرى عن عبد الرزاق ، وذكره ابن مندة فى « المعرفة » عنه ، وللحديث طرق غير هذه — انتهى . وله شاهد عند الطبرانى رواه فى مسند الشاميين والعقيلى من طريق برد بن سيار عن مكحول عن عطية بن بسر عن عكاف بن وداعة — فذكر الحديث بطوله . ورواه أبو يعلى وابن مندة من طريق بقية عن معاوية بن يحيى عن سليمان بن موسى عن مكحول عن غضيف بن الحارث عن عطية ابن بسر المازنى قال : جاء عكاف بن وداعة الهلالى — الحديث . وفيه بقية رواه بالعنعنة ومعاوية وهو الصدفى ضعيف، وهكذا رواه ابن السكن من طريق بقية بهذا الإسناد إلا أنه قال : عن عطية بسر عن عكاف . وهكذا رواه يوسف الغسانى عن سليمان بهذا الإسناد لكن

لم يذكر غضيفاً . قال ابن مندة : ورواه أشعث عن معاوية بن يحي عن رجل من بجيلة عن سليمان بن موسى ، زاد فيه رجلا بينهما . وأكثر الرواة سموا « عكاف بن وداعة الهلالى » ، وشذ محمد بن راشد فقال « عكاف بن بسر ». قال الحافظ : فى « الإصابة » : الطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطراب . وله شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما . ورواه الديلمى بسند ضعيف بمثل حديث أبى ذر رضى الله عنه سواء — والله أعلم .

الحديث السابع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الطبرانى : حدثنا معاذ ابن المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن عبدالله ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فجعلها فى بطنه لم تقبل صلاة سبعا ، فان مات فيهن مات كافراً . فإذا ذهب عقله عن شىء من الفرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً . فإن فيها مات كافراً . قال : لا يصح ، ويزيد متروك .

قلت أخرجه النسائى من طريق يزيد بن أبى زياد أيضاً لكن جعله من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . وأورد من طريق الدارقطنى حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا بن يعقوب أنبأنا عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فان مات فيها مات كافراً ما دام فى عروقه منها شىء . قال : تفرد به عباد عن عمرو وهما متروكان ، قال : وقد روى نحوه عن إبراهيم بن عبدالله المصيصى من حديث ابن عمرو كان المصيصى يسرق الحديث ويسويه ، قال : وفى حديث عطاء بن السائب من حديث ابن عمر نحوه إلا أنه لم يذكر الكفر إلا أن عطاء اختلط فى آخر عمره فقال يحي : لا يحتج بحديثه .

قلت : حديث عطاء المذكور أخرجه الإمام أحمد : حدثنا عبد الرازق ثنا معمر عن عطاء بن السائب عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر

رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد عاد الله له ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من نهر الخبال : ، قيل : وما نهر الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده : حدثنا همام عن عطاء بن السائب عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل : يا أبا عبد الرحمن ! ما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . وأخرجه الترمذى : أخبرنا قتيبة ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : قال عبدالله بن عمر رضى الله عنهما : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال ، قيل : يا أبا عبد الرحمن ! وما نهر الخبال ؟ قال : نهر من صديد أهل النار . قال الترمذى : هذا حديث حسن . وأخرجه الحاكم أيضاً وصححه ولم يتعقب الحافظ المنذرى على تصحيحه . وأخرجه أبو يعلى عن زهير عن جرير — به مثله . وأخرج أيضاً عن محمد بن بشار نا أبو عامر نا أيوب بن ثابت عن خالد بن كيسان قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب خمراً فسكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فان مات منها دخل النار — رجاله ثقات . وأخرجه النسائى : أخبرنا أبو بكر بن على ثنا سريج بن يونس ثنا يحي بن عبد الملك عن العلاء عن العلاء وهو ابن المسيب عن فضيل عن مجاهد ابن عمر رضى الله عنهما قال : من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة من دام فى جوفه — أو : عروقه — منها شيء ، وإن مات مات كافراً ، وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين

ليلة ،وإن مات فيهامات كافراً — رجاله ثقات. وأورد ابن الجوزى من طريق الدارقطنى أنبأنا عبدالله بن محمد ثنا منصور بن مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر ظل يومه مشركاً ، ومن سكر منها (١) لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فإن مات مات كافراً . قال : تفرد به أبو شيبه واسمه إبراهيم بن عثمان وهو متروك .

قلت : رواه الإمام أحمد بطريق آخر ليس فيه أبو شيبة قال : ثنا معاوية بن عمرو ثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزارى ثنا الأوزاعى ثنى ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن الديلمى قال : دخلت على عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما وهو فى حائط له بالطائف يقال له : الوهط — فذكر قصة ، وفيه قال — يعنى عبدالله — سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب الخمر شربه لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد — قال : فلا أدرى فى الثالثة أو فى الرابعة — فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة — رجاله ثقات . وقال أحمد : حدثنا أبو المغيرة ثنا محمد بن المهاجر أخبرنى عروة بن رويم عن ابن الديلمى الذى كان يسكن بيت المقدس (٢) ثم سألته : هل سمعت يا عبدالله بن عمرو ! رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شارب الخمر بشىء؟ قال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يشرب الخمر أحد من أمتى فيقبل الله منه صلاة أربعين صباحاً ، وقال أحمد : حدثنا بهز ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن نافع بن عاصم عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، والثالثة والرابعة فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . فان تاب لم يتب

---

(١) وقع فى الطبعة الأولى : منهما — كذا .

(٢) لعله ها هنا بعض إسقاط .

الله عليه ، وكان حتماً على الله أن يسقيه من عين خبال ، قيل : وما عين خبال ؟ قال : صديد أهل النار ،وأخرج النسائى عن القاسم بز زكريا بن دينار ثنا معاوية بن عمر و ثنا أبو إسحاق ، وعن عمرو بن عثمان بن سعيد بقية كلاهما عن الأوزاعى عن ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن الديلمى — فساق نحو حديث أحمد. وأخرج ابن ماجة عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعى— به،وذكر نحوحديث أحمد ولم يذكر القصة . ورواه عنه ابن حبان فى صحيحه ولفظه : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل صلاة له أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب عليه ، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة : قالوا : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ! قال : عصارة أهل النار . ورواه الحاكم مختصراً ببعضه، قال : لايشرب الخمر رجل من أمتى فتقبل له صلاة أربعين صباحاً . وقال : صحيح على شرطهما،وسلم تصحيحة الحافظ المنذرى . وله شاهد من حديث أبى ذر أخرجه أحمد : حدثنا مكى بن إبراهيم ثنا عبدالله ابن زياد عن شهر بن حوشب عن ابن عم لأبى ذر عن أبى ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة . فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد كان مثل ذلك، فان عاد كان مثل ذلك — فما أدرى فى الثالثة أم فى الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإن عاد كان حتما على الله عز وجل أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار . قال الحافظ المنذرى : ورواه أيضاً البزار والطبرانى من حديثه باسناد حسن ، ومن حديث أسماء بنت يزيد رضى الله عنها ، قال أحمد : حدثنا داود بن مهران الدباغ ثنا داود — يعنى العطار — عن ابن خثيم (١) عن شهر بن

(١) وقع فى الطبعة الأولى : خيثم — كذا مصحفنا ، راجع تهذيب التهذيب ٥/ ١٤

حوشب عن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر لم يرض عنه أربعين ليلة ، فإن مات مات كافراً . وإن تاب تاب الله عليه ، وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل النار . قال الحافظ المنذرى : سنده حسن . ومن حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا إبراهيم بن عمر الصنعانى سمعت النعمان يقول عن طاؤس عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مسكراً نجست صلاته أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ! قيل : وما طينة الخبال ؟ يا رسول الله ! قال : صديد أهل النار ، الحديث سكت عليه أبو داود فهو عنده صالح ورجاله ثقات . وأخرج ابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدمن خمر كعابد وثن . قال الحافظ الجلال فى « النكت البديعات » : هذا الحديث — يعنى من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن مات مات كافراً — صحيح قطعاً . أما حديث ابن عمرو رضى الله عنهما فأخرجه أحمد فى مسنده من طرق أخرى كلها على شرط الصحيح والنسائى والحاكم وصححه بالجملة الأولى دون الأخيرة . وأخرجه البزار من طريق آخر وفيه الجملة الأخيرة ولفظه : فإن مات منها فكان كعابد وثن . وأخرجه الطبرانى فى الأوسط والحاكم وصححه من طريق آخر وفيه الجملة الأخيرة أيضاً ولفظه : فإن مات وهى فى بطنه مات ميتة جاهلية . وأما حديث ابن عمر رضى الله عنهما فأخرجه من طريق عطاء أحمد فى مسنده والترمذى وحسنه ، وله طريق ثان ليس فيها عطاء أخرجه النسائى ، وثالث أخرجه ابن منيع فى مسنده . وللحديث شاهد من حديث أسماء بنت يزيد رضى الله عنها أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن بالجملتين أيضاً ولفظه : فإن مات مات كافراً ، ومن حديث عياض بن غنم أخرجه أبو يعلى والطبرانى بالجملتين أيضاً ولفظه : فإن مات فالى النار . ومن حديث أبى ذر رضى الله عنه أخرجه أحمد والبزار والطبرانى . ومن حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه الطبرانى من طريقين عنه . ومن

حديث السائب بن يزيد أخرجه الطبرانى . كلهم بالجملة الأولى فقط . ومن شواهد الجملة الثانية ما أخرجه البخارى فى تاريخه من طريق محمد ابن عبدالله عن أبيه قال النبى صلى الله عليه وسلم : مدمن الخمر كعابد الوثن . وأخرجه أيضاً من وجـــه آخر عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً وهو عند ابن ماجة . وأخرجه أحمد والبخارى فى تاريخه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما والطبرانى فى الأوسط من حديث أنس . وأخرجه البخارى فى تاريخه من حديث جابر رضى الله عنه بلفظ : من مات مدمن خمر مات كعابد وثن . ومن شواهد الجملة الأولى أيضاً ما أخرجه البخارى فى تاريخه من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعاً : لا يقبل الله لشارب الخمر صلاة ما دام فى جسده منها شىء — انتهى .

الحديث الثامن عشر

أورده ابن الجوزى حديث ضغطه سعد بن معاذ رضى الله عنه فى الموضوعات من طريق الدارقطنى : حدثنا على بن عبدالله بن ميسر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا يعقوب بن محمد ثنا صالح بن محمد بن صالح عن أبيه عن سعد بن عامر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اهتز عرش الرحمن لوفاة سعد بن معاذ . ونزل الأرض لشهود سعد ابن معاذ سبعون ألف ملك ما نزلوا قبلها ، واستبشروا أهل السماء ، ولقد ضم سعد بن معاذ ضمه — يعنى فى قبره ، ولو كان أحد منها معافى عوفى منها سعد بن معاذ . قال ابن الجوزى : تفرد به محمد بن صالح . قال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير ، لا يجوز الاحتجاج به .

قلت : المنكر غير الموضوع ، وصالح مقارب الحال ، قال ابن معين والدارقطنى : إنه ضعيف ، وقال ابن عدى : إنه ضعيف يكتب حديثه ؛ وقال أحمد : ما أرى به بأساً . فمن كان هكذا لا يحكم على حديثه بالوضع . وأورد من طريق ابن شاهين : حدثنا عبد الله بن سليمان ابن الأشعث ثنا على بن مهران ثنا على بن رشيد ثنا أبو عبيدة وهو مجاعة ابن الزبير عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبى حازم عن ابن عباس رضى الله عنهما : لما أخرجت

جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون : ما أخف جنازة سعد ! فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من أحد من الناس إلا وله ضغطة فى قبره ! ولو كان منفلتا منها أحد لانفلت سعد بن معاذ ، ثم قال : والذى نفسى بيده ! لقد سمعت أنينه ورأيت اختلاف أضلاعه فى قبره . قال ابن الجوزى : لا يصح ، والقاسم منكر الحديث .

قلت : كونه يروى مناكير لا يستلزم أن يكون حديثه موضوعاً . وأورد من طريق هناد بن السرى فى الزهد : حدثنا ابن فضيل عن أبى سفيان عن الحسن قال : أصاب سعد بن معاذ رضى الله عنه جراحه فجعله النبى صلى الله عليه وسلم عند إمرأة تداويه فمات من الليل ، فأتاه جبرئيل فأخبره فقال : لقد مات الليلة فيكم رجل اهتز العرش لحب لقاء الله تعالى إياه ، فإذا هو سعد ! فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فجعل يكبر ويهلل ويسبح ، فلما خرج قيل : يا رسول الله ! ما رأيناك صنعت هكذا قط ، قال : إنه ضم فى القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة ! فدعوت الله أن يرفع عنه ،وذلك أنه كان لا يستبرىء من البول . قال ابن الجوزى : إنه مرسل ، وأبو سفيان طريف بن شهاب متروك .

قلت : الجمهور على أنه ضعيف ، ولم يتهم بالوضع ، واهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ثابت فى الصحيحين ، وأما ضغطته فقد جاءت من طرق صحاح ، أخرج الإمام أحمد فى مسنده : حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد ابن عمرو ثنى يزيد بن عبدالله بن أسامة الليثى ويحيى بن سعيد عن معاذ ابن رفاعة الزرقى عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا العبد الصالح الذى تحرك له العرش وتفتحت له أبواب السماء : شدد عليه ففرج الله عنه . وقال مرة : فتحت ، وقال مرة : ثم فرج الله عنه ، وقال مرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد يوم مات وهو يدفن ، وقال أحمد : حدثنا يعقوب ثنا أبى عن أبى إسحاق حدثنى معاذ بن رفاعة محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال : لما دفن سعد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبح الناس معه طويلا ، ثم كبر

فكبر الناس ، ثم قالوا : يا رسول الله ! مما سبحت ثم كبرت ؟ قال : لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عز وجل عنه .

قلت : رجال الإسنادين ثقات ، وإبن إسحاق قد رواه بصيغة التحديث فانتفت تهمة التدليس ، ومعاذ بن رفاعة قد سمع من جابر بغير واسطة . وقال أحمد : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجياً منها لنجا سعد بن معاذ . وعن يحي عن شعبة — به ، قال الحافظ العراقى : إسناد جيد ، وقال الحافظ أبو الحسن الهيثمى : رجاله رجال الصحيح . ورواه أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع مولى ابن عمر عن إنسان عن عائشة — نحوه . وهذه الرواية تدل على أن نافعاً لم يسمعه من عائشة رضى الله عنها ، وما رواه يعقوب ويحي هو الراجح ، ويمكن أن يكون نافع سمعه عن إنسان عن عائشة ثم سمعه عنها أيضاً فرواه بالوجهين . وله شاهد من حديث ابن عمر رضى الله عنهما رواه النسائى : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عمرو بن محمد العنقزى ثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هذا الذى تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه — يعنى سعد ابن معاذ رضى الله عنه — ولو نجا رجلا من القبر لنجا منه سعد ابن معاذ . رجاله ثقات محتج بهم فى الصحيح(١). وآخر عن ابن عباس رضى الله عنهما رواه الطبرانى فى الكبير : حدثنا يحي بن عثمان بن صالح ثنا حسان بن غالب ثنا ابن لهيعة عن أبى النضر المدينى عن زياد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم توفى سعد بن معاذ وقف على قبره ثم استرجع ثم قال : لو نجا

---

(١) رجاله ثقات فقط لا يكفى لصحة الحديث — فالحديث الصحيح تتوفر فيه شروط : أولها : رجاله ثقات . ثانيها : إتصال سنده . ثالثها عدم الشذوذ ورابعها : عدم العلة . فالإخلال بأى شرط يفقده درجة الصحيح (ش) .

من ضغطة القبر أحد لنجا سعد ، لقد ضغط ثم رخى عنه ، وقال فى الأوسط حدثنا محمد بن جعفر ثنا خالد بن خداش ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبى النضر — به . وأخرج الحكيم الترمذى : حدثنا سفيان ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن زياد عن ابن عباس رضى الله عنهما عنهما قال : قال رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم : لو أفلت أحد من فتنة القبر — أو : ضمه — لنجا سعد ، ولقد ضم ضمة ثم رخى عنه .

الحديث التاسع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات أحاديث فيها وجود الأبدال فأخرج من طريق الطبرانى : حدثنا محمد بن الحرر الطبرانى ثنا سعيد بن أبى زيدان ثنا عبدالله بن هارون الصورى ثنا الأوزاعى عن الزهرى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خيـــار أمتى فى كل قرن خمسمائة ، والأبدال أربعون ، فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون ، كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخل من الأربعين مكانهم (١) ، قالوا يا رسول الله ! دلنا على أعمالهم ، قال : يعفون عمن ظلمهم ويحسنون إلى من أساءهم ويتواسون فيما آتاهم . قال ابن الجوزى : لا يصح ، وفيه من لا يعرف . وأخرج من طريق ابن حبان : حدثنا محمد بن المسيب ثنا عبد الرحمن بن مرزوق ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعاً : لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن ، بهم يعافون وبهم يرزقون وبهم يمطرون . قال ابن الجوزى : عبد الوهاب ضعيف ، وابن مرزوق : يضع . وأخرج من طريق الطبرانى حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا محمد بن السرى القنطرى ثنا قيس بن إبراهيم بن قيس السامرى ثنا عبد الرحمن بن يحيى بن الأرمنى ثنا عثمان ابن عمارة حدثنا المعافى بن عمران عن سفيان الثورى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبدالله رضى الله عنه مرفوعاً.

---

(١) فى العبارة بعض إسقاط أو اختلاط .

إن الله فى الخلق ثلاثمائة قلوبهم على قلوب آدم عليه السلام ، ولله فى الخلق أربعون قلوبهم على قلب موسى عليه السلام ، ولله فى الخلق سبعة قلوبهم على قلب إبراهيم عليه السلام ، ولله فى الخلق خمسة قلوبهم على قلب جبرائيل عليه السلام ، ولله فى الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل عليه السلام ، ولله فى الخلق واحد قلبه على قلب إسرائيل عليه السلام ، فإذا مات الواحد أبدل الله من الثلاثة ، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة ، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة ، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الأربعين ، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة ، وإذا مات من الثلاثمائة أبدل مكانه من العامة ، فيهم يحيي ويميت ويمطر ويدفع البلاء . قيل لعبد الله ابن مسعود رضى الله عنه : كيف بهم يحيي ويميت ؟ قال : لأنهم يسألون الله عز وجل إكثار الأمم فيكثرون ، ويدعون على الجبابرة فيقصرون ، ويستسقون فيسقون ، ويسألون فتنبت لهم الأرض ، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء . قال : فيه مجاهيل . وأخرج من طريق ابن عدى : حدثنا محمد بن زهير بن الفضل الأيلى ثنا بن زيد عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً : البدلاء أربعون : اثنان وعشرون بالشام ، وثمانية عشر بالعراق : كلما مات واحد منهم أبدل الله مكانه آخر ، فإذا جاء أمر الله قبض (١) كلهم ، فعند ذلك تقوم الساعة ، قال العلاء : روى عن أنس نسخة موضوعة ، وأخرج من طريق الحسن بن محمد الخلال : حدثنا أبو بكر بن شاذان ثنا عمر بن محمد الصابونى ثنا إبراهيم بن الوليد ثنا أبو عمر الغدائى ثنا أبوسلمة الخراسانى عن عطاء عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً : الأبدال أربعون رجلا وأربعون إمرأة ، كلما مات رجل بدل الله مكانه رجلا ، وكلما ماتت إمرأة بدل الله مكانها إمرأة . قال : فيه مجاهيل .

قلت : ذكر الأبدال ورد فى مسند أحمد قال : حدثنا أبو المغيرة ثنا صفوان عن شريح بن عبيد الله قال : ذكر أهل الشام عند على بن أبى طالب رضى الله عنه وهو بالعراق فقالوا : العنهم يا أمير المؤمنين ! قال : لا ،

---

(١) قبضوا .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الأبدال بالشام وهم أربعون رجلا ، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا ، يسقى بهم الغيث ، وينصر بهم على الأعداء ، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب . رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة . وقال أحمد : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا الحسن بن ذكوان عن عبد الوهاب بن قيس عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الأبدال فى هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا، رجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد وقد وثقه العجل وأبوزرعة . وأخرج أحمد من طريق صالح بن الخليل عن صاحب له عن أم سلمة رضى الله عنها مرفوعاً قال : يكون اختلاف عند موت خليفة — الحديث . وفيه فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق — الحديث .

قال السيوطى فى « النكت » خبر الأبدال صحيح فضلا عما دون ذلك ، وإن شئت قلت : متواتر ، وقد أفردته بتأليف استوعبت فيه طرق الأحاديث الواردة فى ذلك . والحاصل أنه ورد من حديث عمر رضى الله عنه أخرجه ابن عساكر من طريقين ، وعلى أخرجه أحمد والطبرانى والحاكم وغيرهم من طرق أكثر من عشرة بعضها على شرط الصحيح ، وأنس وله ست طرق منها طريق فى « معجم الطبرانى الأوسط » حسنه الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ، وعبادة ابن الصامت أخرجه أحمد بسند صحيح ، وابن عباس أخرجه أحمد فى الزهد بسند صحيح ، وابن عمر وله ثلاث طرق فى « المعجم الكبير » للطبرانى و « كرامات الأولياء » للخلال و « لأبى نعيم » ، وابن مسعود وله طريقان فى المعجم الكبير و« الحلية » ، وعوف بن مالك أخرجه الطبرانى بسند حسن ، ومعاذ بن جبل أخرجه الديلمى ، وأبى سعيد الخدرى أخرجه البيهقى فى الشعب ، وأبى هريرة وله طريق أخرى غير التى أوردها ابن الجوزى أخرجها الخلال فى « كرامات الأولياء » ، وأم سلمة أخرجه أحمد وأبو داود فى سننه والحاكم والبيهقى وغيرهم ، ومن مرسل الحسن أخرجه ابن أبى الدنيا فى السخاء والبيهقى فى الشعب ، ومن مرسل عطاء أخرجه أبو داود فى مراسيله ، ومن مرسل بكر بن خنيس أخرجه ابن أبى

الدنيا فى « كتاب الأولياء » ، ومن مرسل شهر بن حوشب أخرجه ابن جرير فى تفسيره . وأما الآثار عن الحسن البصرى وقتادة وخالد بن معدان وأبى الزاهرية وابن شوذب وعطاء وغيرهم من التابعين فمن بعدهم فكثيرة جداً ، ومثل ذلك بالغ حد التواتر المعنوى لا محالة بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة — انتهى .

الحديث العشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الدارقطنى : حدثنا أحمد بن عيسى بن على الخواص ثنا سفيان بن زياد بن آدم أبو سهل ثنا عبدالله بن أبى علاج الموصلى ثنى أبى عن محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن جده عن على رضى الله عنهم قال : غلا السعر بالمدينة فذهب أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ! غلا السعر فسعر لنا ، فقال : إن الله عز وجل هو المعطى وهو المانع ، وإن لله ملكا اسمه « عمارة » على فرس من حجارة الياقوت طويلة مد بصره يدور فى الأمصار ويقف فى الأسواق فينادى : ألا ! ليغل كذا وكذا ، ألا ! ليرخص كذا وكذا . وأورد من طريق الخطيب ومن طريق أبى سعيد النقاش من وجهين آخرين عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً نزول الملك ونداؤه ، وقال : حديث على تفرد به إبن أبى علاج وله مناكير . وفى حديث أنس من طريق الخطيب : أبو الحسن على بن محمد بن عبيد الله الزهرى كان كذاباً سرقه من ابن أبى علاج وجعل له إسناد آخر ، ولأن الوجهين اللذين عند النقاش حماد النصيبى وسرى بن عاصم البغدادى وهما كذابان .

قلت : الجملة الأخيرة التى وقعت فى حديث على وأنس رضى الله عنهما — أعنى نداء الملك — اتفق الحفاظ على وضعهما ، وأما الجملة الأولى فهى صحيحة ثابتة ، فتساهل ابن الجوزى فى الحكم على الجميع بالوضع ، قال أحمد: حدثنا سريج ويونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ! لوسعرت ! فقال : إن الله هو الخالق

القابض الباسط الرازق المسعر ، وإنى لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبنى أحد بمظلمة ظلمتها إياه فى دم ، ولا مال . وقال : حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا قتادة وثابت وحميد عن أنس ابن مالك — فذكره نحوه . وأخرج أبو داود عن عثمان بن أبى شيبة عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة وحميد ثلاثتهم عن أنس — به . وأخرج الترمذى عن بندار عن حجاج بن المنهال عن حماد — به ، وقال : حسن صحيح . وأخرج ابن ماجه عن محمد بن المثنى عن حجاج— بإسناده . وقال أحمدثنا سليمان أنا إسماعيل حدثنى العلاء عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا قال : سعر يا رسول الله ! قال : إنما يرفع الله ويخفض ، إنى لأرجو أن ألقى الله عز وجل وليس لأحد عندى مظلمة ، قال آخر : سعر ، فقال : أدعوا الله عز زجل ورواه عن منصور سلمة بن بلال عن العلاء — نحوه . ورواه أبو داود عن محمد بن عثمان الدمشقى عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا جاء فقال : يا رسول الله ! سعر ، فقال : بل ادعوا ، ثم جاء رجل فقال : يا رسول الله ! ! سعر ، فقال : بل الله يخفض ويرفع ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندى مظلمة . قال الحافظ العسقلانى فى تخريج الرافعى : هذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجة والدارمى والبزار وأبو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن ثابت وغيره عن أنس ، وإسناده على شرط مسلم ، وقد صححه ابن حبان والترمذى ، ولأحمد وأبى داود من حديث أبى هريرة : جاء رجل — الحديث ، قال : وإسناده حسن ، ولابن ماجه والبزار والطبرانى فى الأوسط من حديث أبى سعيد نحو حديث أنس وإسناده حسن أيضاً ، وللبزار من حديث على رضى الله عنه — نحوه ، وعن ابن عباس فى الطبرانى الصغير ، وعن أبى جحيفة فى الكبير ، وأغرب ابن الجوزى فأخرجه فى الموضوعات من حديث على رضى الله عنه وقال : إنه حديث لا يصح — انتهى قال السيوطى فى اللآلى : مراده — أى الحافظ — صدر الحديث لا آخره — أى أنه موضوع .

الحديث الحادى والعشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق العقيلى : حدثنا محمد ابن أيوب أنبأنا أبو عون محمد بن عون الزبادى ثنا أشعث بن بزار عن قتادة عن عبدالله بن شقيق عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أو لم أحدث به . قال العقيلى : ليس له إسناد يصح ، الأشعث هذا غير حديث منكر . وقال يحي : هذا الحديث وضعته الزنادقة . وقال الخطابى : لا أصل له . وروى من حديث يزيد بن يزيد بن ربيعة عن أبى الأشعث عن ثوبان . ويزيد مجهول ، وأبو الأشعث لا يروى عن ثوبان رضى الله عنه .

قلت : حديث أبى هريرة رواه الإمام أحمد : قال حدثنا سريج ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أعرفن أحداً منكم أتاه عنى حديث وهو متكىء فى أريكته فيقول : أتل به على قرآنا ، ما جاءكم عنى من خير قلته أو لم أقله فأنا أقول ، وما أتاكم من شر فإنى لا أقول الشر ، وقال : حدثنا خلف — أى ابن الوليد — ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — فذكره نحوه . وأبو معشر هو نجيح ضعيف . وله طريق آخر أخرجه ابن ماجه : حدثنا على بن المنذر ثنا محمد بن الفضيل المقبرى عن جده عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا أعرفن ما يحدث أحدكم عنى الحديث وهو متكىء على أريكته فيقول : أقرأ قرآناً ، ما قيل من قول حسن فأنا قلته . قال السيوطى : رجاله ثقات سوى حفيد المقبرى وهو عبدالله بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى — أى أنه متروك . وله طريق آخر رواه الحكيم الترمذى فى « نوادر الأصول » : حدثنا الحسن بن على العجلى الكوفى ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به ، فإنى أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا حدثتم عنى بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا

به ، فإنى لا أقول ما ينكر ولا يعرف . رجاله ثقات ، وشيخه العجلى ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أبو حاتم : صدوق . رواه الخطيب من طريق يحيي بن آدم بمعناه . وأخرجه البخارى فى تاريخه من وجه آخر عن سعيد المقبرى مرسلا بلفظ : ما سمعتم عنى من حديث تعرفون فصدقوه ، قال البخارى ورواه يحيي ابن آدم عن أبى هريرة وهو وهم ليس فيه أبو هريرة انتهى .

قلت : يعلم من مجموع الطرق أن للحديث أصلا وليس بموضوع ، ومن شواهده حديث ثوبان الذى حكم ابن الجوزى بوضعه ، وقد تعقب عليه السيوطى ، وقال : قوله « إن يزيد مجهول » مردود ، فإن له ترجمة فى « الميزان » وقد ضعفه الأكثر ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به . وقال أبو مسهر : كان يزيد بن ربيعة فقيهاً غير متهم ، ما ينكر عليه أنه أدرك أبا الأشعث ولكن أخشى عليه سوء الحفظ والوهم وقوله : إن أبا الأشعث لا يروى عن ثوبان ، مردود فقد روى أبو النضر : حدثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث الصنعانى قال سمعت ثوبان يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : يقبل الجبار فيثنى رجله على الجسر — الحديث انتهى. ومعنى الحديث كما قال الحكيم الترمذى فى « النوادر» إن من تكلم بعد الرسول صلى الله عليه وسلم بشىء من الحق فالرسول صلى الله عليه وسلم سابق إلى ذلك القول ، وإن لم يكن تكلم بذلك اللفظ المخصوص ، لأنه صلى الله عليه وسلم أتى بأصله مجملا ، فقوله : صدقوا به قلته أو لم أقله — أى إن لم أقله بذلك اللفظ الذى حدث به عنى ، والخطاب بهذا إنما هو للذين صفت قلوبهم عن كدر الشهوات ورفعت عن بصر بصائرهم حجب الظلمات ومن شواهده ما رواه الإمام أحمد : ثنا حدثنا أبو عامر ثنا سليمان بن بلال عن أبى عبد الرحمن عن عبدالملك بن سعيد بن سويد عن أبى حميد — أو أبى أسيد — رضى الله عنهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه . وقال : وشك فيهما عبيد بن أبى قرة

فقال : عن أبى حميد — أو أبى أسيد . ورواه أيضاً أبو يعلى والبزار . قال الحافظ أبو الحسن الهيثمى : رجاله رجال الصحيح . وقال السيوطى : سنده على شرط الصحيح .

الحديث الثانى والعشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الحاكم : حدثنا محمد ابن صالح بن هانىء ثنا إبراهيم بن محمد بن مخلد الضرير ثنا إسحاق بن إسرائيل ثنا محمد بن جابر اليمامى ثنا حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله رضى الله عنه قال : صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة . قال ابن الجوزى : موضوع وآفته اليمامى .

قلت : محمد بن جابر اليمامى قالو فيه : إنه ضعيف ، ولم يتهم بالكذب وقد روى الدارقطنى والبيهقى هذا الحديث بهذا الطريق وقالا : إنه ضعيف . وأفرط ابن الجوزى فى الحكم عليه بالوضع . وقد روى الإمام أحمد فى مسنده : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عاصم ابن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال قال ابن مسعود رضى الله عنه : ألا أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة . ورواه أحمد أيضاً بهذا الطريق فقال قال عبدالله : أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فرفع يديه فى أول . وقد رواه أبو داود عن عثمان بن أبى شيبة والترمذى عن هناد والنسائى عن محمود بن غيلان ثلاثتهم عن وكيع — به . ورواه أبو داود أيضاً عن الحسن بن على عن معاوية بن هشام وخالد بن عمرو وأبى حذيفة ثلاثتهم عن سفيان — بهذا . ورواه النسائى عن سويد بن نصر عن ابن ابن المبارك عن سفيان — به . وقد اختلف الحفاظ فى هذا الحديث فحسنه الترمذى وصححه ابن حزم وابن القطان وغيرهم ، وضعفه أحمد وشيخه يحيى بن آدم والبخارى وأبو داود وأبو حاتم وغيره .

* * *

هذا آخر ما أردت جمعه ، زقد رأيت فى بعض التعاليق أن الحافظ السيوطى ذيل عليه أيضاً ولم أقف على ذلك الذيل ، فمن وقف عليه فليلحق ما فاتنا وبالله التوفيق .

قال الوالد : وفرغت من تحريره يوم الثلاثاء الثانى من ذى القعدة الحرام سنة ألف ومائتين وتسع وسبعين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

وأنا المفتقر إلى الله صبغة الله بن محمد غوث — كان الله لهما ، آمين !

وفرغت أنا من تحريره يوم الثلاثاء لست خلت من شهر صفر سنة إحدى وثمانين من المائة الثالثة العشر ، من هجرة خاتم الأنبياء سيد البشر ، وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه ما أضاءت الشمس وأنار القمر .

وأنا العبد المذنب الأحقر ناصر الدين عبد القادر بن صبغة الله بن محمد غوث — عفا الله ذنبهم ما تقدم وما تأخر .

سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

* * *

قال : أبو حذيفة صاحب التعليقات المشار إليها بالحرف (ش) : —

فى خلال دراستى لمصطلح الحديث قرأت ما قاله العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله فى كتابه الباعث الحثيث عن كتاب الحافظ ابن حجر « القول المسدد » وأنه قد أصاب فى نفى الحكم بالوضع على الأحاديث التى زعم الحافظ ابن الجوزى لها بالوضع فى مسند إمام أهل السنة والجماعة أحمد ابن حنبل خاصة وأن عامة القراء قد يأخذه التفكير فى أنه ما دام فى المسند موضوعات فالإمام أحمد يروى عن كذابين ومتروكين الأمر الذى يترك فى النفس عدم الاهتمام بفقه هذا الإمام فكنت دائماً حريصاً على نسخة من هذا الكتاب فعمدت إلى أخ حبيب يعرف أحد علماء الهند الأفاضل فأرسل له نسخة من القول المسدد ومن يومها وبعد قراءته قررنا فى

المكتبة طباعته وخاصة أن من أهداف مكتبة ابن تيمية نشر الكتب السلفية بين طلاب العلم — وفقها الله لذلك .

وليعلم أن الحافظ إبن الجوزى لم يتعمد ذلك ويحسن أن الخص ما قاله شيخ الإسلام فى كتابه القيم رفع الملام عن الأئمة الأعلام « قال رحمه الله وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة — المقبولين عند الأمة قبولا عاماً — يتعمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شىء من سنته دقيق ولا جليل . . . ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلابد أن يكون له من عذر فى تركه — وقال رحمه الله : فمن ذلك إعتقاد ضعف الحديث باجتهاد قد خالفه فيه غيره مع قطع النظر عن طريق آخر سواء كان الصواب معه أو مع غيره أمع معهما عند من يقول : كل مجتهد مصيب ولذلك أسباب :

منها : — أن يكون المحدث بالحديث يعتقده أحدهما ضعيفاً ويعتقده الآخر ثقة . ومعرفة الرجال علم واسع ومنها أن يكون للمحدث حالان حال إستقامة وحال إضطراب مثل أن يختلط أو تحترق كتبه فما حدث به فى حال الاستقامة صحيح وما حدث به فى حال الاضطراب ضعيف فلا يدرى ذلك الحديث من أى النوعين ؟ وقد علم غيره أنه مما حدث به فى حال الإستقامة .

ومنها أن يكون المحدث قد نسى ذلك الحديث فلم يذكره فيما بعد أو أنكر أن يكون حدث به معتقداً أن هذا علة توجب ترك الحديث » اهـ كلام شيخ الإسلام رحمه الله .

فعلم أنه بذلك لم يتعمد الإمام ابن الجوزى الحكم بالوضع ولكن يلتمس له أى عذر مما تقدم ولا يعتقد تعمده فعلى الأقل هو إمام له شأنه فى هذا العلم.

وأخيراً نسأل الله أن يجعل عملنا صالحاً ويجعله لوجهه خالصاً ولا يجعل لإحد فيه شىء ثم نسألك يا أخى أن لا تمسك علينا دعائك لنا فالنفس قد أثقلتها الذنوب والخطايا فسبحان من تفرد بعلم الخفايا — والحمد لله رب العالمين .

الطالبية فى ١٤ من ربيع الأول ١٤٠١ هـ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحكيم - فلا يتوجه عليه الانتقاض لأحكامه و لا الانتقاد لأقواله . العليم - فلا يخفى عليه مثقال الذر من الوجود و لا أخف من مثقاله . العظيم - فلا يدرك العالم العارف كنه جلاله ، لا راد لما قضى و أحكم ، و لا معقب لما أمضى و أبرم ؛ أحمده على جزيل بره ، و أستعينه ٥ و أستهديه ، و أشكره على إحسانه الذى منه إلهام شكره ، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك العلى الأعلى الكريم الأكرم ، و أشهد أن محمدا عبده و رسوله الداعى إلى السبيل الأقوى الأقوم - صلى الله عليه و على آله و صحبه و سلم[1] .

أما بعد ! فقد رأيت أن أذكر فى هذه الأوراق ما حضرنى من ١٠ الكلام على الأحاديث التى زعم بعض أهل الحديث انها موضوعة و هى فى المسند الشهير للامام الكبير أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل إمام أهل الحديث فى القديم و الحديث ، و المطلع على خفاياه المثير لخباياه ، عصبية منى لا تخل بدين و لا مروءة ، و حمية للسنة لا تعد بحمد الله من

(١) و شرف و كرم .

حمية الجاهلية . بل هى ذب عن هذا المصنف العظيم ، الذى تلقته الأمة
بالقبول و التكريم، وجعله إمامهم حجة يرجع إليه، و يعول عند الاختلاف
عليه : و قد قرأت فى ذلك جزءا جمعه شيخنا الإمام العلامة حافظ عصره
زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى - تغمده الله بالرحمة و الرضوان !
٥ كتبته عنه ثم قرأته عليه . و هو مشتمل على تسعة أحاديث هى فى التحقيق
سبعة ، و فاته شىء آخر على شرطه كنت علقته على ذلك الجزء فرأيت
الآن جمعه هنا . و قد رأيت قبل أن نخوض فى حديث الأجوبة و نوجه
الرد أو نعقبه أن أذكر سياق ما أورده الشيخ على الولاء على نص
ما كتبه فى الجزء المذكور . ثم أذكر وجه الذب عن الأحاديث المذكورة
١٠ على طريقة اهل الحديث من غير تعسف و لا تكلف .

أخبرنى شيخنا العلامة الحافظ أبو الفضل بن الحسين بقراءتى عليه
بمنزله ظاهر القاهرة قلت له : قلت - رضى الله عنك : بسم الله الرحمن الرحيم .
الحمد لله و سلام على عباده الذين اصطفى . و أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له شهادة تبوئ قائلها من الجنان غرفا . و أشهد أن
١٥ محمدا عبده المرتضى و رسوله المصطفى - صلى الله عليه و على آله و صحبه
و زادهم تعظيما و شرفا ! و بعد فقد سألنى بعض أصحابنا من مقلدى مذهب
الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضى الله عنه فى سنة خمسين
و سبعمائة أو بعدها بيسير أن أفرد له ما وقع فى مسند الإمام أحمد بن
حنبل من الأحاديث التى قيل فيها . إنها موضوعة ، فذكرت له أن الذى
٢٠ فى المسند من هذا النوع أحاديث ذوات عدد ليست بالكثيرة و لم يتفق

لى

لى جمعها. فلما قرأت المسند فى سنة ستين و سبعمائة على الشيخ المسند
علاء الدين أبى الحسن على بن أحمد بن محمد بن صالح العرضى الأصل الدمشق
قدم علينا من الإسكندرية لسماع المسند عليه وقع فى أثناء السماع كلام:
هل فى المسند احاديث ضعيفة أو كله صحيح؟ فقلت: إن فيه أحاديث
ضعيفة كثيرة، و إن فيه أحاديث يسيرة موضوعة. فبلغنى بعد ذلك أن ٥
بعض من ينتمى إلى مذهب الإمام احمد أنكر هذا إنكارا شديدا من
أن فيه شيئا موضوعا. و عاب قائل هذا و نقل عن الشيخ تقى الدين
ابن تيمية ان الذى وقع فيه من هذا هو من زيادات القطيعى لا من
رواية الإمام أحمد و لا من رواية ابنه عبد الله عنه: فحرضى قول هذا
القائل على أن جمعت فى هذه الأوراق ما وقع فى المسند من رواية ١٠
الإمام أحمد و من رواية ابنه عبد الله مما قال فيه بعض أئمة هذا الشأن
إنه موضوع، و بعض هذه الأحاديث مما لم يوافق من ادعى وضعها
على ذلك. فأبينه مع سلوك الإنصاف. فليس لنا بحمد الله غرض إلا
فى إظهار الحق. و قد أوجب الله تعالى على من علم علما و إن قل أن
يبينه و لا يكتمه، كما حدثنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبى الربيع ١٥
الدلاصى بقراءتى عليه بمصر: أنا [1] محمد بن عبد الحق القرشى أنا عبد الرحمن
ابن عبد المجيد الصفراوى و عبد الصمد بن داود الغضائرى [2] قالا أخبرنا [3]
أحمد بن محمد الحافظ أنا القاسم بن الفضل أنا محمد بن الفضل بن نظيف
أخبرنا أحمد بن الحسن الرازى ثنا بكر بن سهل الدمياطى ثنا موسى بن

(١) نا (٢) العصائرى (٣) ثنا.

محمد ثنا زيد بن مسور عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما آتى الله عالما علما إلا أخذ عليه
الميثاق أن لا يكتمه. موسى بن محمد هو البلقاوى[1] متهم لكن له شاهد
باسناد صالح[2] من حديث ابن مسعود رويناه فى «كتاب فضل العالم
٥ العفيف على الجاهل الشريف» لأبى نعيم الحافظ.

وليعلم المنكر لقولى «إن فى المسند أحاديث يسيرة موضوعة»
أنه أنكر على قولا واجبا على من وجهين: أحدهما أنى سئلت عنه.
والثانى أن العلماء قالوا: لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان
أنه موضوع. فلنذكر الآن الأحاديث التى نحن بصدد إيرادها بأسانيد
١٠ الإمام احمد ليظهر موضع العلة مقدما ذكر سندى إلى الإمام أحمد.

أخبرنى بجميع مسند الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل مع
ما فيه من زيادات ابنه عبد الله رحمهما الله تعالى مسند الشام أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الأنصارى بقراءتى عليه بمنزله بدمشق
فى الرحلة الأولى: أنا أبو الغنائم المسلم بن محمد بن علان أنا حنبل بن
١٥ عبد الله بن الفرج الرصافى أنا هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين
أنا الحسين[3] بن على بن المذهب التميمى انا أحمد بن جعفر بن حمدان
القطيعى ثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى:

الحديث الأول بهذا الإسناد: الإمام أحمد قال: حدثنا أبو المغيرة ثنا

---

(١) بفتح الباء الموحدة وسكون اللام ثم قاف. نسبة إلى البلقاء بلد بناحية
الشام (٢) صحيح (٣) الحسن.

ابن

ابن عياش حدثنى الأوزاعى و غيره عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : ولد لأخى أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه و سلم غلام فسموه « الوليد » فقال النبى صلى الله عليه و سلم : سميتموه بأسماء فراعنتكم ، ليكونن فى هذه الأمة رجل يقال له « الوليد » هو أشر على هذه الأمة من فرعون لقومه - انتهى . هذا الحديث أورده أبو حاتم بن حبان ٥ البستى فى تاريخ الضعفاء[1] فى ترجمة إسماعيل بن عياش و قال : هذا خبر باطل ، ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم هذا و لا رواه عمر و لا حدث به سعيد و لا الزهرى و لا هو من حديث الأوزاعى بهذا الإسناد ، و إسماعيل ابن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطاء فى حديثه و هو لا يعلم ؛ و قد أورده ابن الجوزى فى موضعين من كتابه « الموضوعات » و قال : ١٠ لعل هذا قد أدخل على ابن عياش لما كبر أو رواه و هو مختلط - انتهى .

الحديث الثانى و به إلى عبد الله بن أحمد : حدثنى أبى ثنا حجاج ثنا فطر عن عبد الله بن شريك عن عبد الله بن الرقيم الكندى قال : خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله ١٥ صلى الله عليه و سلم بسد الأبواب الشارعة فى المسجد و ترك باب على .

و هذا الحديث علته عبد الله بن شريك كان من أصحاب المختار ، و لكن قيل : إنه تاب . و قال الجوزجانى : إنه كذاب ؛ و عبد الله بن الرقيم جهله النسائى أيضا . و قد أورد ابن الجوزى هذا الحديث أيضا فى الموضوعات و قال : إنه باطل لا يصح ، ثم قال : إنه من وضع الرافضة ، قابلوا به ٢٠

(١) انظر كتاب المجروحين ١/١٢٣ طبع العزيزية بحيدر آباد سنة ١٩٧٠

الحديث المتفق على صحته فى سد الأبواب غير باب أبى بكر و هو فى الصحيحين . قلت : فان استدل على وضعه بمخالفة هذا الحديث الصحيح و إلا فان الإمام أحمد وثق عبد الله بن شريك و كذا وثقه ابن معين ـ و الله أعلم

الحديث الثالث و به إلى عبد الله بن أحمد : حدثنى أبى ثنا وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : سدوا الأبواب التى فى المسجد إلا باب على . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات و أعله بمخالفة الحديث الصحيح و بهشام ابن سعد ، و نقل عن يحيى بن معين أنه قال : ليس بشىء ، و عن أحمد ١٠ أنه قال : ليس هو بمحكم الحديث ؛ قال ابن الجوزى : هذا باطل لا يصح ، و هو من وضع الرافضة .

الحديث الرابع و به إلى أحمد : ثنا يزيد ثنا أصبغ بن زيد ثنا أبو بشر عن أبى الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برئ ١٥ من الله عز و جل و برئ الله منه ، و أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك و تعالى . و هذا الحديث رواه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة أصبغ بن زيد و قال : إنه ليس بمحفوظ ، و رواه ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أحمد و قال : لا يصح ذلك ؛ قال : و قال ابن حبان[1]: أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد . ٢٠ و كذلك أورد هذا الحديث فى موضوعاته أبو حفص عمر بن بدر

(١) فى كتاب المجروحين ١/١٦٥ .

الموصلي . قلت : و فى كونه موضوعا نظر فان أحمد و ابن معين و النسائى وثقوا أصبغ ، و قد أورد الحاكم فى المستدرك على الصحيحين هذا الحديث من طريق أصبغ .

الحديث الخامس و به إلى أحمد : حدثنا أنس بن عياض حدثنى يوسف بن أبى ذرة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أنس بن ٥ مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من معمر يعمر فى الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعا من البلاء : الجنون و الجذام و البرص . فاذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب . فاذا[1] بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب . فاذا بلغ سبعين أحبه الله و أحبه أهل السماء ، فاذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته و تجاوز عن سيئاته ، ١٠ فاذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر و سمى « أسير الله فى أرضه » و شفع لأهل بيته . و رواه أحمد أيضا موقوفا على أنس .

و به إلى أحمد : قال حدثنا أبو النضر ثنا الفرج ثنا محمد بن عامر عن محمد بن عبيد الله عن جعفر بن عمرو عن أنس بن مالك قال : إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة أمنه الله من أنواع من البلاء من الجنون ١٥ و الجذام و البرص ، و إذا بلغ الخمسين لين الله عز و جل عليه حسابه ، و إذا بلغ الستين رزقه الله إنابة يحبه عليه ، و إذا بلغ السبعين أحبه الله و أحبه أهل السماء ، فاذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته و محا عنه سيئاته ، فاذا بلغ القسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر و سمى

---

(١) و إذا .

«أسير الله فى الارض، و شفع فى أهله». و علة الحديث المرفوع يوسف ابن أبى ذرة، و فى ترجمته أورده ابن حبان فى تاريخ الضعفاء و قال: يروى المناكير التى لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم، لا يحل الاحتجاج به بحال. روى عن جعفر بن عمرو عن أنس ذاك[1] الحديث؛ و أورد ابن الجوزى فى الموضوعات هذا الحديث من الطريقين: المرفوع و الموقوف. و قال: هذا احديث لا يصح عن النبى صلى الله عليه و سلم، و أعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة. و حكى أقوال الأئمة فى تضعيفه. قال: و أما محمد بن عامر فقال ابن حبان: يقلب الأخبار و يروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، و أما محمد بن عبيد الله فهو العرزمى[2]. قال أحمد: ترك الناس حديثه. قلت: و قد خلط فيه الفرج بن فضالة فحدث به هكذا و قلب إسناده مرة أخرى فجعله من حديث ابن عمر مرفوعا أيضا، رواه أحمد أيضا.

الحديث السادس و به إلى أحمد: حدثنا هاشم حدثنا الفرج حدثنى محمد بن عبيد الله العرزمى عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن[3] النبى صلى الله عليه و سلم - فذكر مثل الحديث الموقوف على أنس. هكذا أورده الإمام أحمد و لم يسق لفظه، و إنما أورده بعد حديث أنس الموقوف و قال مثله؛ و لم يذكر ابن الجوزى فى الموضوعات حديث ابن عمر هذا، و كان ينبغى أن يذكره فان هذا

---

(١) فذكر (٢) بفتح المهملة و سكون الراء و بالزاى المفتوحة - تقريب.

(٣) ان.

موضوع قطعا . و مما يستدل به على وضع الحديث مخالفة الواقع ، و قد أخبرنى من أثق به أنه رأى رجلا حصل له جذام بعد الستين فضلا عن الأربعين . و محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان إن كان هو الملقب بالديباج فهو لم يدرك ابن عمر ، و قال البخارى : لا يكاد يتابع على حديثه ، و إن كان غيره فهو مجهول . ٥

الحديث السابع و به إلى الإمام أحمد : أنا[1] عبد الصمد بن حسان أنا عمارة عن ثابت عن أنس قال : بينما عائشة فى بيتها سمعت صوتا فى المدينة فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : عير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء - قال و كانت سبعمائة بعير ، فارتجت المدينة من الصوت - فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ١٠ يقول : قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال : إن استطعت لأدخلنها قائما ؛ فجعلها فى سبيل الله عز و جل بأقتابها و أحمالها . و هذا الحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات و قال : قال أحمد : هذا الحديث كذب منكر ، قال : و عمارة يروى أحاديث مناكير ، و قال أبو حاتم الرازى : عمارة بن زاذان ١٥ لا يحتج به - انتهى .

الحديث الثامن و به إلى أحمد : ثنا أبو اليمان ثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد عن أبى عقال عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عسقلان أحد العروسين ، يبعث منها يوم القيامة

(١) ثنا .

سبعون ألفا لا حساب عليهم، و يبعث منها خمسون ألفا شهداء وفودا
إلى الله عز و جل، و بها صفوف الشهداء رؤسهم مقطعة فى أيديهم تثج
أوداجهم دما يقولون "ربنا و آتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم
القيمة انك لا تخلف الميعاد[1]" » فيقول: « صدق عبادى، اغسلوهم فى نهر
٥ الفيضة». فيخرجون منها نقاة بيضا، فيسرحون فى الجنة حيث شاؤا.
و هذا الحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات و قال: هذا حديث
لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، و جميع طرقه تدور على
أبى عقال و اسمه هلال بن زيد بن يسار؛ قال ابن حبان: يروى عن أنس
أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال -
١٠ انتهى. و فى ترجمة أبى عقال أورده ابن عدى فى الكامل من رواية
جماعة عنه و قال: غير محفوظ؛ و قال الذهبى فى الميزان: باطل.

الحديث التاسع و به إلى أحمد: حدثنا الحسن بن يحيى من أهل
مرو ثنا أوس بن عبد الله بن بريدة أخبرنى أخى سهل بن عبد الله بن
بريدة عن أبيه عن جده - هو بريدة من الحصيب - سمعت رسول الله
١٥ صلى الله عليه و سلم يقول: ستكون بعدى بعوث كثيرة، فكونوا فى بعث
خراسان، ثم ازلوا بمدينة مرو بناها ذو القرنين و دعا لها بالبركة و لا يضير[2]
أهلها سوء. و هذا الحديث أورده أبو حاتم ابن حبان فى الضعفاء[3]
و قال: سهل بن عبد الله منكر الحديث. يروى عن أبيه ما لا أصل له،
لا نحب أن يشتغل بحديثه - انتهى. و أخوه اوس ضعيف جدا.

(١) سورة ٣ آية ١٩٤ (٢) يصيب (٣) راجع ١ / ٣٤٥.

قال

قال البخارى : فيه نظر ـ و هذه العبارة يقولها البخارى فى من هو متروك .
و قال النسائى : ليس بثقة . و قال الدارقطنى : متروك ، و الله أعلم ـ
انتهى كلام شيخنا .

و هذا حين الشروع فى الأجوبة

و أول شيء يتعقب فيها على شيخنا احتجاجه بحديث أبى هريرة ٥
الذى تقدم ذكره من رواية موسى البلقاوى و اعترافه بأنه متهم ـ أى
أن الحفاظ اتهموه بالكذب ، و إذا كان كذلك فلا يصلح أن يحتج
بحديثه . و قد أخرج أبو نعيم فى الحلية هذا الحديث من وجه آخر عن
أبى هريرة ، و فيه من لا يعرف ، و هو من رواية محمد بن عبدة القاضى ،
و كان يدعى سماع ما لم يسمع ، و هو مشهور ، و لو احتج بما أخرجه[1] ١٠
أبو داود من حديث أبى هريرة أيضا عن النبى صلى الله عليه و سلم قال :
من سئل علما فكتمه ألجمه الله بلجام من نار ، لكان أولى . و الحديث
و إن لم يكن فى نهاية الصحة لكنه صالح للحجة ، و هو على كل حال
أولى من حديث البلقاوى .

ثم نشرع الآن فى الجواب عن الأحاديث التسعة التى أوردها ١٥
و اقتصر عليها ، و نجيب عنها أولا من طريق الإجمال بأن الأحاديث
التى ذكرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام فى الحلال و الحرام
و التساهل فى إيرادها مع ترك البيان بحالها شائع[2] ، و قد ثبت عن الإمام
أحمد و غيره من الأئمة أنهم قالوا : إذا روينا فى الحلال و الحرام شددنا ،

(١) أورده (٢) سائغ .

و إذا روينا فى الفضائل و نحوها تساهلنا . و هكذا حال هذه الأحاديث .

فالأول[1] منها يدخل فى أدب التسمية، و فيه إخبار عن بعض الأمور الآتية و لهذا أورده فى دلائل النبوة . و الثانى كالثالث فى الفضائل . و الرابع فى الحث على الكرم و البر و الصلة و رعاية الجار . و الخامس ٥ كالسادس فى فضل طول العمر فى الإسلام . و السابع يحتمل التأويل و هو أمر نسبى[2] . و الثامن كالتاسع فى فضائل بعض البلدان ، و فيها الحث على الرباط و الجهاد .

و أما من حيث التفصيل : فالحديث الاول منها حديث سعيد ابن المسيب فى شأن التسمية بالوليد . فنقول : علته قول ابن حبان « إنه ١٠ باطل » دعوى لا برهان عليها . و لا أتى بدليل يشهد لها ؛ و قوله « إن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يقله و لا عمر و لا سعيد و لا الزهرى » شهادة نفى صدرت عن غير استقراء تام على ما سنبينه، فهى مردودة ، و كلامه فى إسماعيل بن عياش غير مقبول كله ، فان رواية إسماعيل عن الشاميين عند الجمهور قوية و هذا منها ، و إنما ضعفوه فى روايته عن ١٥ غير أهل الشام ، نص على ذلك يحيى بن معين و أحمد بن حنبل و على ابن المدينى و عمرو بن على الفلاس و عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم و البخارى و يعقوب بن سفيان و يعقوب بن شيبة و أبو إسحاق الجوزجانى و النسائى

(١) و هكذا قال سفيان الثورى و عبد الرحمن بن مهدى و غير واحد من الأئمة فالحديث الأول من هذه الأحاديث (٢) رؤيا منام لو ثبت لاحتمل التأويل فان ذلك أمر نسبى .

 و الدولابى

و الدولابى و أبو أحمد ابن عدى و آخرون. و قد وثقه بعضهم مطلقا؛
و العجب أن ابن حبان موافق للجماعة على أن حديثه عن الشاميين مستقيم
و هذه عبارته فيه: كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين فى حديثهم فلما كبر
تغير حفظه، فما حفظه فى صباه و حداثته أتى به على وجهه، و ما حفظه
على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه و أدخل الإسناد فى الإسناد ٥
و ألزق المتن بالمتن - انتهى؛ فهذا كما تراه قيد كلامه بحديث الغرباء.
و ليس حديثه المتقدم من حديثه عن الغرباء، و إنما هو من روايته عن
شامى و هو الأوزاعى، و أما إشارتــه إلى أنه تغير حفظه و اختلط
فقد استوعبت كلام المتقدمين فيه فى كتابى، تهذيب التهذيب، و لم أجد
عن أحد منهم أنه نسبه إلى الاختلاط و إنما نسبوه إلى سوء الحفظ ١٠
فى حديثه عن غير الشاميين. كأنه كان إذا رحل إلى الحجاز أو العراق
اتكل على حفظه فيخطئ فى أحاديثهم. قال يعقوب بن سفيان: تكلم
ناس فى إسماعيل بن عياش و إسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام،
و أكثر ما قالوا: يغرب عن ثقات المدنيين و المكيين - انتهى. و مع
كون إسماعيل بهذا الوصف و حديثه المتقدم عن شامى فلم ينفرد به ١٥
كما قال ابن حبان و ابن الجوزى. و إنما انفرد بذكر عمر فيه خاصة،
على أن الرواة عنه لم يتفقوا على ذلك فقد رواه الحارث بن أبى أسامة
فى مسنده و أبو نعيم فى دلائل النبوة من طريقه قال: حدثنا إسماعيل
ابن أبى إسماعيل ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن عمرو عن الزهرى
عن سعيد بن المسيب قال: ولد لأخى أم سلمة - فذكر الحديث و ليس ٢٠

فيه عمر ، نعم رواه سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل عن إسماعيل
ابن عياش فذكر فيه عمر : حدثنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن على الهاشمى[1]
و لفظه : أنا أبو الحزم ابن أبى الفتح الحنبلى قال قرئ على مؤنسة بنت
أبى بكر بن أيوب و نحن نسمع عن عفيفة بنت أحمد أنا عبد الواحد
٥ ابن محمد ثنا أبو أيوب[2] سليمان بن عبد الرحمن ثنا إسماعيل بن عياش
حدثنى عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد
ابن المسيب عن عمر بن الخطاب - فذكر مثل حديث أبى المغيرة سواء ،
و زاد فيه بعد قوله « بأسماء فراعنتكم غيروا اسمه » : فسموه عبد الله فانه
سيكون و البقية سواء . و أما من تابع إسماعيل عن الأوزاعى فقد رواه
١٠ عن الأوزاعى أيضا الوليد بن مسلم الدمشقى و بشر بن بكر التنيسى و الهقل
ابن زياد كاتب الأوزاعى و محمد بن كثير لكنهم أرسلوه فلم يذكروا
فيه عمر ، كما وقع عند الحارث . و أما رواية الوليد فأخرجها يعقوب
ابن سفيان فى تاريخه قال : حدثنا محمد بن خالد بن العباس السكسكى
حدثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو الأوزاعى - فذكره و زاد فى آخره :
١٥ قال الأوزاعى : فكانوا يرون أنه الوليد بن عبد الملك ثم رأينا أنه الوليد
ابن يزيد لفتنة الناس به حتى خرجوا عليه فقتلوه فانفتحت الفتنة على
الأمة و كثر فيهم الهرج - انتهى . و أخرجه الحاكم فى المستدرك قال :
أخبرنى محمد بن المؤمل بن الحسن ثنا الفضل بن محمد بن المسيب حدثنا

---

(١) على بن القاسم (٢) أخبرنا عبد الواحد بن محمد الدمشقى نا أبو نعيم ثنا
أبو على بن الصواف ثنا جعفر بن محمد ثنا أبو أيوب .

نعيم

نعيم بن حماد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى عن الزهرى عن سعيد بن
المسيب عن أبى هريرة قال: ولد لأخى أم سلمة غلام فسموه «الوليد»،
فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: سميتموه بأسامى فراعنتكم!
ليكونن فى هذه الأمة رجل يقال له «الوليد» هو شر على هذه الأمة
من فرعون على قومه. قال الزهرى: إن استخلف الوليد بن يزيد ٥
فهو هو. و إلا فهو الوليد بن عبد الملك، قال الحاكم: صحيح. و أما
رواية بشر بن بكر فأخرجها البيهقى فى دلائل النبوة عن الحاكم عن
الأصم عن سعيد بن عثمان التنوخى عن بشر بن بكر حدثنى الأوزاعى
حدثنى الزهرى حدثنى سعيد بن المسيب - الحديث. و فيه: غيروا اسمه
فسموه «عبد الله»، فانه سيكون فى هذه الأمة رجل يقال له «الوليد» ١٠
لهو شر لأمتى من فرعون لقومه - و زاد فيه أيضا: إنه أخ لأم سلمة
من أمها. و أما رواية محمد بن كثير و الهقل بن زياد فأشار إليهما الذهبى
فى ترجمة الوليد بن يزيد فى تاريخ الإسلام، ثم وجدتهما فى ترجمة الوليد
فى تاريخ ابن عساكر، أخرجهما من طريق الزهرى فى الزهريات: ثنا
الحكم بن موسى ثنا الهقل بن زياد عن الأوزاعى عن الزهرى عن سعيد ١٥
ابن المسيب قال: ولد لأخى أم سلمة غلام فسموه «الوليد» - الحديث.
قال: و حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعى عن الزهرى قال: ولد لآل
أم سلمة ولد فسموه الوليد، فقال النبى صلى الله عليه و سلم: تسمون
«الوليد» بأسماء فراعنتكم، فسموه «عبد الله». و تابع الأوزاعى على
روايته له عن الزهرى محمد بن الوليد الزبيدى - و يحتمل أنه الذى أبهمه ٢٠

إسماعيل بن عياش لأنه شامى أيضا - و معمر بن راشد البصرى . و اما
رواية الزبيدى فظفرت بها فى بعض الأجزاء و لم يحضرنى الآن اسم
مخرجها . و أما رواية معمر فرويناها فى الجزء الثانى من أمالى عبد الرزاق
قال: أنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب - فذكره و لم يذكر
٥ عمر . قال البيهقى بعد تخريجه: هذا الحديث مرسل حسن . قلت:
هو على شرط الصحيح لو صرح سعيد بن المسيب بسماعه له من أم سلمة
أدركها و سمع منها، و وقع لنا الحديث من روايتها من وجه آخر رواه
ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها
قالت: دخل علىّ النبى صلى الله عليه و سلم و عندى غلام من آل المغيرة
١٠ اسمه الوليد، فقال: من هذا؟ قلت: الوليد. قال: قد اتخذتم الوليد حنانا،
غيروا اسمه فانه سيكون فى هذه الأمة فرعون يقال له: الوليد . و هذا
إسناد حسن أخرجه إبراهيم الحربى فى غريب الحديث له، و رواه محمد
ابن سلام الجمحى عن حماد بن سلمة فذكره معضلا ، و روى الطبرانى
فى المعجم الكبير من طريق عبد العزيز بن عمران عن إسماعيل بن أيوب
١٥ المخزومى قصة موت الوليد ابن الوليد بن المغيرة و أن النبى صلى الله عليه
و سلم دخل على أم سلمة و هى تقول:

أبك الوليد بن الوليد   أبا الوليد ابن المغيرة

فقال: إن كدتم تتخذون الوليد حنانا . فهذا شاهد آخر لأصل القصة،
و بدون هذا يعلم بطلان شهادة ابن حبان بأن رسول الله صلى الله عليه
٢٠ و سلم ما قاله و لا سعيد بن المسيب حدث به و لا الزهرى و لا الأوزاعى؛

 و فى

و فى تصريح بشر بن بكر عن الاوزاعى بان الزهرى حدثه به ما يدفع
تعليل من تعلله بتدليس الوليد بن مسلم تدليس التسوية، و غاية ما ظهر
فى طريق إسماعيل بن عياش من العلة أن ذكر عمر فيه لم يتابع عليه،
و الظاهر أنه من رواية أم سلمة لإطباق معمر و الزبيدى عن الزهرى
و بشر بن بكر و الوليد بن مسلم عن الأوزاعى على عدم ذكر عمر فيه - ٥
و الله أعلم . و أما رواية نعيم بن حماد له عن الوليد بذكر أبى هريرة
فيه فشاذة، و من شواهده ما روى الطبرانى من طريق ابن لهيعة عن
أبى قبيل عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن معاذ بن جبل قال : خرج
علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم - فذكر حديثا فيه : قال : الوليد
اسم فرعون . هادم شرائع الإسلام . يبوء بدمه رجل من أهل بيته . ١٠

الحديث الثانى و الثالث

حديث « سدوا الأبواب إلا باب على » ذكره من رواية سعد
و من روايـة ابن عمر . قول ابن الجوزى « إنه باطل و إنه موضوع »
دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذى فى الصحيحين، و هذا
إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم، و لا ينبغى[1] الإقدام ١٥
على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع . و لا يلزم من تعذر الجمع
فى الحال أن لا يمكن بعد ذلك إذ فوق كل ذى علم عليم . و طريق
الورع فى مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان بل يتوقف فيه
إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له، و هذا الحديث من هذا الباب .

(١) ولا يسع .

هو حديث مشهور له طرق متعـــددة ، كل طريق منها على انفرادها
لا تقصر عن رتبة الحسن ، و مجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير
من أهل الحديث . و أما كونه معارضا لما فى الصحيحين فغير مسلم ،
ليس بينهما معارضة ، و قد ذكر البزار فى مسنده أن حديث « سدوا كل
٥ باب[1] فى المسجد إلا باب على » جاء من رواية أهل الكوفة ، و أهل
المدينة يروون : إلا باب أبى بكر ؛ قال : فان ثبتت روايات أهل الكوفة
فالمراد بها هذا المعنى . فذكر حديث أبى سعيد الذى سأذكره بعد .
قال على : إن روايات أهل الكوفة جاءت من وجوه بأسانيد حسان -
انتهى

١٠ و ها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه و بين الذى
فى الصحيحين ، فمن طرقه ما رواه الإمام أحمد فى مسنده أيضا فى مسند
زيد بن أرقم قال : حدثنا محمد بن جعفر ثنا عون[2] عن ميمون عن زيد
ابن أرقم قال : كان لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم
أبواب شارعة فى المسجد ، قال : فقال يوما : سدوا هذه الأبواب إلا باب
١٥ على . قال : فتكلم فى ذلك أناس ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه
و سلم فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : أما بعد ! فانى أمرت بسد هـذه
الأبواب غير باب على فقال فيه قائلكم و إنى و الله ! ما سددت شيئا
و لا فتحته و لكن أمرت بشيء فأتبعته . و رواه النسائى فى السنن الكبرى
عن محمد بن بشار بندار عن محمد بن جعفر و هو غندر بهذا الإسناد .

---

(١) سدوا الأبواب كلها (٢) عوف .

و رواه الحاكم فى المستدرك عن أبى بكر أحمد بن جعفر القطيعى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه و قال: صحيح الإسناد . و أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى فى الأحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين من طريق المسند أيضا . و أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق النسائى و أعله بميمون، فأخطأ فى ذلك خطأ ظاهرا، و ميمون وثقه ٥ غير واحد و تكلم بعضهم فى حفظه، و قد صحح له الترمذى حديثا غير هذا، تفرد به عن زيد بن أرقم، و لم يذكر شيخنا هذه الطريقة و هى على شرطه و كأنه أغفلها، لأن ابن الجوزى لم يوردها من طريق المسند .
و من طرقه أيضا ما رواه النسائى فى السنن الكبرى عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير . و أخرجه الكلاباذى فى معانى الأخبار من وجه ١٠ آخر عن مسكين . و رواه الترمذى عن محمد بن حميد عن إبراهيم بن المختار كلاهما عن شعبة عن أبى بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال: أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب على . و روى الإمام أحمد و النسائى أيضا من طريق أبى عوانة الوضاح عن أبى بلج يحي عن عمرو بن ميمون قال قال ابن عباس فى أثناء ١٥ حديث: و سد أبواب المسجد غير باب على، فكان يدخل المسجد و هو جنب؛ و هو طريقه ليس له طريق غيره . و أخرجه الكلاباذى فى معانى الأخبار عن حاتم بن عقيل[1] عن يحيى بن إسماعيل[2] . و أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى نعيم فى الحلية قال: حدثنا

(١) عبيد (٢) اسيد .

محمد بن أحمد بن الحسن ثنا أبو شعيب كلاهما عن يحيى بن عبد الحميد ثنا
أبو عوانة - به . و أعله بأبي بلج و بيحيي بن عبد الحميد فلم يصب ، لأن
يحيى لم ينفرد به . و أخرج النسائى حديث سعد بن أبى وقاص من طريق
أخرى بمعناه . و رواه الطبرانى فى الأوسط فى ترجمة على بن سعيد من
٥ طريق الحكم بن عتيبة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : أمر رسول الله
صلى الله عليه و سلم بسد الأبواب إلا باب على ، فقالوا : يا رسول الله !
سددت أبوابنا كلها إلا باب على ! فقال : ما أنا سددت أبوابكم و لكن الله
سدها - لم يروه عن الحكم إلا معاوية بن ميسرة بن شريح . قلت :
و هو حفيد القاضى شريح الكندى : قال البخارى فى تاريخه : سمع الحكم
١٠ ابن عتيبة ، و لم يذكر فيه جرحا . و ذكره ابن حبان فى الثقات . و قال
الطبرانى فى الكبير : ثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهانى ثنا إسماعيل بن عمرو
البجلى ثنا ناصح عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : أمر
رسول الله صلى الله عليه و سلم بسد الأبواب كلها غير باب على ، فقال
العباس : يا رسول الله ! قدر ما أدخل وحدى و أخرج ، قال : ما أمرت
١٥ بشىء من ذلك . فسدها كلها غير باب على ؛ و ربما مر و هو جنب .
و روى النسائى أيضا حدث ابن عمر بسند آخر صحيح أورده من طريق
أبى إسحاق السبيعى عن العلاء بن عرار قال : قلت لعبد الله بن عمر :
أخبرنى عن على و عثمان ، فقال : أما على فلا تسأل عنه أحدا و انظر
إلى منزله من رسول الله صلى الله عليه و سلم فانه سد أبوابنا فى المسجد
٢٠ و أقر بابه - و رجاله رجال الصحيح إلا العلاء و هو ثقة وثقه يحيى

ابن

ابن معين وغيره، وعزار أبوه - بمهملات . وأخرجه الكلاباذى
فى معانى الأخبار من طريق عبد الله بن سلمة الأفطس أحد الضعفاء عن
الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه نحوه، وفيه: هذا بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم - وأشار إلى بيت على إلى جنبه - الحديث .

فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث ٥
صحيح دلالة قوية، وهذه غاية نظر المحدث . وأما كون المتن معارضا
للمتن الثابت فى الصحيحين من حديث أبى سعيد الخدرى فليس كذلك
ولا معارضة بينهما، بل حديث سد الأبواب غير حديث سد الخوخ
لأن بيت على بن أبى طالب كان داخل المسجد مجاورا لبيوت النبى
صلى الله عليه وسلم . قال القاضى إسماعيل بن إسحاق المالكى فى كتاب ١٠
« أحكام القرآن » له: حدثنا إبراهيم بن حمزة ثنا سفيان بن حمزة عن كثير
ابن زيد عن المطلب هو ابن عبد الله بن حنطب أن النبى صلى الله عليه
وسلم لم يكن إذن لأحد أن يمر فى المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب
إلا على بن ابى طالب لان بيته كان فى المسجد . وهذا مرسل قوى
يشهد له ما أخرجه الترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى أن النبى ١٥
صلى الله عليه وسلم قال لعلى: لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنبا
غيرى وغيرك - أخرجه عن على بن المنذر عن محمد بن فضيل عن سالم
ابن أبى حفصة عن عطية عنه . قال وقال على بن المنذر: قلت لضرار
ابن صرد: ما معناه؟ قال: لا يحل لأحد أن يستطرقه جنبا غيرى
وغيرك - فهذا ما يتعلق بسد الابواب . ٢٠

و أما سد الخوخ فالمراد بـه طاقات كانت فى المسجد يستقربون الدخول منها . فأمر النبى صلى الله عليه و سلم فى مرض موتـــه بسدها إلا خوخة أبى بكر : و فى ذلك إشارة إلى استخلاف أبى بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيرا دون غيره .

٥ و ظهر بهذا الجمع أن لا تعارض فكيف يدعى الوضع عـــلى الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم! و لو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لادعى فى كثير من الأحاديث الصحيحة البطلانـــ و لكن يأبى الله ذلك و المؤمنون .

ثم وجدت فى كتاب «معانى الأخبار» لأبى بكر الكلاباذى قال :

١٠ لا تعارض بين قصة على و قصة أبى بكر ، لأن باب أبى بكر كان من جملة أبواب تطلع إلى المسجد خوخات و أبواب البيوت خارجة من المسجد ، فأمر صلى الله عليه و سلم بسد كل الخوخ ، فلم يبق مطلع منها إلى المسجد و تركت خوخة أبى بكر فقط ؛ و أما باب على فلأنـــه داخل المسجد يخرج منه و يدخل فيه ، كما قال ابن عمر الذى سأله حين أشار إلى بيت

١٥ على : هذا بيت على إلى جنبه بيت النبى صلى الله عليه و سلم . و كان بيت النبى صلى الله عليه و سلم فى المسجد - انتهى . و بنحوه جمع بينهما الطحاوى فى مشكل الآثار و هو فى أوائل الثلث الثالث منه - و الله أعلم - فهذا ما يتعلق بسد الأبواب .

تنبيه : عبد الله بن الرقيم فى حديث سعد - هو بضم الراء

٢٠ و قيل فيه : ابن أبى الرقيم - تفرد عبد الله بن شريك بالرواية عنه . و عمر

ابن

ابن أسيد فى حديث ابن عمر - بفتح الألف و كسر السين - و هو ثقة
من رجال الصحيحين، و قيل فيه: عمرو - بفتح العين. و هشام بن سعد
من رجال مسلم، صدوق. تكلموا فى حفظه، و حديثه يقوى بالشواهد.
و قد اختصر الشيخ متن الحديث و سياقه فى مسند أحمد عن ابن عمر
قال: كنا نقول فى زمن رسول الله صلى الله عليه و سلم: رسول الله ٥
صلى الله عليه و سلم خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر. و لقد أعطى ابن أبى طالب
ثلاث خصال لأن تكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم:
زوجه رسول صلى الله عليه و سلم ابنته و ولدت له، و سد الأبواب إلا
بابه فى المسجد، و أعطاه الراية يوم خيبر - انتهى.

الحديث الرابع ١٠

حديث ابن عمر فى الترهيب من الاحتكار و أذية الجار.

قوله «أورده عمر بن بدر الموصلى» قلت: لا اعتداد بذلك فانه
لم يكن من النقاد و إنما أخرجه من كتاب ابن الجوزى فلخصه و لم يزد
من قبله شيئا.

قوله «أخرجه الحاكم فى المستدرك» قلت: عليه فيه درك، ١٥
فانه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين و هو متروك عن أصبغ
و إسناد أحمد خير منه فانه من رواية يزيد بن هارون الثقة عن أصبغ؛
و كذا أخرجه أبو يعلى فى مسنده عن أبى خيثمة عن يزيد بن هارون؛
و وهم بن عدى فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه. و ليس كذلك فقد روى
عنه نحو من عشرة، و لم أر لأحد من المتقدمين فيه كلاما إلا لمحمد ٢٠

ابن سعد، و أما الجمهور فوثقوه، منهم غير من ذكره شيخنا أبو داود و الدارقطني و غيرهما.

ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته: منها في الترهيب من الاحتكار حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من احتكر ٥ حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ، و قد برئت منه ذمة الله تبارك و تعالى - رواه الحاكم. و منها حديث معقل بن يسار قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلي عليهم كان حقا على الله أن يقذفه في جهنم رأسه أسفله. و رواه أحمد أيضا و الحاكم و الطبراني. و منها حديث عمر مرفوعا: من احتكر ١٠ على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام و الإفلاس - رواه ابن ماجه و رواته ثقات؛ و عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الجالب مرزوق و المحتكر ملعون - رواه ابن ماجه أيضا و الحاكم. و منها حديث معمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا يحتكر إلا خاطئ - رواه مسلم؛ هذا ما يتعلق بالاحتكار.

١٥ و أما ما يتعلق بوعيد «من بات بجوارهم جائع» فله شواهد أيضا: منها ما روى الطبراني و البزار باسناد حسن من حديث أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ما آمن بي من بات شبعانا و جاره جائع إلى جنبه و هو يعلم. و روى الحاكم من حديث عائشة مرفوعا: ليس المؤمن الذي يبيت شبعان و جاره جائع إلى جنبه. و روى البخاري

في

فى تاريخه و الطبرانى و أبو يعلى من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس المؤمن الذى يشبع و جاره جائع بجنبه .

فان قيل : إنما حكم عليه بالوضع لما فى ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك و هو لا يكفر بفعل ذلك ، فالجواب : إن هذا من الأحاديث الواردة فى معرض الزجر و التنفير . ظاهرها غير مراد ، ٥
و قد وردت عدة أحاديث فى الصحاح تشتمل على البراءة و على نفى الإيمان و على غير ذلك من الوعيد الشديد فى حق من ارتكب أمورا ليس فيها ما يخرج عن الإسلام . كحديث أبى موسى الأشعرى فى الصحيح فى البراءة ممن حلق و سلق . و حديث أبى هريرة : لا يزنى الزانى حين يزنى و هو مؤمن ـ إلى غير ذلك ، مهما حصل من الجواب عنها كان ١٠
هو الجواب عن هذا الخبر ، و لا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل و التدبر - و الله الموفق .

تنبيه : أبو بشر هو جعفر بن أبى وحشية من رجال الشيخين . و أبو الزاهرية اسمه : حدير - بضم الحاء المهملة ـ بن كريب من رجال مسلم ، و رواية أبى بشر عنه من باب رواية الأقران لأن كلا منهما من ١٥
صغار التابعين . و كثير بن مرة تابعى ثقة باتفاق . من رجال الأربعة ، ففى الإسناد ثلاثة من التابعين - و الله أعلم .

الحديث الخامس و السادس

حديث « ما من معمر يعمر فى الإسلام » من رواية أنس و من رواية ابن عمر . قوله : و قد خلط فيه الفرج بن فضالة . قلت : لا يلزم ٢٠

من تخليط الفرج فى إسناده أن يكون المتن موضوعا، فان له طرقا عن
أنس و غيره يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع. فقد روينا
من طريق أبى طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصارى و زيد
ابن أسلم المدنى و عبد الواحد بن راشد و عبيد الله بن أنس و الصباح بن
٥ عاصم كلهم عن أنس. و رويناه أيضا من حديث عثمان بن عفان و عبدالله
ابن أبى بكر الصديق و أبى هريرة و غيرهم عن النبي صلى الله عليه و سلم،
و قد استوعبت طرقه فى الجزء الذى سميته «معرفة الخصال المكفرة
للذنوب المقدمة و المؤخرة». و من أقوى طرقه ما أخرجه البيهقى فى
الزهد له عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل عن عبد الله بن محمد
١٠ ابن رمح عن عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم
عن أنس - فذكر هذا الحديث و رواته من ابن وهب فصاعدا من رجال
الصحيح و البيهقى و الحاكم، و الأصم لا يسأل عنهم، و ابن رمح ثقة،
و بكر بن سهل قواه جماعة و ضعفه النسائى، و قال مسلم[1] بن قاسم: ضعفه
بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيي بن أيوب عن مجمع
١٥ ابن كعب عن مسلمة بن مخلد رفعه قال: اعروا النساء يلزمن الحجال -
يعنى أنه غلط فيه. قلت: و مع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل، فقد رويناه
فى المجلس التاسع و السبعين من أمالى الحافظ أبى القاسم ابن عساكر،
أخرجه من طريق الفوائد لأبى بكر بن المقرئ قال: حدثنا أبو عروبة
الحرانى عن مخلد بن مالك الحرانى عن الصنعانى و هو حفص بن ميسرة -

(١) مسلمة.

فذكره

فذكره. وهكذا رويناه فى فوائد إسماعيل بن الفضل [بن -[1]] الأخشيد حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم حدثنا أبو بكر بن المقرئ به، ومخلد بن مالك شيخ أبى عروبة من أعلى شيخ لأبى عروبة. وقد وثقه أبو زرعة الرازى، ولا أعلم لأحد فيه جرحا، وباقى الإسناد أثبات؛ فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافيا فى الرد على من حكم بوضعه ٥ فضلا عن أن يكون له أسانيد أخرى

منها ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع فى مسنده عن عباد بن عباد المهلبى عن عبد الواحد بن راشد عن أنس نحوه و عبد الواحد لم أر فيه جرحا، و عباد من الثقات وثقه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و العجلى و آخرون، و ذكره ابن حبان فى الثقات، و خبط ابن الجوزى ١٠ فى الكلام على هذا الحديث فنقل عن ابن حبان أنه قال فى عباد بن عباد هذا: إنه غلب عليه التقشف فكان يحدث بالتوهم فيأتى بالمنكر فاستحق الترك؛ و هذا الكلام إنما قاله ابن حبان فى عباد بن عباد الفارسى الخواص يكنى أبا عتبة. و لا يقال إن ابن الجوزى لو لم يطلع على أنه الخواص ما نقل كلام ابن حبان فيه، لأن فى سياقه هو الحديث من ١٥ طريق أحمد بن منيع: حدثنا عباد بن عباد المهلبى، و هكذا هو فى مسند احمد بن منيع، فانتفى أن يكون الفارسى إذ المهلبى ثقة من رجال الصحيح بخلاف الفارسى.

قوله «إنه موضوع قطعا» ثم استدل على ذلك بأمر ظنى عجيب!

---

(١) زيد من تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٧٤.

و كيف يتأتى القطع بالحكم على أمر مستنده ظنى و هو إخبار رجل يوثق به أنه رأى من حصل له ذلك بعد الستين ؟ أفلا يجوز أن يكون ذلك حصل له قبل الأربعين و هو لا يشعر ثم دب فيه قليلا قليلا إلى أن ظهر فيه بعد الستين ؟ و مع هذا الاحتمال كيف يتأتى القطع بالوضع ! على أن للحديث عندى مخرجا لا يرد عليه شىء من هذا على تقدير الصحة. و ذلك أنه و إن كان لفظه عاما فهو مخصوص ببعض الناس دون بعض. لأن عمومه يتناول الناس كلهم. و هو مخصوص قطعا بالمسلمين. لأن الكفار لا يحميهم[1] الله و لا يتجاوز عن سيئاتهم و لا يغفر ذنوبهم و لا يشفعهم؛ و إذا تعين أن لفظه العام محمول على امر خاص فيجوز أن يكون ذلك خاصا أيضا ببعض المسلمين دون بعض. فيخص مثلا بغير الفاسق ويحمل على أهل الخير و الصلاح. فلا مانع لمن كان بهذه الصفة أن يمن الله تعالى عليه بما ذكر فى الخبر. و من ادعى خلاف ذلك فعليه البيان - و الله المستعان. ثم وجدت فى تفسير ابن مردويه باسناد صحيح إلى ابن عباس ما يدل على التأويل الذى ذكرته، و قد ذكرته فى أواخر الجزء الذى جمعته فى «الخصال المكفرة».

الحديث السابع

حديث أنس عن عائشة فى قصة عبد الرحمن بن عوف لم ينفرد به عمارة الراوى المذكور، فقد رواه البزار من طريق أغلب بن تميم عن

(١) يحبهم.

ثابت

ثابت البنانى بلفظ «أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتى عبد الرحمن بن عوف، و الذى نفس محمد بيده! لن يدخلها إلا حبوا» قلت: و أغلب شبيه بعمارة بن زاذان فى الضعف. لكن لم أر من اتهمه بالكذب، و قد رواه عبد بن حميد فى مسنده أتم سياقا من رواية أحمد؛ قال عبد
ابن حميد فى مسنده: حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا عمارة بن زاذان عن ثابت ٥
عن أنس: أن عبد الرحمن بن عوف لما هاجر آخى النبى صلى الله عليه و سلم بينه و بين عثمان بن عفان فقال له: إن لى حائطين فاختر أيهما شئت. فقال: بارك الله لك فى مالك! ما لهذا أسلمت، دلنى على السوق؛ قال: فدله. فكان يشترى السمنة و الأقطة و الإهاب، فجمع
فتزوج، فأتى النبى صلى الله عليه و سلم فقال له: بارك الله لك! أولم ١٠
و لو بشاة؛ قال: فكثر ماله حتى قدمت له سبعمائة راحلة تحمل البر و تحمل الدقيق و الطعام، فلما دخلت المدينة سمع لأهل المدينة رجة، فقالت عائشة: ما هذه الرجة ـ فذكر الحديث. و فيه من النكارة أيضا إخاء عبد الرحمن لعثمان. و الذى فى الصحيحين أنه سعد بن الربيع، و هو
الصواب، و الذى أراه عدم التوسع فى الكلام عليه فانه يكفينا شهادة ١٥
الإمام أحمد بأنه كذب. و أولى محامله أن نقول: هو من الأحاديث التى أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها. فإما أن يكون الضرب ترك سهوا، و إما أن يكون بعض من كتبه عن عبد الله كتب الحديث و أخل بالضرب ـ و الله أعلم.

ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهدا قوى الإسناد و هو فى مسند ٢٠

الشاميين للطبرانی: حدثنا أبو زرعة الدمشقی حدثنا خالد بن خلی الحمصی
حدثنا الجراح بن مليح عن أرطاة بن المنذر عن جعفر بن ثابت الأنصاری
عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عمته حفصة بنت
عمر قالت: كان يوم من أيامها من رسول الله صلى الله عليه و سلم فنام
٥ فی بيتها فطالت نومته فهبت أن اوقظه فأهبته فهب من نومه محمرة عيناه
فقلت: يا رسول الله! إنی هبتك أن أوقظك، فقال: إنی أعجبنی أنی
رأيت أحدهم - يعنی صعاليك المجاهدين فی سبيل الله - أنه ليمر أحدهم
بحجبة الجنة فيرمی إليهم بسيفه و يقول: دونكم! لم أعط ما أحاسب
عليه - ثم يدخل الجنة؛ و رايت أبطأ الناس دخولا النساء و ذوو الأموال،
١٠ و ما قام عبد الرحمن بن عوف حتى استبطأت له القيام. و له شاهد آخر
من رواية إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه على النبی صلى الله
عليه و سلم، قال البزار فی مسنده: حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه
حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا خالد بن يزيد بن أبی مالك عن أبيه
عن عطاء بن أبی رباح عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال:
١٥ قال النبی صلى الله عليه و سلم: يا عبد الرحمن! إنك من الأغنياء، لا تدخل
الجنة إلا زحفا، فأقرض الله تعالى يطلق قدميك، فقال عبد الرحمن:
ما الذی أقرض؟ و خرج عبد الرحمن فبعث إليه رسول الله صلى الله
عليه و سلم فقال: مر عبد الرحمن فليضف الضيف و ليطعم المسكين
و ليعط السائل، فان ذلك يجزيه عن كثير مما هو فيه؛ و فی هذا السند
٢٠ ضعف. و أخرج البزار أيضا و الطبرانی من حديث عبد الله بن أبی أوفى

فى حديث طويل فيه مناقب الصحابة و فيه: ثم أقبل على عبد الرحمن بن عوف فقال: لقد بطأ بك عنا من بين أصحابى حتى خشيت أن تكون هلكت و عرقت عرقا شديدا فقلت: ما بطأ بك؟ فقلت: يا رسول الله! من كثرة مالى ما زلت موقوفا محاسبا أسأل عن مالى من أين اكتسبته و فيما أنفقته؛ فبكى عبد الرحمن و قال: يا رسول الله! هذه مائة راحلة ٥ جاءتنى الليلة من تجارة مصر فانى أشهدك أنها على فقراء المدينة و أيتامهم، لعل الله يخفف عنى ذلك اليوم؛ و فى سنده عمار بن سيف و هو ضعيف، قال المنذرى فى ترغيبه: ورد من حديث جماعة من الصحابة عن النبى صلى الله عليه و سلم أن عبد الرحمن يدخل الجنة حبوا لكثرة ماله، و لا يسلم أجودها من مقال و لا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن. ١٠ و قال الإمام أحمد فى مسنده أيضا: حدثنا الهذيل بن ميمون الكوفى الجعفى - كان يجلس فى مجلس المدينة يعنى مدينة أبى جعفر - عن مطرح ابن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدى. فقلت: ما هذه؟ قال: بلال، فمضيت فاذا أكثر أهل ١٥ الجنة فقراء المهاجرين و ذرارى المسلمين، و لم أر فيها أحدا أقل من الأغنياء و النساء، قيل لى: أما الأغنياء فهم هاهنا بالباب يحاسبون و يمحصون، و أما النساء فألهاهن الأحمران: الذهب و الحرير؛ قال: ثم خرجنا فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها و وضعت أمتى فى كفة فرجحت بها - فذكر الحديث؛ و فيه: فاستبطأت عبد الرحمن ٢٠

ابن عوف ثم جاء بعد الياس فقلت: عبد الرحمن! فقال: و الذى بعثك
بالحق! ما خلصت إليك حتى ظننت أنى لا أنظر إليك، قلت: و ما
ذاك؟ قال: من كثرة مالى احتبست فأمحص. و قال السراج فى تاريخه:
حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبى عمرو عن عبد الواحد
٥ ابن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أن النبى صلى الله عليه و سلم
رأى أنه أدخل الجنة فلم ير فيها أحدا إلا فقراء المؤمنين. و لم يجد فيها
أحدا من الأغنياء إلا عبد الرحمن بن عوف؛ و قال: رأيت عبد الرحمن
دخلها حين دخلها حبوا؛ فأرسلت أم سلمة إلى عبد الرحمن تبشره فقال:
إن لى عيرا أنتظرها فهى فى سبيل الله تعالى بأحمالها و رقيقها، و إنى لأرجو
١٠ أن أدخلها غير حبو.

الحديث الثامن

حديث أنس فى فضل عسقلان هو فى فضائل الأعمال و التحريض
على الرباط فى سبيل الله، و ليس فيه ما يحيله الشرع و لا العقل، فالحكم
عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبى عقال لا يتجه. و طريقة الإمام
١٥ أحمد معروفـــة فى التسامح فى رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث
الأحكام، كما تقدم فى أول الكلام. و قد وجد له شاهد من حديث
ابن عمر إسناده أصلح من طريق أبى عقال. و قد أورده ابن الجوزى
أيضا، و ليس فيه سوى بشير بن ميمون و هو ضعيف. و له شاهد آخر
من حديث عبد الله بن بحينة، أورده أبو يعلى عن محمد بن بكار عن
٢٠ عطاف بن خالد عن أخيه المسور عن على بن عبد الله بن بحينة عن أبيه
أن

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال . صلى الله على أهل تلك المقبرة ! فسألوا
بعض أزواجه فسألته فقال : هي أهل مقبرة عسقلان - الحديث ، وأورده
ابن مردويه في تفسيره من هذا الوجه وسمى الزوجة عائشة . وله شاهد
آخر أورده الدولابي في الكنى ، قال أبو بشر الدولابي في الكنى : ثنا
العباس بن الوليد الخلال ثنا آدم بن أبي إياس ثنا أبو عبد الله الهذيل ٥
ابن مسعر الأنصاري ثنا أبو سنان سعد بن سنان عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يبعث بالمقبرة في
عسقلان سبعون ألف شهيد ، ويشفع كل رجل منهم بعدد ربيعة ومضر .
قال أبو بشر : هذا حديث منكر جدا . وله شاهد مرسل . قال سعيد
ابن منصور في السنن : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عطاء الخراساني : ١٠
بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رحم الله أهل المقبرة -
ثلاث مرات . فسئل عن ذلك فقال : تلك مقبرة تكون بعسقلان .
وكان عطاء يرابط بها كل عام أربعين يوما حتى مات .

الحديث التاسع

حديث بريدة في فضل مرو وهو حديث حسن . فان أوسا سهلا ١٥
وإن كانا قد تكلم فيهما فلم ينفردا بــه . فقد ذكر الحافظ أبو نعيم
في الفصل الثامن والعشرين من « دلائل النبوة » أن حسام بن مصك
رواه أيضا عن عبد الله بن بريدة عن أبيه . وحسام وإن كان فيه أيضا
مقال فقد قال ابن عدي : إنه مع ضعفه حسن الحديث ، ولم ينفرد به
كما ترى ؛ فالحديث حسن بهذا الاعتبار . ٢٠

جواب الكلام عن الأحاديث التى حكم عليها ابن الجوزى بالوضع و لم يذكره الحافظ العراقى

و لما انتهى الكلام إلى هذه الغاية و تبين لى أن غالب هذه الأحاديث مع قلتها لا يتجه الحكم عليها بالوضع فكيف بالقطع بذلك !
٥ عثرت فى كتاب الموضوعات لأبى الفرج ابن الجوزى على ما حكم عليه بالوضع أيضا مما رواه الإمام أحمد أيضا فى مسنده و هو على شرط شيخنا و كأنه سها عنه. فمن ذلك طرق لبعض الأحاديث التى قدمتها، بينتها فيها و هى على شرط شيخنا فى العد. كما يلوح للناظر فى كلامه .

الحديث الأول

١٠ مما لم يذكره حديث حذيفة فى عذاب القبر و غير ذلك .
قال الإمام أحمد: ثنا موسى بن داود نا محمد بن جابر حدثنا عمرو بن مرة عن أبى البخترى عن حذيفة قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى جنازة، فلما انتهينا إلى القبر قعد على شفته فجعل يردد النظر فيه ثم قال: يضغط المؤمن فيه ضغطة تزول فيها حمائله و يملأ
١٥ على الكافر نارا، ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ألا أنبئكم بشر عباد الله؟ الفظ المستكبر. ألا أخبركم بخير عباد الله؟ الضعيف المستضعف ذو الطمرين، لو أقسم على الله [1]لأبر قسمه[1] . قال ابن الجوزى:

(١-١) لأبره .

هذا

هذا حديث لا يصح محمد بن جابر، قال يحيى: ليس بشيء، و قال أحمد: لا يحدث عنه إلا من هو شر منه.

قلت: و أبو البختري اسمه سعيد بن فيروز لم يدرك حذيفة، و لكن مجرد هذا لا يدل على أن المتن موضوع فان له شواهد. أما القصة الأولى فشاهدها في أحاديث كثيرة لا يتسع الحال لاستيعابها. و أما ٥ القصة الثانية فشاهدها في الصحيحين من حديث حارثة بن وهب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر. و في رواية أبي داود: لا يدخل الجنة الجواظ. قال: و الجواظ الغليظ الفظ. و في المستدرك للحاكم و الأوسط للطبراني باسناد حسن عن سراقة بن مالك بن جعشم أن رسول الله ١٠ صلى الله عليه و سلم قال: ألا أخبرك بأهل الجنة و أهل النار؟ قلت: بلى، قال: اما اهل النار فكل جواظ مستكبر، و أما أهل الجنة فالضعفاء المغلوبون.

الحديث الثاني

مما لم يذكره حديث شداد بن أوس، قال الإمام أحمد: حدثنا ١٥ يزيد بن هارون أنا قزعة بن سويد الباهلي عن عاصم بن مخلد عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة. أورده ابن الجوزي في الموضوعات باسناد المسند و قال: هذا حديث موضوع، و عاصم في عداد المجهولين، قال العقيلي: لا يعرف ٢٠

إلا بعاصم و لا يتابع عليه ؛ و قزعة بن سويد قال أحمد بن حنبل : مضطرب الحديث ، و قال ابن حبان : كان كثير الخطاء فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك فى روايته سقط الاحتجاج به - انتهى .

قلت : ليس فى شيء من هذا ما يقضى على هذا الحديث بالوضع
٥ إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح لأن قرض الشعر مباح . فكيف يعاقب فاعله بان لا تقبل له صلاة ! فلو علل بهذا لكان أليق به من تعليله بعاصم و قزعة ، لأن عاصما ما هو من المجهولين كما قال ، بل ذكره ابن حبان فى الثقات ؛ و أما كونه تفرد برواية هذا عن أبى الأشعث فليس كذلك . فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن أبى الأشعث ،
١٠ رويناه فى الجعديات عن أبى القاسم البغوى قال حدثنى على بن الجعد ثنا عبد القدوس . و لكن عبد القدوس ضعيف جدا كذبه ابن المبارك ، فكان العقيلى لم يعتد بمتابعته . و أما قزعة بن سويد فهو باهلى بصرى يكنى أبا محمد ، روى أيضا عن جماعة من التابعين ، و حدث عنه جماعة من الأئمة ، و اختلف فيه كلام يحيى بن معين فقال : عباس الدورى عنه
١٥ ضعيف ، و قال ، عثمان الدارمى عنه ثقة ؛ و قال أبو حاتم : محله الصدق ، و ليس بالمتين . يكتب حديثه و لا يحتج به ؛ و قال ابن عدى : له أحاديث مستقيمة و أرجو أنه لا بأس به ؛ و قال البزار : لم يكن بالقوى و قد حدث عنه أهل العلم ؛ و قال العجلى : لا بأس به و فيه ضعف . فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه فى مرتبة الحسن - و الله أعلم .

٢٠ و قد وجدت هذا الحديث من طريق أخرى عن أبى الأشعث ،

و ذكره

و ذكره ابن أبي حاتم فى العلل فقال : سألت أبي عن حديث رواه موسى ابن أيوب عن الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبد الله بن عمرو يرفعه قال : من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح . فقال : هذا خطاء الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه يقولون : عن عبد الله بن عمرو فقط - يعني موقوفا ؛ ٥ فقلت له : الغلط ممن ؟ قال : من موسى .

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو عامر ثنا أفلح بن سعيد نا عبد الله ابن رافع سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون فى سخط الله عز و جل ١٠ و يروحون فى لعنته ، فى أيديهم مثل أذناب البقر . ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات باسناد المسند أيضا ، و نقل عن ابن حبان أنه قال : إن هذا الخبر باطل ، و أفلح كان يروى عن الثقات الموضوعات - انتهى . و هذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبي عامر العقدى بهذا ، و أخرجه من وجه آخر ، كما سيأتى . و لم أقف فى كتاب ١٥ الموضوعات لابن الجوزى على شيء حكم عليه بالوضع و هو فى أحد الصحيحين غير هذا الحديث ، و إنها لغفلة شديدة منه ، و أفلح المذكور يعرف بالقبائى ، مدنى من أهل قباء ، ثقة مشهور ، وثقه ابن معين و ابن سعد ، و قال ابن معين أيضا و النسائى : لا بأس به . و قال أبو حاتم : شيخ صالح الحديث ؛ و أخرج له مسلم فى صحيحه ، و قد روى عنه عبد الله بن ٢٠

المبارك و طبقته، و لم أر للمتقدمين فيه كلاما إلا أن العقيلي قال: لم يرو
عنه ابن مهدى؛ قلت: و ليس هذا بجرح، و قد غفل ابن حبان فذكره
فى الطبقة الرابعة من الثقات. و قد أخطأ ابن الجوزى فى تقليده لابن
حبان فى هذا الموضع خطأ شديدا. و غلط ابن حبان فى أفلح فضعفه
٥ بهذا الحديث و عقبه بأن قال: هــذا بهذا اللفظ باطل و المحفوظ عن
عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة بلفظ «اثنان من امتى لم أرهما: رجال
بايديهم سياط مثل أذناب البقر، و نساء كاسيات عاريات»، و تعقب
الذهبى فى الميزان كلام ابن حبان هــذا فقال: حديث أفلح حديث
صحيح غريب و رواية سهيل شاهدة له؛ و ابن حبان ربما جرح الثقة حتى
١٠ كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه - انتهى. قلت: و قد صححه من طريق
أفلح أيضا الحاكم فى المستدرك و صححه من طريق سهيل عن ابيه عن
أبى هريرة قال: حدثنا أبو خيثمــة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن
أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: صنفان
من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها
١٥ الناس، و نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤسهن كأسنمة البخت
المائلة. لا يدخلن الجنة و لا يجدن ريحها و إن ريحها ليوجد من مسيرة
كذا و كذا. و أخرجه البيهقى فى «دلائل النبوة» من طريق الحسن
ابن سفيان عن محمد بن عبد الله بن نمير ثنا زيد بن الحباب حدثنا أفلح
ابن سعيد - فذكره، و لفظه «يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوما

فى

فى أيديهم مثل أذناب البقر، يغدون فى غضب الله و يروحون فى سخطه، قال البيهقى: رواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، وهو كما قال[1] ابن حبان فى النوع التاسع و المائة من القسم الثانى من صحيحه: أنا عبد الله ابن شيرويه أنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن سهيل - فذكره، و أخرجه أحمد أيضا من وجهين عن شريك بن عبد الله القاضى عن سهيل - نحوه. ٥
فلقد أساء ابن الجوزى لذكره فى الموضوعات حديثا من صحيح مسلم، و هذا من عجائبه.

الحديث الرابع

قال الإمام أحمد أيضا: وحدثنا أبو سعيد هو مولى بنى هاشم نا عبد الله بن بجير ثنا سيار أن أبا أمامة رضى الله عنه ذكر أن رسول الله ١٠ صلى الله عليه و سلم قال: يكون فى آخر الزمان فى هذه الأمة ناس معهم سياط كأنها أذناب البقر، يغدون فى سخط الله و يروحون فى غضبه. أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضا، و نقل عن ابن حبان أنه قال: عبد الله بن بجير يروى العجائب التى كأنها معمولة لا يحتج به - انتهى. ١٥

قلت: و هذا شاهد لحديث أبى هريرة المتقدم، و قد غلط ابن الجوزى فى تضعيفه لعبد الله بن بجير فان عبد الله بن بجير المذكور - بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير، يكنى أبا حمران بصرى قيسى و يقال تميمى، و قد وقع فى رواية الطبرانى أنه قيسى - وثقه أحمد و ابن معين

(١) و هو كما قال و قال.

و أبو داود و أبو حاتم، و روى الآجرى عن أبي داود أن أبا الوليد
الطيالسي روى عنه و وثقه، و ذكره ابن حبان فى الثقات. و إنما قال
ابن حبان ما نقله ابن الجوزى عنه فى عبد الله بن بحير القاص الصنعانى
الذى يكنى أبا وائل و أبوه بفتح الموحدة و كسر الحاء المهملة، على أن
٥ المذكور قد وثقه غير ابن حبان، و لكن ليس هو راوى حديث أبي أمامة
لأنه صنعانى يروى عن أهل اليمن، و صاحب الحديث المذكور يروى عن
البصريين؛ و سيار شيخه شامى نزل البصرة فروى عنه أهلها. و قد أخرج
الضياء المقدسى حديث أبي أمامة من طريق المسند و من طريق الطبرانى
فى الأحاديث المختارة، و لم ينفرد به عبد الله بن بحير المذكور، فقد رويناه
١٠ فى المعجم الكبير للطبرانى أيضا قال: ثنا أحمد بن محمد بن يحيي بن حمزة
ثنا حيوة بن شريح ثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن
أبي أمامة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: يكون فى
آخر الزمان شرط يغدون فى غضب الله و يروحون فى سخط الله، فإياك
أن تكون منهم! و هذا إسناد صحيح لأن رواية إسماعيل بن عياش عن
١٥ الشاميين قوية، و شرحبيل شامى. و له شاهد آخر من حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص، قال ابن أبي شيبة: ثنا عبيد الله - هو ابن موسى -
حدثنا شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو
قال: إنا لنجد فى كتاب الله المنزل صنفين فى النار: قوم يكونون فى
آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها الناس على
غير

غير جرم . لا يدخلون بطونهم إلا خبيثا ، و نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، لا يدخلن الجنة و لا يجدن ريحها .

الحديث الخامس

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل فى زوائد المسند : ثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد ٥
عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن فى الجنة لسوقا ما فيها بيع و لا شراء إلا الصور من النساء و الرجال . إذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها . و إن فيها لمجمعا للحور العين يرفعن أصواتها ، لم ير الخلائق مثلها ، يقلن : نحن الخالدات فلا نبيد ، و نحن الراضيات فلا نسخط ، و نحن الناعمات فلا نبأس أبدا ، طوبى لمن كان لنا و كنا له ! ١٠
أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضا و قال : هذا حديث لا يصح . و المتهم به عبد الرحمن بن إسحاق و هو أبو شيبة الواسطى . قال أحمد : ليس بشىء . منكر الحديث . و قال يحيى : متروك - انتهى .

قلت : قد أخرجه من طريقه الترمذى و قال : غريب و حسن له ١٥
غيره مع قوله إنه تكلم فيه من قبل حفظ . و صحح الحاكم من طريقه حديثا غير هذا ، و أخرج له ابن خزيمة فى الصيام من صحيحه آخر لكن قال : فى القلب من عبد الرحمن شىء - انتهى . و له شاهد من حديث جابر أخرجه الطبرانى فى الأوسط فيما رأيته فى « كتاب الترغيب و الترهيب » للمنذرى يرحمه الله و لفظه : إن فى الجنة لسوقا ما يباع فيها ٢٠

و لا يشترى ، ليس فيها إلا الصور . فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . لم أقف على إسناده فى الأوسط . ثم وقفت عليه فى ترجمة محمد بن عبد الله بن مطير ، و فى إسناده جابر بن يزيد الجعفى و هو ضعيف ، و لفظه : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن مجتمعون فقال : يا معشر المسلمين ! إن فى الجنة لسوقا ما يباع فيها و لا يشترى إلا الصور . فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . و أخرجه أبو نعيم فى صفة الجنة عن الطبرانى . و المستغرب منه قوله « دخل فيها » و الذى يظهر لى أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة ، لا أنه دخل فيها حقيقة . أو المراد بالصورة الشكل و الهيئة و البزة ؛ و أصل ذكر السوق فى الجنة من غير تعرض لذكر الصور فى صحيح مسلم من حديث أنس ، و فى الترمذى و ابن ماجه من حديث أبى هريرة - و الله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا سلام - يعنى ابن مسكين - عن أبى ظلال عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : إن عبدا فى جهنم لينادى الف سنة : يا حنان يا منان ! فيقول الله عز و جل - يعنى لجبرئيل : اذهب فائتنى بعبدى هذا ، فينطلق جبرئيل فيجد أهل النار منكبين يبكون . فيرجع إلى ربه ليخبره فيقول : اذهب فائتنى به . فانه فى مكان كذا و كذا ؛ فيجىء به ثم يقفه على ربه فيقول له : يا عبدى ! كيف وجدت مكانك و منقلبك ؟ فيقول : يا رب !

شر

شر مكان و شر منقلب. فيقول: ردوا عبدى، فيقول: يا رب! ما كنت
أرجو إذ أخرجتنى منها أن تردنى فيها، فيقول: دعوا عبدى. أورده
ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضا و قال: هذا حديث
ليس بصحيح، قال ابن معين: أبو ظلال ليس بشيء. وقال ابن حبان:
كان مغفلا يروى عن أنس ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج ٥
به بحال.

قلت: قد أخرج له الترمذى و حسن له بعض حديثه. و علق له
البخارى حديثا. و أخرج هذا الحديث ابن خزيمة فى كتاب التوحيد
من صحيحه إلا أنه ساقه بطريقة له تدل على أنه ليس على شرطه فى
الصحة. و فى الجملة ليس هو موضوعا. و أخرجه البيهق فى «الأسماء ١٠
و الصفات» له من وجه آخر عن سلام بن مسكين. و أبو ظلال قد
قال فيه البخارى إنه مقارب الحديث. و قال أبو بكر الآجرى فى أواخر
طريق حديث الإفك له: حدثنا عبد الله بن عبد الحميد ثنا زياد بن أيوب
ثنا مروان بن معاوية ثنا مالك بن أبى الحسن عن الحسن قال: يخرج
رجل من النار بعد ألف عام. فقال الحسن: ليتنى كنت ذلك الرجل - ١٥
انتهى. فهذا شاهد لبعض حديث أنس. و فى «كتاب الغريبين» لأبى
عبيد الهروى عن ابن الأعرابى قال: الحنان من صفات الله الرحيم -
و الله أعلم.

الحديث السابع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل فى زيادات المسند له: ثنا إبراهيم بن ٢٠

الحجاج الناجى ثنا عبد القاهر بن السرى ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس
ابن مرداس السلمى أن أباه حدثه عن أبيه العباس بن مرداس أن
رسول الله صلى الله عليه و سلم دعا ربه عشية عرفة بالمغفرة لأمته.
و أن الله سبحانه و تعالى أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضا فانه
٥ يأخذ للظلوم من الظالم؛ قال: فأعاد الدعاء. فقال: أى رب! إنك قادر
على أن تثيب المظلوم خيرا من مظلمته و تغفر لهذا الظالم. قال: فلم يجبه
تلك العشية شيئا، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء. فاجابه عز و جل: إنى
قد فعلت. قال: فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم - أو تبسم،
فقال أبو بكر و عمر: و الله! لقد ضحكت فى ساعة ما كنت تضحك
١٠ فيها، فما أضحكك؟ أضحك الله سنك! فقال: ضحكت أن الخبيث إبليس حين
علم أن الله عز و جل قد غفر لأمتى و استجاب دعائى أهوى يحثى التراب
على رأسه و يدعو بالويل و الثبور. فضحكت من الخبيث من جزعه.
أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق المسند أيضا. و نقل عن
ابن حبان أنه قال: كنانة منكر الحديث جدا. و لا أدرى التخليط منه
١٥ أو من أبيه.

قلت: و حديث العباس بن مرداس هذا قد أخرجه ابو داود فى
«السنن» فى أواخر كتاب الأدب منه فى باب قول «أضحك الله سنك»
قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم و سمعته من ابى الوليد - و أنا لحديث عيسى
أحفظ - قالا أخبرنا[1] عبد القاهر بن السرى - يعنى السلمى - ثنا ابن كنانة

(١) ثنا.

ابن

ابن عباس بن مرداس عن أبيه عن جده قال: ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر وعمر: أضحك الله سنك ـ و ساق الحديث؛ انتهى كلام أبي داود، ولم يذكر فى الباب غيره و سكت عليه فهو صالح عنده. و أخرجه ابن ماجه فى كتاب الحج قال: ثنا أيوب بن محمد الهاشمي حدثنا عبد القاهر بن السرى السلمى ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس ٥ ابن مرداس السلمى أن أباه أخبره عن أبيه ـ نحو سياق إبراهيم بن الحجاج و قال فى آخره: فأضحكنى ما رأيت من جزعه ـ انتهى. و أخرجه أيضا الطبرانى من طريق أبي الوليد وعيسى بن إبراهيم جميعا بتمامه. و أخرجه أيضا من طريق أيوب بن محمد به. و أما إعلال ابن الجوزى له تبعا لابن حبان بكنانة فلم يصب ابن الجوزى فى تقليده لابن حبان فى ١٠ ذلك. فان ابن حبان تناقض كلامه فيه. فقال فى الضعفاء ما نقله عنه ابن الجوزى، و ذكره فى كتاب الثقات فى التابعين؛ و قال ابن مندد فى تاريخه: يقال إن له رؤية. وعبد الله بن كنانة أكثر ما يقع فى الروايات مبهما. و قد سمى فى رواية ابن ماجه وغيرها، و لم أر فيه كلاما إلا أن البخارى ذكر الحديث المذكور و قال: لم يصح ـ انتهى. و لا يلزم من ١٥ كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعا. و قد وجدت له شاهدا قويا. أخرجه ابو جعفر بن جرير فى التفسير فى سورة البقرة من طريق عبد العزيز ابن أبي داود عن نافع عن ابن عمر ـ فساق حديثا فيه المعنى المقصود من حديث العباس بن مرداس، و هو غفران جميع الذنوب لمن شهد الموقف، و ليس فيه قول أبي بكر وعمر، و قد أوسعت الكلام عليه فى مكان ٢٠

غير هذا . و أورد ابن الجوزى الطريق المذكورة أيضا و أعلها ببشار بن
بكير الحنفى راويها عن عبد العزيز فقال : إنه مجهول .

قلت : و لم أجد للمتقدمين فيه كلاما . و قد تابعه عبد الرحيم بن
هانئ الغسانى . فرواه عن عبد العزيز نحوه . و هو عند الحسن بن سفيان
٥ فى مسنده . و الحديث على هذا قوى لأن عبد الله بن كنانة لم يتهم
بالكذب . و قد روى حديثه من وجه آخر . و ليس ما رواه شاذا .
فهو على شرط الحسن عند الترمذى . و قد أخرجه الحافظ ضياء الدين
المقدسى فى الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين - و الله الموفق .
ثم وجدت له طريقا أخرى من مخرج آخر بلفظ آخر و فيه المعنى المقصود ،
١٠ و هو عموم المغفرة لمن شهد الموقف . اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه .
و من طريقه أخرجه الطبرانى فى معجمه عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عنه
عن معمر عمن سمع قتادة يقول : حدثنا خلاس بن عمرو عن عبادة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عرفة : أيها الناس ! إن الله
عز و جل قد تطول عليكم فى هذا اليوم فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم ،
١٥ و وهب مسيئكم لمحسنكم ، و أعطى محسنكم ما سأل . فادفعوا باسم الله !
فلما كان بجمع قال : إن الله قد غفر لصالحيكم و شفع صالحيكم فى طالحيكم ،
ينزل المغفرة فيعممها . ثم يفرق المغفرة فى الأرض ، فتقع على كل تائب
ممن حفظ لسانه و يده و إبليس و جنوده على جبل عرفات ينظرون
ما يصنع الله بهم . فاذا نزلت المغفرة دعا هو و جنوده بالويل يقول :
٢٠ كيف أستفز بهم حقبا من الدهر ! ثم جاءت المغفرة فعمتهم يتفرقون

و هم

و هم يدعون بالويل و الثبور . رجاله ثقات أثبات معروفون إلا الواسطة الذى[1] بين معمر و قتادة ، و معمر قد سمع من قتادة غير هذا و لكن بين هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة ، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلا . ثم وجدت لأصل الحديث طريقا أخرى أخرجها ابن منده فى الصحابة من طريق ٥ ابن أبى فديك عن صالح بن عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن زيد عن أبيه عن جده زيد قال : وقف النبى صلى الله عليه و سلم عشية عرفة فقال : أيها الناس ! إن الله قد تطول عليكم فى يومكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم ، و أعطى محسنكم ما سأل . و غفر لكم ما كان منكم . و فى رواية هذا الحديث من لا يعرف حاله ، إلا أن كثرة ١٠ الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة - و الله أعلم .

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن أبى بكير ثنا زهير بن محمد ثنا موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن آدم لما أهبط إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب ! أ تجعل ١٥ فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء و نحن نسبح بحمدك و نقدس لك ! قال : إنى أعلم ما لا تعلمون ، قالوا : ربنا ! نحن أطوع لك من بنى آدم ، قال الله لملائكته : هلموا ملكين من الملائكة فننظر كيف يعملان ! قالوا : ربنا ! هاروت و ماروت ، قال : فاهبطا إلى الأرض ؛ فتمثلت لهما

(١) كذا فى الطبعة الأولى ، و الظاهر : التى .

الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءاها فسألاها نفسها ، فقالت : لا و الله حتى
تكلما بهذه الكلمة من الإشراك ! قالا : لا و الله لا نشرك بالله أبدا !
فذهبت عنهما ثم رجعت إليهما و معها صبي تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت :
لا و الله حتى تقتلا هذا الصبي ! فقالا : لا و الله لا نقتله أبدا ! فذهبت
٥ عنهما ثم رجعت إليهما بقدح من خمر تحمله ، فسألاها نفسها ، فقالت :
لا و الله حتى تشربا هذا الخمر ! فشربا فسكرا و وقعا عليها و قتلا الصبي ،
فلما أفاقا قالت المرأة : و الله ما تركتما من شيء ابيتماه علي إلا فعلتماه
حين سكرتما ! فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا و الآخرة ، فاختارا
عذاب الدنيا . أورده ابن الجوزي من طريق الفرج بن فضالة عن معاوية
١٠ ابن صالح عن نافع و قال : لا يصح ، و الفرج بن فضالة ضعفه يحيى ،
و قال ابن حبان : يقلب الأسانيد و يلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة .
قلت : و بين سياق معاوية بن صالح و سياق زهير تفاوت . و قد أخرجه
من طريق زهير بن محمد أيضا أبو حاتم ابن حبان في صحيحه . و له طرق
كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه
١٥ القصة لكثرة الطرق الواردة فيها و قوة مخارج أكثرها ـ و الله أعلم .

الحديث التاسع

قال الإمام أحمد : حدثنا حسين و أحمد بن عبد الملك قالا حدثنا
عبيد الله - يعني ابن عمرو ـ عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يكون قوم في
٢٠ آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة .

أورده

أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى القاسم البغوى عن هاشم بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو - به و قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، و المتهم به عبد الكريم بن أبى المخارق أبو أمية البصرى. ثم نقل تجريحه عن جماعة. قلت: و أخطأ فى ذلك، فان الحديث من رواية عبد الكريم الجزرى الثقة المخرج له فى الصحيح، ٥ و قد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبو داود و النسائى و ابن حبان فى صحيحه و غيرهم. قال ابو داود فى كتاب الترجل: حدثنا أبو توبة ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: قوم يخضبون فى آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة. و أخرجه النسائى فى ١٠ الزينة و ابن حبان و الحاكم فى صحيحيهما من هذا الوجه. و قال أبو يعلى فى مسنده: حدثنا زهير ثنا عبد الله بن جعفر هو الرقى ثنا عبيد الله بن عمرو - به. و أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسى فى الأحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين من هذا الوجه أيضا.

الحديث العاشر ١٥

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد ثنا همام عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: لا يدخل الجنة منان و لا مدمن خمر. و رواه أيضا غندر و حجاج عن شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان - به. و رواه النسائى و من طريق جرير و الثورى كلاهما عن منصور كرواية ٢٠

همام و قال: لا نعلم أحدا من طريق شعبة كذلك تابع شعبة على نبيط
ابن شريط . و ذكر الدارقطنى الاختلاف فيه فى كتاب العلل على مجاهد .
و قال البخارى فى التاريخ: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو
و لا لسالم من جابان - انتهى . و أورده ابن الجوزى فى الموضوعات
٥ من طريق سفيان الثورى تارة كرواية النسائى، و تارة من روايته عن
عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو . و أخرجه أيضا من رواية
عمر بن عبد الرحمن أبى حفص الأبار عن منصور عن عبد الله بن مرة
عن جابان و أعله بما أشار إليه الدارقطنى من الاضطراب . و ليس فى شىء
من ذلك ما يقتضى الحكم بالوضع - و الله أعلم .

١٠ الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن مهدى ثنا صالح بن عمر عن
يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء قال: قال
رسول الله صلى الله عليه و سلم: من سمى المدينة . يثرب . فليستغفر الله .
هى طابة! هى طابة . أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق
١٥ أحمد بن إبراهيم الموصلى عن صالح بن عمر - به ، و أعله بيزيد بن أبى زياد
و لم يصب ، فان يزيد و إن ضعفه بعضهم من قبل حفظه و بكونه كان
يلقن فيتلقن فى آخر عمره فلا يلزم من شىء من ذلك أن يكون كل
ما يحدث به موضوعا . و قد أورده الدارقطنى فى الأفراد و قال: تفرد به صالح
ابن عمر عن يزيد - يعنى بهذا الإسناد . و أخرجه ابن عدى فى الكامل
٢٠ فى ترجمة يزيد بن أبى زياد و ضعف يزيد ، و قد رواه ابو بكر بن مردويه

فى

فى تفسيره من طريق أبى يوسف القاضى عن يزيد بن أبى زياد فقال «عن ابن عباس» بدل «البراء»، و لفظه: لا تدعوها «يثرب» فانها طيبة - يعنى المدينة، و من قال «يثرب» فليستغفر الله ثلاث مرات، هى طيبة! هى طيبة. و شاهده ما أخرجه مالك و البخارى و مسلم و النسائى من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أمرت بقرية تأكل القرى يقولون «يثرب» و هى «المدينة» - الحديث. ٥

الحديث الثانى عشر

قال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن محمد نا جرير بن حازم عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال: ١٠ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: درهم ربا يأكله الرجل و هو يعلم أشد من ستة و ثلاثين زنية. أورده ابن الجوزى من طريق المسند و من طريق أخرى. و أعل طريق المسند بحسين بن محمد فقال: هو المروزى؛ قال أبو حاتم: رأيته و لم أسمع منه، و سئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال: خطأ. فقيل له: الوهم ممن؟ قال: ينبغى أن يكون ١٥ من حسين.

قلت: حسين احتج به الشيخان، و لم يترك أبو حاتم السماع منه باختيار أبى حاتم. فقد نقل ابنه عنه أنه قال: أتيته مرات بعد فراغه من تفسير شيبان و سألته أن يعيد على بعض المجلس فقال: تكرير، و لم أسمع منه شيئا و قال معاوية بن صالح: قال لى أحمد بن حنبل: ٢٠

اكتبوا عنه . و وثقه العجلى و ابن سعد و النسائى و ابن قانع و محمد بن
مسعود العجمى و آخرون . ثم لو كان كل من وهم فى حديث سرى
فى جميع حديثه حتى يحكم على أحاديثه كلها بالوهم لم يسلم أحد . ثم
و لو كان ذلك كذلك لم يلزم منه الحكم على حديثه بالوضع و لا سيما
٥ مع كونه لم ينفرد بل توبع . و وجدت للحديث شواهد فقد أورده
الدارقطنى عن البغوى عن هاشم بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو الرقى
عن ليث بن أبى سليم عن ابن أبى مليكة ـ به . و ليث و إن كان ضعيفا
فانما ضعف من قبل حفظه فهو متابع قوى . و شاهده حديث ابن عباس
أخرجه ابن عدى من طريق على بن الحسن بن شقيق أخبرنى ليث عن
١٠ مجاهد عن ابن عباس ـ نحوه . و أخرجه الطبرانى من وجه آخر عن
ابن عباس فى أثناء حديث . و أخرجه الطبرانى أيضا من طريق عطاء
الخراسانى عن عبد الله بن سلام مرفوعا ، و عطاء لم يسمع من ابن سلام ؛
و هو شاهد قوى . قال ابن الجوزى : إنما يعرف هذا من كلام كعب ،
ثم ساقه من طريق أحمد أيضا قال : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد العزيز
١٥ ابن رفيع عن ابن أبى مليكة عن ابن حنظلة عن كعب أنه قال : لأن
أزنى أحب إلى من أن آكل درهما من ربا . و أورده العقيلى من
طريق ابن جريج . حدثنى ابن أبى مليكة أنه سمع عبد الله بن حنظلة بن
الراهب يحدث عن كعب الأحبار ـ فذكر مثل السياق المرفوع . و نقل
عن الدارقطنى أن هذا أصح من المرفوع .

٢٠ قلت : و لا يلزم من كونه أصح أن يكون مقابله موضوعا ، فان

ابن

ابن جريج أحفظ من جرير بن حازم و أعلم بحديث ابن أبي مليكة منه ، لكن قد تابع جريرا ليث بن أبي سليم ، و لا مانع من أن يكون الحديث عند عبد الله بن حنظلة مرفوعا و موقوفا - و الله أعلم .

الحديث الثالث عشر

حديث « إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فائتوها فان فيها خليفة الله المهدى » أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من حديث عبيدة و هو ابن عمرو عن عبد الله و هو ابن مسعود . و قد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان . و من طريقه أخرجه ابن الجوزى أيضا فى كتاب الأحاديث الواهية ؛ و فى طريق ثوبان : على بن زيد بن جدعان ، و فيه ضعف . و لم يقل أحد إنه كان يتعمد الكذب حتى يحكم على حديثه بالوضع إذا انفرد ، و كيف و قد توبع من طريق آخر رجاله غير رجال الأول أخرجه عبد الرزاق و الطبرانى و أخرجه أحمد أيضا و البيهقى فى الدلائل من حديث أبى هريرة يرفعه : يخرج من خراسان رايات سود لا يردها شىء حتى تنصب بايلياء . و فى سنده رشدين ابن سعد و هو ضعيف .

الحديث الرابع عشر

قال الإمام أحمد فى مسند النساء من مسنده : حدثنا عبد الله بن وهب قال قال حيوة هو ابن شريح أخبرنى أبو صخر أن يحنس أبا موسى حدثه أن أم الدرداء حدثته أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لقيها

يوما فقال لها: من أين جئت يا أم الدرداء؟ فقالت: من الحمام، فقال: ما من امرأة تنزع ثيابها فى غير بيتها إلا هتكت ما بينها و بين الله عز و جل من ستره. أورده ابن الجوزى فى الأحاديث الواهية من طريق المسند بهذا الإسناد و قال: هذا حديث باطل. لم يكن عندهم حمام فى زمن رسول الله صلى الله عليه و سلم. و أعله بأبى صخر حميد بن زياد و أن يحيى بن معين ضعفه: و أورده من طريق المسند أيضا من وجهين عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أنه سمع أم الدرداء تقول: خرجت من الحمام فلقينى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: من أين يا أم الدرداء؟ فقلت: من الحمام، فقال: و الذى نفسى بيده! ما من امرأة تضع ثيابها فى غير بيت أحد من أمهاتها إلا و هى هاتكة كل ستر بينها و بين الرحمن[1] عز و جل. و أعله بزبان راويه عن سهل و نقل كلامهم فى تضعيفه.

قلت: و الطريق الأولى تقويه. و حكمه عليه بالبطلان بما نقله من نفى وجود الحمام فى زمانهم لا يقتضى الحكم بالبطلان فقد[2] تكون أطلقت[2] لفظ الحمام على مطلق ما يقع الاستحمام فيه لا على أنه الحمام المعروف الآن؛ و قد ورد ذكر الحمام فى عدة أحاديث غير هذه. و فى الجملة فلا ينقضى تعجبى منه كونه يحكم عليه بأنه باطل و لا يورده فى الموضوعات مع أنه أورده فى الموضوعات أشياء أقوى من هذا - و الله المستعان.

(١) و بين ربها (٢-٢) كذا فى الطبعة الأولى، و الظاهر: يكون أطلق.

الحديث

الحديث الخامس عشر

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر ثنا إبراهيم بن سعد عن محمد ابن إسحاق عن عبيد الله بن على بن أبي رافع عن أبيه عن أمه سلمى قالت: اشتكت فاطمة شكواها الذى قبضت فيه فكنت أمرضها، فأصبحت يوما كأمثل ما رأيتها فى شكواها ذلك. قالت: و خرج على لبعض ٥ حاجته فقالت: يا أمه! اسكبي لى غسلا. فسكبت لها غسلا. فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ثم قالت: يا أمه! أعطيني ثيابي الجدد، فلبستها ثم قالت: يا أمه! قربي فراشي وسط البيت. فاضطجعت فاستقبلت القبلة و جعلت يدها تحت خدها و قالت: يا أمه! إنى مقبوضة و قد تطهرت فلا يكشفنى أحد. فقبضت مكانها؛ قالت: فجاء على فأخبرته فقال: ١٠ لا و الله! لا يكشفها أحد، فدفنها بغسلها ذلك.

قلت: و أخرجه عبد الله بن أحمد عاليا عن محمد بن جعفر الوركانى عن إبراهيم بن سعد. و أورده ابن الجوزى فى الموضوعات فى آخر الكتاب من طريق عاصم بن على عن إبراهيم بن سعد و قال: قد رواه نوح بن يزيد و الحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضا؛ قال: و رواه عبدالرزاق ١٥ عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل مرسلا، ثم قال فى الكلام عليه: هذا الحديث لا يصح. أما عاصم بن على فقال يحيى بن معين: ليس شىء؛ و أما نوح و الحكم فشيعيان؛ ثم هو من رواية ابن إسحاق و هو مجروح.

قلت: و حمله فى هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره فى المسند عن أبي النضر و محمد بن جعفر و كلاهما من شيوخ ٢٠

الصحيح، وأما حمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه فإن الأئمة قبلوا حديثه. وأكثر ما عيب فيه التدليس والرواية عن المجهولين وأما هو في نفسه فصدوق وهو حجة في المغازي عند الجمهور، وشيخه عبيد الله ابن علي يعرف بعبادل، قال فيه أبو حاتم: شيخ لا بأس به. ومرسل

٥ عبد الله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق. وقد أخرجه الطبراني في معجمه من طريق عبد الرزاق - به، فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع! نعم وهو مخالف لما رواه غيرهما من أن عليا وأسماء بنت عميس غسلا فاطمة. وقد تعقب ذلك أيضا. وشرح ذلك يطول، إلا أن الحكم بكونه موضوعا غير مسلم - والله أعلم.

١٠ هذا آخر ما تتبعته من الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي في الموضوعات ولم يذكرها شيخنا وهي على شرطه لكونه لم يقتصر في الحكم عليها بالوضع على النقل عن شخص مخصوص بل اعتمد في الغالب على ابن الجوزي. فسلكت مسلكه في ذلك. والذي أقول: إنه لا يتأتى الحكم على شيء منها بالوضع لما بينته من الأجوبة عقب كل حديث.

١٥ والله الهادي إلى الصواب. لا إله إلا هو، عليه توكلت وإليه مآب.

هذا آخر الجزء المسمى «القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد» رضي الله تعالى عنه. قال مؤلفه عامله الله بلطفه: فرغت منه في شهور سنة تسع عشرة وثمانمائة. والحمد لله وحده، وصلى الله عليه وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه.

الحمد لله و سلام على عباده الذين اصطفى ، و بعد فان هذه الرسالة النافعة
كانت طبعت بالطبعة الأولى فى أوائل شهر ذى الحجة سنة ١٣١٩ الهجرية
بعد ما نقلت عن الأصل المملوك للمولوى أبى محمد زين العابدين
البهارى ، و كان هو نقله عن النسخة الموجودة فى خزينة
الكتب للمولوى خدا بخش خان ، و كانت هذه ٥
النسخة منقولة عن النسخة التى قرأها السخاوى
على شيخه الحافظ ابن حجر و قابل بأصل
شيخه ، ثم قابلها أيضا مصححو
دائرة المعارف بنسخة أخرى .

ثم طبعتها الدائرة بالطبعة الثانية ، فى يوم السبت الرابع من ١٠
شهر رمضان سنة ١٣٨٦ ھ = ١٧ / ديسمبر سنة ١٩٦٦ م .

و بحمد الله و منّه فقد أعادت الدائرة طبعها بالمرة الثالثة بعد ما نفدت
الطبعة الثانية يوم الثلاثاء الحادى عشر من شوال المكرم سنة ١٣٩٩ ھ
= ٤/سبتمبر سنة ١٩٧٩ م .





للعلامة المحدث قاضي الملك محمد صبغة الله المدراسي الهندي رحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام و الحبر الهمام بقية المحدثين والذى صبغة الله بن محمد غوث بن محمد ناصر الدين - أدخلهم الله فى أعلى عليين :

و لله الحمد أن الحافظ العراقى ذكر تسعة أحاديث و استدرك عليه الحافظ العسقلانى و زاد خمسة عشر[1] حديثا فصار المجموع أربعة و عشرين حديثا ، و قد ذكر الحافظ جلال الدين السيوطى فى كتابه « النكت البديعات على الموضوعات » أن فى موضوعات ابن الجوزى ثمانية و ثلاثين حديثا من مسند الإمام أحمد رضى الله عنه : و ها أنا أذكر الأحاديث التى فاتت الحافظ العسقلانى رحمه الله تعالى و هى هذه : ٥

الحديث الأول

قال الإمام أحمـــد رضى الله عنه : حدثنا أبو المثنى معاذ بن معاذ العنبرى ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه و سلم فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل -[2] » قال قال : هكذا - يعنى أنه أخرج طرف الخنصر ، قال أحمد : أرانا معاذ ، ١٠

---

(١) وقع فى الطبعة الأولى : خمس عشرة - كذا (٢) سورة ٧ آية ١٤٣ .

قال: فقال له حميد الطويل: ما تريد إلى هذا يا أبا محمد؟ قال: فضرب
صدره ضربة شديدة وقال: من أنت يا حميد؟ وما أنت يا حميد؟
يحدثني به أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فتقول أنت:
ما تريد إليه! ورواه أيضا عن روح عن حماد. أورده ابن الجوزي
٥ في الموضوعات من طريق ابن عدي قال: حدثنا علي بن أحمد بن بسطام
ثنا هدبة ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قرأ «فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا» قال: أخرج
خنصره على إبهامه - فساخ الجبل. ونقل عن ابن عدي قال: كان ابن
أبي العرجاء ربيب حماد بن سلمة فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث.
١٠ قلت: قال الحافظ السيوطي في «اللآلي المصنوعة»: هذا الحديث
صحيح، رواه خلق عن حماد بن سلمة وأخرجه الأئمة من طرق عنه
وصححوه، ثم ذكر طريق أحمد؛ قال: وأخرجه الترمذي من طريق
سليمان بن حرب عن حماد وقال: حسن صحيح غريب. وأخرجه ابن
أبي عاصم في السنة من طريق أسد بن موسى وحجاج بن المنهال كلاهما
١٥ عن حماد. وأخرجه ابن مردويه في التفسير من طريق مسلم بن إبراهيم
عن حماد. وأخرجه الحاكم في المستدرك من طريق عفان بن مسلم
وسليمان بن حرب كلاهما عن حماد. وأخرجه البيهقي في «كتاب الرؤية»
من طريق سليمان بن حرب ومن طريق محمد بن كثير عن حماد.
وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» وصححه. وقد ذكر الزركشي
٢٠ في تخريج الرافعي أن تصحيحه أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم، وأنه

قريب

قريب من تصحيح الترمذى و ابن حبان . و قال ابن طاهر فى تذكرة الحفاظ : أورد ابن عدى هذا الحديث فى ترجمة حماد بن سلمة ، و لعله أشار إلى تفرده به ، و حماد إمام ثقة . و قال البيهقى بعد تخريجه : و قد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما موقوفا ثم أخرج من طريق عمرو ابن طلحة عن أسباط عن السدى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ٥ فى قوله تعالى « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا » قال : تجلى منه مثل طرف الخنصر فجعل الجبل دكا و أخرجه الحاكم و صححه . و أخرجه الطبرانى فى السنة من طريق عمرو بن محمد العنقزى عن أسباط . ثم وجدت لحماد بن سلمة متابعا عن ثابت عن أنس ـ به و أخرجه ابن مردويه أيضا من طريق شعيب بن عبد الحميد الطحان عن قرة بن عيسى عن الأعمش ١٠ عن رجل عن أنس رضى الله عنه ـ به . و ورد ايضا من حديث ابن عمر أخرجه ابن مردويه من طريق المسيب بن شريك عن ابن البيلمانى عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا ـ به ؛ انتهى كلام السيوطى .

قلت : ما نقل أنه دس فى كتبه فلا يصح ، و إنما نقله محمد بن شجاع بن الثلجى . قال الذهبي فى « الميزان » : ابن الثلجى ليس بمصدق ١٥ على حماد و أمثاله و قد اتهم .

الحديث الثانى

قال الإمام أحمد : حدثنا خلف بن الوليد ثنا ابن المبارك و على ابن إسحاق أنبأنا ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى صلى الله ٢٠

عليه وسلم قال: من تمام العيادة للمريض أن يضع أحدكم يده على جبهته
أو يده فيسأله كيف هو، وتمام تحياتكم بينكم المصافحة . أورده ابن
الجوزى فى الموضوعات من طريق العقيلى: ثنا أحمد بن إبراهيم القرشى
ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الأعلى بن محمد التاجر ثنا يحيى بن سعيد
٥ عن الزهرى عن أبى أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
إن من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض وتقول: كيف أصبحت؟
كيف أمسيت؟ وأعله بعبد الأعلى . ونقل عن العقيلى قال: عبد الأعلى
يروى عن يحيى بن سعيد أحاديث مناكير لا يتابع عليها ولا أصول لها .
منها هذا الحديث . قال: وقد روى عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد
١٠ عن القاسم عن أبى أمامة فذكر الحديث المذكور وقال: عبيد الله
ليس بشىء وكذا شيخه .

قلت: حديث عبد الأعلى أخرجه ابن السنى فى «عمل اليوم
والليلة» . وحديث على بن يزيد أخرجه الترمذى أيضا قال: حدثنا
سويد بن نصر نا عبد الله - يعنى ابن المبارك - فذكر الحديث المتقدم بتمامه
١٥ وقال: إسناده ليس بالقوى . ونقل عن البخارى أن عبيد الله بن زحر
وكذا القاسم ثقتان ، لكن على بن يزيد ضعيف .

قلت: قال ابن الجوزى: قاسم متروك . قال السيوطى: قاسم
روى له الأربعة . وقال فى «الميزان»: قد وثقه ابن معين من وجوه
عنده . قال الجرجانى: كان خيارا فاضلا أدرك أربعين من المهاجرين
٢٠ والأنصار . وقال الترمذى: ثقة . وقال يعقوب بن شيبة: منهم من
يضعفه

يضعفه ، على بن يزيد لم يتهم بالكذب . و من ثم قال الحافظ العسقلانى فى « فتح البارى » : حديث الترمذى سنده لين .

و قال السيوطى : و له شواهد : قال الطبرانى : ثنا أحمد بن المعلى الدمشقى حدثنا هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحيى الأطرابلسى ثنا معاوية ابن سعيد عن يزيد بن أبى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن أبى رهم ٥ السمعى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن من تمام عيادة المريض أن تضع يدك عليه و تسأله كيف هو . و قال البيهقى فى سننه : أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو حامد بن بلال ثنا محمد ابن يحيى ثنا أبو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن يزيد ثنا إسماعيل بن عبيد الله عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : عاد رسول الله صلى الله ١٠ عليه و سلم رجلا من أصحابه و رجع و أنا معه ، فقبض على يده و وضع يده على جبهته ، و كان يرى ذلك من تمام عيادة المريض . و أخرجه ابن السنى من طريق أبى المغيرة . و قال أبو يعلى : حدثنا زكريا نا هشيم عن الأعمش عن أبى الضحى عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا عاد مريضا يضع يده على المكان ١٥ الذى يألم ثم يقول : باسم الله لا بأس - رجاله موثوقون . و قال المروزى فى الجنائز : حدثنا القواريرى ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال : من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض - انتهى .

قلت : قال الحافظ العسقلانى : حديث أبى يعلى عن عائشة سنده حسن - انتهى . و من شواهده ما رواه البخارى فى صحيحه من طريق ٢٠

الجميد عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها في شكواه الذي اشتكى بمكة و أن النبي صلى الله عليه و سلم جاء يعوده، قال سعد: ثم وضع يده على جبهته ثم مسح وجهي و بطني ثم قال: اللهم اشف سعدا - الحديث.

٥ و أما القطعة الثانية فلها شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن سفيان عن منصور عن رجل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من تمام التحية الأخذ باليد. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم عن سفيان.

الحديث الثالث

١٠

قال الإمام أحمد: حدثنا روح ثنا مرزوق أبو عبد الله الشامي ثنا سعيد - رجل من أهل الشام - ثنا ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إذ أصاب أحدكم الحمى - و إن الحمى قطعة من النار - فليطفئها عنه بالماء البارد و ليستقبل نهرا جاريا[1] يستقبل جرية الماء فيقول ١٥ « باسم الله، اللهم اشف عبدك و صدق رسولك » بعد صلاة الفجر قبل طلوع الشمس فيغتمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فان لم يبرأ في ثلاث فخمس، و إن لم يبرأ في خمس فسبع، فان لم يبرأ في سبع فتسع، فانه لا يكاد يجاوز التسع باذن الله عز و جل. أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق هناد بن إبراهيم النسفي: ثنا أبو الوفاء المسيب

(١) و ليستنفع في نهر جار.

ابن

ابن محمد بن على القضاعى ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن على
الجوهرى المروزى ثنا يحيى بن ساسويه المروزى ثنا محمد بن النضر حدثنا
ابن رجاء عن أبى طاهر عن مرزوق أبى عبد الله الحمصى عن ثوبان
رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : النيران ثلاث :
نار تأكل و تشرب ، و نار تأكل و لا تشرب ، و نار تشرب و لا تأكل؛ ٥
فأما النار التى تأكل و تشرب فجهنم . و أما التى تأكل و لا تشرب فنار
الدنيا ، و أما التى تشرب و لا تأكل فالحمى ؛ فاذا وجد أحدكم فليقم إلى بئر
فليستق منها دلوا و ليصبه عليه و ليقل : اللهم اشف عبدك و صدق
رسولك ! يفعل ذلك ثلاث غدوات ، فاذا ذهبت و إلا يفعل سبع غدوات
فانها ستذهب إن شاء الله تعالى . قال ابن الجوزى : لا يصح ، فيه مجهولون ١٠
و ضعفاء و منهم سلمة بن رجاء ليس بشيء - انتهى

قلت : كذا وقع فى النسخة الموجودة عندى قوله : عن مرزوق
أبى عبد الله الحمصى عن ثوبان ، و لم يذكر الواسطة بين مرزوق و ثوبان
و هو سعيد بن زرعة الحمصى . فلما سقط « سعيد » من نسخة أو رواه
كذلك فلينظر ! و سلمة بن رجاء من رجال البخارى ، قال أبو حاتم : ١٥
ما به بأس ، و قال أبو زرعة : صدوق . و مع هذا فقد أخرجه أحمد
من طريق ليس فيه سلمة ، و حديث أحمد رواه الترمذى عن أحمد بن
سعيد الأشقر المرابطى عن روح بن عبادة - به ، و قال : حديث غريب ؛
و فى بعض نسخ الترمذى : حسن غريب . و أخرجه ابن السنى فى « عمل
اليوم و الليلة » و كذا هو و أبو نعيم كلاهما فى الطب من طريق روح - به . ٢٠

و قد عزاه السيوطى فى «جمع الجوامع» إلى الطبرانى فى «الكبير» و الضياء المقدسى فى «كتاب المختارة».

و مرزوق أبو عبد الله الحمصى و شيخه سعيد بن زرعة قيل: مجهولان. و قال الحافظ العسقلانى فى «التقريب»: إن مرزوقا لا بأس

٥ به، و قال فى سعيد: إنه مستور. و قال فى «فتح البارى»: إن سعيدا مختلف فيه، و قد ذكرهما ابن حبان فى الثقات. و قال السيوطى فى «النكت البديعات»: إن رجاله ثقات معروفون، فهو على شرط الحسن: قال: و له شاهد من مرسل منصور بن وهب المعافرى، و من مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور فى سننه.

١٠ الحديث الرابع

قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن يوسف ثنا أبو جناب عن زاذان عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم، فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: كأن هذا الراكب إياكم يريد، قال: فانتهى إلينا

١٥ الرجل فسلم، فرددنا عليه، فقال له النبى صلى الله عليه و سلم: من أين أقبلت؟ قال: من أهلى و ولدى و عشيرتى، قال: فأين تريد؟ قال: أريد رسول الله صلى الله عليه و سلم، قال: فقد أصبته، قال: يا رسول الله! علمنى ما الإيمان! قال: تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله و تقيم الصلاة و تؤتى الزكاة و تصوم رمضان و تحج البيت، قال: أقررت؛

٢٠ قال: ثم إن بعيره دخلت يده فى شبكة جرذان فهوى بعيره و هوى الرجل

فوقع

فوقع على هامته فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عليّ بالرجل !
قال : فوثب إليه عمار بن ياسر و حذيفة فأقعداه فقالا : يا رسول الله !
قبض الرجل ، قال : فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم ،
ثم قال لهما رسول الله صلى الله عليه و سلم : أما رأيتما إعراضي عن
الرجل ؟ فاني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه ٥
مات جائعا : ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هذا و الله من
الذين قال الله عز و جل " الذين آمنوا و لم يلبسوآ ايمانهم بظلم اولٓئك لهم
الامن و هم مهتدون ٥[2] " قال : فاحتملناه إلى الماء فغسلناه و حنطناه
و حملناه إلى القبر ، قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى جلس على
شفير القبر ، قال فقال : الحدوا و لا تشقوا . فان اللحد لنا و الشق لغيرنا . ١٠

و قال الإمام أحمد : حدثنا اسود بن عامر ثنا عبد الحميد بن أبي جعفر
الفراء عن ثابت عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم من المدينة فبينما نحن
نسير إذ رفع لنا شخص - فذكر نحوه ، إلا أنه قال : وقعت يد بكره
في بعض تلك التي تحفر الجرذان ، و قال فيه : هـذا ممن عمل قليلا ٥
و أجر كثيرا . و قال : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن
عمرو بن مرة عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أن
رجلا جاء فدخل في الإسلام ، فكان النبي صلى الله عليه و سلم يعلمه

(١) هكذا في الأصل ، و لعله : « رأيت زوجتيه من الحور العين » كما في رواية جابر (٢) سورة ٦ آية ٨٢ .

الإسلام و هو فى مسيره . فدخل خف بعيره فى جحر يربوع فوقصه بعيره
فمات . فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : عمل قليلا و أجر
كثيرا - قالها حماد ثلاثا ، اللحد لنا و الشق لغيرنا . و قال . حدثنا عفان ثنا
عبد الواحد ثنا الحجاج بن أرطاة ثنا عثمان البجلى عن زاذان - فذكر الحديث .
٥ أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الخطيب قال : أنبأنا ابو محمد
الحسن بن على بن بشار السابورى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه
العسكرى ثنا محمد بن الوليد الأنطاكى ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن عبد الملك
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : خرجنا
مع النبى صلى الله عليه و سلم على إبل أكلت نوى فبينا نحن نسير فى مسيرنا
١٠ إذا نحن براكب مقبل ! فقال النبى صلى الله عليه و سلم : أخال الرجل
يريدكم ، فوقف و وقفنا فاذا بأعرابى على قعود له فقلنا : من اين أقبل
الرجل ؟ فقال : أقبلت من أهلى و مالى أريد محمدا . فقلنا : هذا رسول الله
صلى الله عليه و سلم ! فقال : يا رسول الله ! أعرض على الإسلام . فقال :
تشهد أن لا إله إلا الله و أنى رسول الله ، فقال : أقررت ؛ قال : و تؤمن
١٥ بالجنة و النار و البعث و الحساب . فقال : و أقررت ، فجعل لا يعرف
شيئا من شرائع الإسلام إلا قال : أقررت ؛ فبينا نحن كذلك إذ وقعت
يد بعيره فى شبكة فاذا البعير لجنبه و إذا الرجل لرأسه ! فقال رسول الله
صلى الله عليه و سلم : أدركوا صاحبكم ، فابتدرناه فسبق إليه عمار بن ياسر
و حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما فاذا الرجل قد مات ! فقال رسول الله
٢٠ صلى الله عليه و سلم : اغسلوا صاحبكم ، فغسلناه . و رسول الله صلى الله

عليه

عليه و سلم معرض عنه و كفناه و صلى عليه النبي صلى الله عليه و سلم ! فلما فرغنا قال النبي صلى الله عليه و سلم : هذا الذى تعب قليلا و نعم طويلا ، هــذا من الذين آمنوا و لم يلبسوا ايمانهم بظلم ، قلنا : رأيناك أعرضت عنه و نحن نغسله ، قال : ابي احسب أن صاحبكم مات جائعا ، إنى رأيت زوجتيه من الحور العين و هما يدسان فى فيه ثمار الجنة . ٥

قال ابن الجوزى : لا يصح ، و الحمل فيه على محمد بن عبد الملك الأنصارى الضرير المدينى كان يضع الحديث .

قلت : حديث جرير بن عبد الله رضى الله عنه و إن لم يتعرض له ابن الجوزى لكن حكمه على المتن بالوضع يقتضى أن يكون جميع طرقه عنده موضوعا ، و قد رد عليه الحافظ السيوطى و جعل حديث أحمد ١٠ شاهدا له ، و الطرق الثلاثة التى رواها أحمد و إن كان فيها مقال لكن بعضها يقوى بعضا ، و له شاهد عند ابن أبى حاتم فى تفسيره و الحكيم الترمذى فى « نوادر الأصول » من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس . و أخرجه ابن أبى حاتم من مرسل بكر بن سوادة . و أخرجه عبد بن حميد فى تفسيره من مرسل إبراهيم التى كلاهما باختصار . و الطريق ١٥ الثلاثة التى عنـد أحمد كلها تدور عـلى زاذان أبى عمر الكندى ، قال ابن معين : ثقة ، و قال ابن عدى : أحاديثه لا بأس بها ، و قال الحافظ العسقلانى فى « التقريب » : إنه صدوق . قلت : و هو من رجال مسلم ، و قد روى عنه أبو جناب يحي بن أبى حية الكلبى ، قال يحي و عثمان ابن سعيد و النسائى و الدارقطنى : إنه ضعيف . و قال يحي بن معين مرة : ٢٠

ليس به بأس إلا أنه كان يدلس . وكذا قال أبو نعيم . وقال يحيى مرة : هو صدوق . وقال الحافظ العسقلاني : ضعفوه لكثرة تدليسه .

وأما الطريق الثالث فأورده من طريق الحجاج بن أرطاة من وجهين : أحدهما عن عمرو بن مرة وهو ثقة ، والثاني عن عثمان بن
٥ عمير البجلي أبي اليقظان الكوفي الأعمى وهو ضعيف ، لكن لم يتهم بالوضع ؛ أما الحجاج بن أرطاة فقد اختلفوا فيه ، قال العسقلاني : إنه صدوق لكن كثير التدليس .

وأما الطريق الثاني وهو طريق ثابت عن زاذان فلم أقف على حال رجاله ، وهذه الطرق تقوى بعضها بعضا - والله أعلم .

١٠ الحديث الخامس

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي قال : كان معاذ رضي الله عنه باليمن فارتفعوا إليه في يهودي مات وترك أخاه مسلما . فقال معاذ : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
١٥ إن الإسلام يزيد ولا ينقص . فورثه ، وقال : حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ثني عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود قال : أتى معاذ رضي الله عنه بيهودي وارثه مسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - أو : قال - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورثه . أورده ابن
٢٠ الجوزي في الموضوعات من طريق الجوزقاني قال : أنبأنا أبو نصر الصواف

أنبأنا

أنبأنا أبو القاسم بن محمد الوراق ثنا أبو الحسين بن عثمان ثنا محمد بن الحسين
ثنا القاسم بن الليث ثنا محمد بن المهاجر ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة
عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن عبد الله بن بريدة عن يحيى
ابن يعمر عن أبى الأسود عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يورث
المسلم من الكافر و يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: ٥
الإسلام يزيد و لا ينقص. قال ابن الجوزى: إنه باطل، و المتهم به
محمد بن المهاجر.

قلت: قال السيوطى فى «اللآلى»: إن محمد بن المهاجر برئ
منه، فقد أخرجه الطبرانى ثنا داود بن محمد بن صالح المروزى ثنا إبراهيم
ابن الحجاج الشامى ثنا حماد بن سلمة - به. و أخرجه أبو داود الطيالسى ١٠
فى مسنده: ثنا شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن عبد الله بن بريدة عن
يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل - به. و أخرجه
أحمد فى مسنده: ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة - بـه - و أخرجه الحاكم
و صححه، و لم يتعقبه الذهبى - انتهى. و أخرجه أبو داود السجستانى
فى سننه من وجهين قال: حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عمرو بن ١٥
أبى حكيم الواسطى ثنا عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن
يعمر يهودى و مسلم فورث المسلم منهما، و قال: حدثنى أبو الأسود أن
رجلا حدثه أن معاذا رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله
عليه و سلم يقول: الإسلام يزيد و لا ينقص، فورث المسلم: و قال:
حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن ٢٠

عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى ان معاذا
رضى الله عنه أتى بميراث يهودى وارثه مسلم - بمعناه ؛ انتهى .

قلت : قد سكت أبو داود على هـــذا الحديث فهو عنده صالح ،
وظهر من روايته أن أبا الأسود إنما روى عنه بواسطة ، ومن ثم قال
٥ الحافظ العسقلانى فى « فتح البارى » : إنه تعقب على الحاكم تصحيحه
بأن فيه انقطاعا بين أبى الأسود و معاذ لكن سماعه منه ممكن ، قال :
و قد زعم الجوزقانى أنه باطل و هو مجازفة قال : و قال القرطبى فى
« المفهم » : هو كلام يحكى و لا يروى - كذا قال ، و قد رواه من قدمت
ذكره ، فكأنه ما وقف على ذلك - انتهى و قال فى « تسديد القوس »
١٠ بعد ما ذكر حديث معاذ : و فى الباب عن ابن مسعود و أبى هريرة -
انتهى .

قلت : و له شاهد من حديث عائذ بن عمرو المزنى رضى الله عنه
أنه صلى الله عليه و سلم قال : الإسلام يعلو و لا يعلى . رواه الدارقطنى
و محمد بن هارون الرويانى فى مسنده قال الحافظ العسقلانى فى « الفتح »
١٥ سنده حسن ، و اورده البخارى فى كتاب الجنائز من صحيحه فى باب
« إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه » تعليقا . و رواه أبو يعلى الخليلى
فى فوائده و زاد فى أوله قصة و هى : أن عائذ بن عمرو جاء يوم الفتح
مع أبى سفيان بن حرب فقالت الصحابة : هذا أبو سفيان و عائذ بن عمرو ا
فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هذا عائذ بن عمرو و أبو سفيان ،
٢٠ الإسلام أعز من ذلك ؛ الإسلام يعلو و لا يعلى . و أخرج أحمد بن منيع

بسند قوى عن معاذ رضى الله عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر بغير عكس . و أخرج مسدد عنه أن أخوين اختصما إليه مسلم و يهودى مات أبوهما يهوديا فحاز ابنه اليهودى ماله ، فنازعه المسلم ، فورث معاذ المسلم .

تنبيه : عمرو بن كردى الذى روى عن ابن بريدة هو عمرو بن أبى حكيم الواسطى أبو سعيد ، يقال : مولى لآل الزبير ، و قال ابن حبان : ٥ مولى الأزد ، روى عن عكرمة و ابن بريدة و ابن مجلز ، روى عنه خالد الحذاء و شعبة . فأما شعبة فيقول : ثنا عمرو بن أبى حكيم ، و أما خالد الحذاء فيقول : عمرو بن كردى ؛ قال أبو حاتم : صالح الحديث ؛ و قال العسقلانى فى « التقريب » : إنه ثقة . و لحديث معاذ هذا طريق آخر رواه الدار قطنى : ثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوى ثنا عبد المنعم ١٠ ابن أحمد ثنا عمار بن مطرف ثنا حماد عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدئلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الإيمان يزيد و ينقص . اورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الدارقطنى و قال : عمار منكر الحديث و أحاديثـه بواطيل ، و تعقبه ١٥ السيوطى فى « النكت » بأن لا مدخل لعمار فى هذا الحديث ، فقد أخرجه أحمد و أبو داؤد من وجه آخر جيد عن معاذ ، و سكت عليه أبو داود ، فهو صالح عنده ، و له شواهد . أخرجه البيهقى فى « شعب الإيمان » عن أبى هريرة و ابن عباس و أبى الدرداء رضى الله عنهم مرفوعا ـ انتهى .

قلت : لفظ حديث معاذ رضى الله عنه عند أحمد و أبى داود : ٢٠

الإسلام يزيد و لا ينقص - بزيادة « لا » النافية على « ينقص » و كأن
الراوى و هم فى هذه الرواية فقال : يزيد و ينقص . نعم ، روى ابن النجار
عن عبد الله بن أبى أوفى و الديلمى فى « مسند الفردوس » عن أبى هريرة
مرفوعا : الإيمان قول و عمل يزيد و ينقص . و زاد فى رواية أبى هريرة
٥ فمن قال غير ذلك فهو مبتدع . و الحديثان ضعيفان - و الله أعلم .

الحديث السادس

قال الإمام أحمد : حدثنا موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن
أبى حبيب عن عبد الرحمن بن حسان عن مخيس بن ظبيان عن رجل من
جذام عن مالك بن عتاهية رضى الله عنه قال : سمعت النبى صلى الله عليه و سلم
١٠ يقول : إذا لقيتم عاشرا فاقتلوه . و قال : حدثنا قتيبة بن سعيد بهذا
الحديث يعنى عن ابن لهيعة و قصر عن بعض الإسناد و قال : يعنى بذلك
الصدقة يأخذها على غير حقها - انتهى . و المراد ببعض الإسناد أنه لم يذكر
مخيسا و لا عبد الرحمن بن حسان . و كذا رواه البغوى عن إبراهيم بن
سعيد الجوهرى و غيره عن موسى بن داود و قال فى آخره : يعنى عشار
١٥ المشركين . و أخرجه ابن مندة من طريق مكى بن إبراهيم عن ابن لهيعة
عن يزيد بن أبى حبيب عن مخيس بن ظبيان عن عبد الرحمن بن حسان
عن رجل من جذام عن مالك بن عتاهية - به ؛ فقدم مخيسا فى السند
على عبد الرحمن . و كذا أورده ابن أبى حثمة عن محمد بن معاوية عن
ابن لهيعة . و أخرجه ابن شاهين من طريق ابن أبى حثمة و من طريق
٢٠ أخرى عن ابن لهيعة كذلك . و أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من

طريق

طريق محمد بن ناصر : أنبأنا عبد الوهاب بن محمد بن محمد بن إسحاق بن منده ثنا أبى أنبأنا عبد الله بن محمد بن الحارث المحاربى ثنا حمدان بن ذى النون البلخى ...[1] عن مالك بن عتاهية قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن لقيتم عشارا فاقتلوه . قال : إنه موضوع ، فيه مجاهيل . و قد رواه قتيبة عن ابن لهيعة فلم يذكر مخيسا و لا عبد الرحمن بن حسان ، و ابن لهيعة ٥ ذاهب الحديث .

قلت : تعقبه الجلال فى « النكت » بأنه أخرجه أحمد فى مسنده و البخارى فى تاريخه و الطبرانى بسند رجاله معروفون ، و فيه ابن لهيعة و هو من رجال مسلم فى المتابعات ، و فيه كلام كثير ، و الصواب أنه حسن الحديث - انتهى . ١٠

الحديث السابع

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثنا أبى ثنا عبد الله بن محمد و سمعته أنا من عبد الله بن محمد بن شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبى زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال أخبرنى رب هذا الدار أبو هلال قال : سمعت ابا برزة رضى الله عنه قال : كنا مع رسول الله ١٥ صلى الله عليه و سلم فى سفر فسمع رجلين يتغنيان و احدهما يجيب الآخر و هو يقول :

لا يزال حواى[2] تلوح عظامه   روى الحر[3] عنه أن يحن فيقبرا

فقال النبى صلى الله عليه و سلم : من هما ؟ قال فقالوا : فلان و فلان ،

(١) بياض فى الأصل (٢) جوادى (٣) ذوى الموت .

قال فقال النبي صلى الله عليه و سلم : اللهم أركسهما ركسا و دعهما إلى
النار دعا ! أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق أبى يعلى : ثنا
على بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا يزيد بن أبى زياد عن سليمان بن عمرو
ابن الأحوص عن أبى برزة رضى الله عنه قال : كنا مع النبى صلى الله
٥ عليه و سلم فسمع صوت غناء فقال : انظروا ما هذا ؟ فصعدت فنظرت
فاذا معاوية و عمرو بن العاص يتغنيان ! فجئت فأخبرت النبى صلى الله
عليه و سلم فقال : اللهم أركسهما فى الفتنة ركسا ! اللهم دعهما إلى النار
دعا ! قال ابن الجوزى : لا يصح ، يزيد بن أبى زياد كان يلقن بالآخرة
فيتلقن .

١٠ قلت : يزيد بن أبى زياد احتج به الأربعة ، و روى له مسلم مقرونا .
و قد مر عن الحافظ العسقلانى أنه قال : يزيد و إن ضعفه بعضهم من
قبل حفظه فلا يلزم أن كل ما يحدث به موضوع . قال الجلال السيوطى :
ما قاله ابن الجوزى لا يقتضى الوضع ، قال : و له شاهد من حديث
ابن عباس رضى الله عنهما رواه الطبرانى فى « الكبير » : حدثنا أحمد بن
١٥ على ابن الجارود الأصبهانى ثنا عبد الله بن عباد عن سعيد الكندى
حدثنا عيسى بن الأسود النخعى عن ليث عن طاوس عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال : سمع النبى صلى الله عليه و سلم صوت رجلين ـ
و ساق نحو سياق أحمد و سمى الرجلين : معاوية و عمرو بن العاص .
و رواه ابن قانع فى معجمه : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ثنا عبد الله
٢٠ ابن عمر ثنا سعيد أبو العباس التيمى ثنا سيف بن عمر ثنى أبو عمر مولى

إبراهيم

إبراهيم بن طلحة عن زيد بن أسلم عن صالح شقران رضى الله عنه قال : بينما نحن ليلة فى سفر إذ سمع النبى صلى الله عليه و سلم صوتا - فذكر الحديث و سمى الرجلين : معاوية بن رافع و عمرو بن رفاعة ، و قال فى آخر الحديث : فمات عمرو بن رفاعة قبل أن يقدم النبى صلى الله عليه و سلم من السفر . قال الجلال : هذه الرواية أزالت الإشكال و بينت ٥ أن الوهم وقع فى الحديث فى لفظة واحدة و هى قوله : ابن العاص ، و إنما هو ابن رفاعة احد المنافقين ، و كذلك معاوية بن رافع أحد المنافقين - انتهى .

الحديث الثامن

قال الإمام أحمد : حدثنا ابن نمير أنبأنا إسماعيل و يعلى بن عبيد ١٠ قالا ثنا إسماعيل عن نفيع عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أحد يوم القيامة غنى و لا فقير إلا ود انما كان أوتى من الدنيا قوتا - قال يعلى : فى الدنيا . و رواه ابن ماجه : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا أبى و يعلى عن إسماعيل بن أبى خالد عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من غنى ١٥ و لا فقير إلا ود يوم القيامة أنه يؤتى من الدنيا قوتا . و رواه أيضا عبد بن حميد و أبو نعيم فى « الحلية » . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن حبان : حدثنا عبد الكريم بن عمر الخطابى ثنا أحمد بن يونس بن المسيب ثنا يعلى بن عبيد ثنا إسماعيل بن أبى خالد عن نفيع عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما منكم ٢٠

من أحد غني و لا فقير إلا يود يوم القيامة أنه أوتي في الدنيا قوتا .
قال: نفيع - يعني ابن الحارث - أبو داود الأعمى متروك .

قلت : رماه بعضهم بالوضع و بعضهم بأنه متروك و بعضهم بأنه ليس بشيء و بعضهم بأنه ضعيف . و ذكره ابن حبان في «كتاب الثقات» ٥ و قال في «كتاب الضعفاء» : يروي عن الثقات الموضوعات - انتهى . فلا يحكم على حديثه بالوضع نظرا لذلك . و له شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند الخطيب قال : أنبأنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ أنبأنا عبد الباقي بن قانع ثنا عمر بن إبراهيم الحافظ ثنا أحمد بن إبراهيم القطيعي ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن يسار عن ١٠ أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أحد إلا و هو يتمنى يوم القيامة أنه كان يأكل في الدنيا قوتا . و قال أبو نعيم : حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سهل ثنا عبد الله بن محمد العبسي ثنا عباد بن العوام - به ، فذكره موقوفا .

الحديث التاسع

١٥ قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني يحيى بن عثمان - يعني الحربي - أبو زكريا حدثنا إسماعيل بن عياش عن رجل قد سماه عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الصبحة تمنع الرزق . و قال حدثني إبراهيم[1] الترجماني ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن

(١) أبو إبراهيم .

عثمان

عثمان بن عفان عن أبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصبحة تمنع الرزق. وهذا الحديث أخرجه البيهقى أيضا فى «الشعب» وقال: رواه مسلمة بن على عن ابن عياش عن رجل هو ابن أبى فروة عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك مرفوعا؛ وقال: خلط[1] ابن أبى فروة فى إسناده - انتهى. وأورده ٥ ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى: حدثنا الحسين بن أحمد ابن منصور وسجادة ثنا يحيى بن عثمان ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبى فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه مرفوعا - به. وقال ابن أبى فروة: إسحاق متروك.

قلت: ابن أبى فروة هو إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة الأموى ١٠ مولاهم المدنى، روى له أبو داود والترمذى، تكلموا فيه لكن لم يتهم بالكذب، نعم له مناكير. وعد ابن عدى هذا الحديث من مناكيره، وكونه منكرا لا يستلزم أن يكون موضوعا. قال السيوطى: والحديث له طريق أخرى. قال أبو نعيم فى «الحلية»: حدثنا عبد الله بن محمد ابن جعفر ثنا الحسن بن على بن نصر الطوسى ثنا محمد بن أسلم ثنا حسين ١٥ ابن الوليد ثنا سليمان بن أرقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان رضى الله عنه مرفوعا: إن الصبحة تمنع الرزق. قال: وله شواهد، أخرج الديلمى من طريق أصبغ بن نباتة عن أنس مرفوعا: لا تناموا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس.

(١) غلط.

قال: فسئل أنس رضى الله عنه عن معنى هـذا الحديث فقال: يسبح
و يكبر و يستغفر سبعين مرة، فعند ذلك ينزل الرزق . و روى البيهقى
فى «الشعب» من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن
جده عن فاطمة بنت النبى صلى الله عليه و سلم قالت: مر بى رسول الله
٥ صلى الله عليه و سلم و أنا مضطجعة فحركنى برجله و قال: يا بنية! قومى
و اشهدى رزق ربك و لا تكونى من الغافلين. فان الله تعـالى يقسم
أرزاق الله ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. قال البيهقى: سنده
ضعيف. و رواه من طريق أخرى عن عبد الملك بن عنترة عن أبيه
عن جده عن على رضى الله عنه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه
١٠ و سلم على فاطمة - على أبيها و عليها الصلاة و السلام - بعد أن صلى
الصبح و هى نائمة - فذكر معناه. و ذكر السيوطى آثارا تشهد لذلك.

تنبيه: إنما أدرجنا حديث زوائد المسند من جملة أحاديث المسند
تبعا للحافظ العسقلانى فانه عده من جملة أحاديث المسند، و كذا هو
اورد أحاديث الزوائد فى أطراف المسند.

١٥ الحديث العاشر

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر ثنـا شعبة و حجاج عن
شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حبة العرنى قال سمعت عليا رضى الله
عنه يقول: أنا أول رجل صلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم.
و قال: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا يحيى بن سلمة - يعنى
٢٠ ابن كهيل - قال سمعت أبى يحدث عن حبة العرنى قال: رأيت عليـا

رضى

رضى الله عنه ضحك على المنبر – فذكر قصة لأبيه ـ ثم قال : اللهم ! لا أعرف أن عبدا لك من هذه الأمة عبدك قبلى غير نبيك صلى الله عليه وسلم ـ ثلاث مرار ، لقد صليت قبل أن يصلى الناس سبعا . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق محمد بن عبد الباقى البزار : أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكى أنبأنا أبو محمد بن ماسى ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق ٥ ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن بسام سمعت شعيب بن صفوان عن أجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين عن على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين . قال : الأجلح منكر الحديث ، وحبة واه فى الحديث غال فى التشيع . ١٠

قلت : هذا لا يقتضى أن يكون حديثه موضوعا . قال السيوطى : الأجلح روى له الأربعة ووثقه ابن معين والعجلى . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى . وقال النسائى : ضعيف . وقال ابن عدى : شيعى صدوق . وحبة ضعفه الأكثر ، وقال العجلى : تابعى ثقة . وقال الطبرانى : يقال : له رؤية . وقال ابن عدى : ما رأيت له منكرا قد جاوز الحد . ١٥

والحديث أخرجه الحاكم : حدثنا ابو عمر الزاهد ثنا محمد بن هشام المروزى ثنا أبو إبراهيم [١] الترجمانى ثنا شعيب بن صفوان – به . قال : وتعقبه الذهبى فى « تلخيص المستدرك » بأن خديجة وأبا بكر وبلالا وزيدا رضى الله عنهم آمنوا أول ما بعث النبى صلى الله عليه وسلم

(١) ابراهيم .

و عبدوا الله معه . قال - يعنى الذهبى : و لعل السمع أخطا ، و يكون
على رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله صلى الله عليه و سلم و لى
سبع سنين ، و لم يضبط الراوى ما سمع . و قال الطبرانى فى « الأوسط » :
حدثنا أحمد ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدى ثنا عمرو بن هاشم الجنبى
٥ عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين العرنى عن على
رضى الله عنه أنه قال : اللهم ! إنك تعلم أنه لم يعبدك أحد من هذه
الأمة قبلى ، و لقد عبدتك قبل أن يعبدك أحد من هذه الأمة ست
سنين - انتهت عبارة السيوطى .

قلت : ما تعقب به الذهبى إنما يتوجه على من رواه من طريق
١٠ الأجلح ، و أما ما رواه الإمام أحمد فلا يتوجه عليه ذلك . فان قوله
« سبعا » يمكن أن يكون المراد به « سبعة أيام » ، و لا مانع من أن
يتقدم إسلام على رضى الله عنه على غيره بسبعة أيام عند من يقول :
إنه أول الناس إسلاما ؛ و على هذا فالحديث من قسم المعلول لا الموضوع -
و الله أعلم .

١٥ الحديث الحادى عشر

قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع و عبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن
مصعب بن محمد عن يعلى بن أبى يحيى عن فاطمة بنت حسين عن أبيها
قال عبد الرحمن : حسين بن على رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله
صلى الله عليه و سلم : للسائل حق و إن جاء على فرس . و رواه أبو داود :
٢٠ حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان - به ؛ و سكت عليه أبو داود فهو عنده
صالح

صالح . و أخرج أبو يعلى : حدثنا أبو خيثمة نا وكيع نا سفيان ـ به .
و أخرجه الضياء المقدسي أيضا فى كتابه « المختارة » . و أورد ابن الجوزى
هذا الحديث فى الموضوعات بغير سند و قال : نقلت من خط القاضى
أبى يعلى قال نقلت من خط أبى حفص البرمكى قال سمعت أبا بكر
أحمد بن محمد الصيدلانى يقول سمعت أبا بكر المروزى يقول سمعت ٥
أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : أربعة أحاديث تدور عن رسول الله
صلى الله عليه و سلم فى الأسواق ليس لها أصل ـ فذكر منها هذا الحديث .

قلت : نقل الحافظ السيوطى فى « اللآلى » عن الحافظ أبى الفضل
العراقى فى نكته على ابن الصلاح قال : لا يصح هذا الكلام عن أحمد ،
فانه قد أخرج الحديث المذكور فى مسنده عن الحسين ، قال : و هو إسناد ١٠
جيد و رجاله ثقات ـ انتهى . و كذا جزم بصحته غير واحد ، لكن
قال ابن عبد البر : إنه ليس بقوى ـ انتهى .

قلت : فى سنده يعلى بن أبى يحيى . قال أبو حاتم : مجهول ، و وثقه
ابن حبان . و روى أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا يحيى بن آدم نا زهير
عن شيخ قال : رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن ١٥
على رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه و سلم ـ مثله ؛ و فيه راو لم يسم .
و قد رواه إسحاق بن راهويه من طريق فاطمة عن جدتها فاطمة الكبرى
على أبيها و عليها الصلاة و السلام . و قد جعل بعضهم هذا الاضطراب
سبب الضعف ، و ليس ذلك بقادح ، فان الحسين رضى الله عنه من صغار
الصحابة ، فربما يثبت الواسطة بينه و بين النبى صلى الله عليه و سلم ، و ربما ٢٠

أسقطه فيكون من مراسيل الصحابة . و له شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه ابن عدى من رواية إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما - به مرفوعا . و من حديث الهرماس أخرجه الطبرانى من رواية عثمان بن فائد عن عكرمة
٥ ابن عمار عن الهرماس بن زياد عن النبي صلى الله عليه و سلم - به . و عثمان ضعيف . و رواه الإمام مالك فى الموطأ عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: أعطوا السائل و إن جاء على فرس . و هذا شاهد قوى لحديث يعلى . و قد وصله ابن عدى من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه و لكن عبد الله
١٠ ابن زيد ضعيف ، و رواه أيضا من طريق عمر بن يزيد المدائنى عن عطاء عن أبى هريرة ، و عمر أيضا ضعيف . و رواه الدارقطنى فى الأفراد من طريق الحسن بن على الهاشمى عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعا : لا يمنعن أحدكم السائل أن يعطيه و إن كان فى يده قلبا من ذهب . و قال : تفرد به الحسن عن الأعرج - انتهى . و الحسن ضعيف . و هو فى
١٥ « مسند الفردوس » أيضا . و بالجملة لا شك فى صحته نظرا إلى مجموع طرقه - و الله أعلم .

الحديث الثانى عشر

حديث ثوبان رضى الله عنه فى النهى عن التأمر ، أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا هبيل[1] بن محمد ثنا عبد الله

(١) هسل .

ابن عبد الجبار الخبائرى ثنا سعيد بن سنان ثنى راشد بن سعد عن ثوبان
رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تسكن الكفور،
فان ساكن الكفور كساكن القبور؛ و لا تؤمرن على عشرة، فان من
تأمر على عشرة جاء يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه فكه الحق أو أوبقه
الظلم. قال: لا يصح، سعيد بن سنان متروك. ٥

قلت: سعيد بن سنان من رجال ابن ماجه. قال أحمد: ضعيف؛
و قال يحيى ليس بثقة، و قال مرة: ليس بشيء؛ و قال البخارى: منكر
الحديث، و قال النسائى: متروك؛ لكن له طريقا أخرى فيبرأ سعيد
ابن سنان من عهدته. و الجملة الأخيرة أخرجها الإمام أحمد قال: حدثنا
أبو اليمان ثنا إسماعيل بن عياش عن يزيد بن أبى مالك عن لقمان بن ١٠
عامر عن أبى أمامة رضى الله عنه قال: ما من رجل يلى أمر عشرة
فما فوق ذلك إلا أتى الله عز و جل مغلولا إلى عنقه فكه بره أو أوبقه[1]
إثمه. قال الحافظ المنذرى فى «الترغيب و الترهيب»: رواته ثقات
إلا يزيد بن أبى مالك، و قال فى ترجمة يزيد بن أبى مالك الدمشقى: إنه
ثقة، و قال بعضهم لين. و قال الحافظ الهيثمى: يزيد بن أبى مالك وثقه ١٥
ابن حبان و غيره. و بقية رجاله ثقات. و قد رمز السيوطى فى:
«الجامع الصغير» أنه حسن.

قلت: إسماعيل بن عياش ثقة ثبت فى أهل الشام، و شيخه يزيد
شامى، و له شواهد من رواية عدة من الصحابة. قال الإمام أحمد:

(١) أوثقه.

حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى عن رجل
عن سعد بن عبادة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال:
ما من أمير عشرة إلا أتى الله تعالى مغلولا يوم القيامة! لا يطلقه
إلا العدل . وأخرج عبد الله فى زوائده: حدثنا خلف بن الوليد ثنا
٥ خالد عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن رجل عن سعد بن
عبادة رضى الله عنه قال سمعت غير مرة و لا مرتين يقول: قال رسول الله
صلى الله عليه و سلم: ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم القيامة مغلولا!
لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل . و قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى
ابن سعيد عن ابن عجلان قال: ثنى سعيد عن أبي هريرة قال و سمعت
١٠ أبي يحدث عن أبي هريرة . قال أحمد: و قلت ليحيى: كلاهما عن النبي
صلى الله عليه و سلم؟ قال: نعم، قال: ما من أمير عشرة إلا يؤتى يوم
القيامة مغلولا! لا يفكه إلا العدل أو يوبقه الجور؛ رجاله رجال
الصحيح . و روى الحاكم أيضا عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا:
ما من أحد يؤمر على عشرة فصاعدا إلا جاء يوم القيامة فى الأصفاد
١٥ و الأغلال حتى يفكه عدله أو يوبقه جوره . صححه الحاكم و أقره
الذهبي و غيره . و رواه عنه البزار و الطبرانى فى «الأوسط» و البيهقى
فى «الشعب» و الخطيب فى رواة مالك و أبو العباس السراج فى مسنده
بطرق مختلفة . قال الحافظ المنذرى: رجال البزار رجال الصحيح .
و رواه الحاكم فى «الكنى» عن كعب بن عجرة نحوه مرفوعا . و رواه
الطبرانى

الطبرانی فی « الأوسط » عن ابن عباس من وجهين ، و عن بريدة
و أبی الدرداء رضی الله عنهم مرفوعا .

و أما الجملة الأولى و هو قوله « لا تسكن الكفور » فلم يروه الإمام
أحمد ، لكن رواه البخاری فی « الأدب المفرد » ، قال : حدثنا أحمد
ابن عاصم ثنا حيوة ثنا بقية ثنى صفوان قال سمعت راشد بن سعد يقول ٥
سمعت ثوبان رضی الله عنه يقول : قال لی رسول الله صلى الله عليه و سلم :
لا تسكنوا الكفور ، فان ساكن الكفور كساكن القبور ـ و قال : قال
أحمد : الكفور القرى . و قال : حدثنا إسحاق ثنا بقية ثنى صفوان قال
سمعت راشد بن سعد يقول سمعت ثوبان رضی الله عنه قال : قال لی
النبی صلى الله عليه و سلم : يا ثوبان ! لا تسكن الكفور ، فان ساكن ١٠
الكفور كساكن القبور .

قلت : بقية هو ابن الوليد ، و صفوان هو ابن عمرو السكسكی ،
رمز السيوطی فی « الجامع الصغير » لحسنه . و تعقبه عبد الرؤف المناوی ،
و أعله ببقية و راشد بن سعد .

قلت : بقية من الحفاظ الأعلام ثقة عند الجمهور لكنه مدلس . ١٥
قال النسائی و غيره : إذا قال « ثنا » و « نا » فهو ثقة ، و إذا قال « عن »
فليس بحجة . و قال غير واحد من الأئمة : إنه ثقة إذا روى عن الثقات .
و قال ابن عدی : إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت ـ انتهى . و هاهنا
شيخه صفوان بن عمرو ثقة من أهل حمص ، و رواه بلفظ التحديث .
و أما راشد بن سعد فقد وثقه ابن معين و أبو حاتم و ابن سعد . و قال ٢٠

أحمد: لا بأس به. و قال الدارقطني: يعتبر به، لا بأس به. قال الذهبي في «الميزان»: و شذ ابن حزم فقال: ضعيف - انتهى. و قد روى البيهقي في «الشعب» و أبو نعيم في «الحلية» و الطبراني في «الأوسط» حديث ثوبان رضي الله عنه بالجملتين معا بأسانيد ليس فيها سعيد بن سنان -
٥ و الله أعلم.

تنبيه: قال الحافظ السيوطي في «اللآلي» في باب الابتداء: و اعلم أنه جرت عادة الحفاظ كالحاكم و ابن حبان و العقيلي و غيرهم أنهم يحكمون على حديث بالبطلان من حيثية سند مخصوص لكون راويه اختلف في ذلك السند لذلك المتن و يكون ذلك المتن معروفا من وجه
١٠ آخر، و يذكرون ذلك في ترجمة ذلك الراوي يجرحونه به، فيغتر ابن الجوزي بذلك و يحكم على المتن بالوضع مطلقا و يورده في كتاب الموضوعات، و ليس هذا بلائق، و قد عاب عليه الناس ذلك آخرهم الحافظ ابن حجر - انتهى. و إنما نبهنا على ذلك لما نذكر أحاديث من هذا القبيل.

١٥ الحديث الثالث عشر

حديث أنس رضي الله عنه: قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يا فلان! فعلت كذا و كذا؟ قال: لا و الله الذي لا إله إلا هو! ما فعلته: و النبي صلى الله عليه و سلم يعلم أنه فعله، فقال النبي صلى الله عليه و سلم: كفر الله ذنبك بصدقك بلا إله إلا هو. أورده ابن الجوزي
٢٠ في الموضوعات من طريق ابن عدي: حدثنا علي بن القاسم ثنا طالوت
ثنا

ثنا الحارث أبو قدامة ثنا ثابت البنانى عن أنس رضى الله عنه ـ به ، و قال:
أبو قدامة ليس بشيء .

قلت : الحارث بن عبيد أبو قدامة روى له مسلم و أبو داود
و الترمذى و لم يتهم بالوضع . قال ابن مهدى : ما رأيت إلا خيرا .
و قال أحمد : مضطرب الحديث . و قال ابن معين : ضعيف ، و قال مرة : ٥
ليس بشيء . و قال النسائى و غيره : ليس بالقوى . و قال ابن حبان :
كان ممن كثر وهمه . و قال الحافظ العسقلانى فى « التقريب » : صدوق
يخطئ - انتهى . و هذه الصيغ لا تقتضى أن يحكم على حديثه بالوضع .
و قد أخرجه عبد بن حميد فى مسنده عن مسلم بن إبراهيم عن الحارث
ابن عبيد ـ به . و أخرجه البيهقى فى سننه و قال: ليس بالقوى . و قال ١٠
أحمد: حدثنا عفان حدثنا حماد - يعنى ابن سلمة ـ نا [١] ثابت عن عبد الله
ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لرجل :
فعلت كذا و كذا ؟ قال : لا و الذى لا إلـه إلا هو ! ما فعلت ، فقال له
جبرئيل عليه السلام : قد فعل و لكن قد غفر له بقول « لا إلـه إلا هو ».
قال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل - يعنى ثابتا . أخرجه ١٥
البيهقى أيضا . و قال أحمد : حدثنا حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن
عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلين
اختصما إلى النبى صلى الله عليه و سلم فسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم
المدعى البينة ، فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذى

(١) انا .

لا إله إلا هو؛ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أنت قد فعلت
و لكن غفر لك باخلاصك قول «لا إله إلا هو». و قال أحمد: حدثنا
عفان ثنا حماد بن سلمة ـ فذكر مثله. و قال أحمد: حدثنا حسن ثنا
حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي
٥ صلى الله عليه و سلم ـ بمثله، إلا أنه قال: أخبرني جبرئيل عليه السلام
أنك قد فعلت و لكن الله غفر لك. و قال أحمد: حدثنا أسود بن
عامر ثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن
عباس رضى الله عنهما قال: اختصم إلى النبي صلى الله عليه و سلم رجلان
فوقعت اليمين على أحدهما، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عنده[1]
١٠ شيء، قال: فنزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه و سلم فقال: إنه كاذب،
إن له عنده حقه، فأمره أن يعطيه حقه و كفارة يمينه معرفته أن
لا إله إلا الله ـ أو شهادته و قال أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم
حدثنا شريك عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال: اختصم رجلان فدارت اليمين على أحدهما فحلف
١٥ بالله الذي لا إله إلا هو ما له عليه حق، فنزل جبرئيل عليه السلام
فقال: مره فليعطه حقه، فان الحق قبله و هو كاذب، و كفارة يمينه
معرفته بالله أنه لا إله إلا هو ـ أو شهادته أنه لا إله إلا هو. و روى
أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل نا حماد ـ فذكر مثل حديث حسن
ابن موسى و سكت عليه، فهو عنده صالح و رجال سنده ثقات. قال

(١) عندى.

البيهقى : إن كان صحيحا فالمقصود منه البيان أن الذنب و إن عظم لم يكن موجبا للنار متى ما صحت العقيدة و كان ممن سبقت له المغفرة ، و قال : ليس هذا التعيين لأحد بعد النبي صلى الله عليه و سلم - انتهى .

قلت : و يحتمل أن الرجل كان كافرا أو منافقا فأخلص التوحيد فقبل ذلك منه وجب ما كان قبله من المعاصى . فلما خفى التاويل على ابن الجوزى حكم بوضعه - و الله أعلم .

الحديث الرابع عشر

حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى هذه الآية " و فرش مرفوعة "[1] قال : غلظ كل فراش منها ما بين السماء و الأرض . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١٠ من طريق الخطيب : حدثنا أحمد بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن سنان ثنا جعفر بن جبر ثنا أبي عن الحسن عن أبي هريرة رضى الله عنه - به ، قال : لا يصح . جبر و ابنه متروكان ؛ و المتهم به عبد الله بن محمد بن سنان ، قال ابن حبان : يضع الحديث و يقلبه و يسرقه .

قلت : أخرجه الإمام أحمد من وجه يصح قال : حدثنا حسن ثنا ١٥ ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال " و فرش مرفوعة " و الذى نفسى بيده ! ان ارتفاعها كما بين السماء و الأرض ، و أن ما بين السماء و الأرض مسيرة خمسمائة عام . و أخرج الترمذى : حدثنا أبو كريب ثنا

(١) سورة ٥٦ آية ٣٤ .

رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم ـ به
نحوه . قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من
حديث رشدين . قال السيوطي : و قد رأيته من حديث غيره عند أحمد،
فلو رأى الترمذي طريق أحمد أيضا لصححه؛ قال : و قد صححه ابن حبان
٥ فأخرجه في صحيحه من طريق ابن لهيعة، و صححه الضياء المقدسي فأخرجه
في « المختارة » من طريق رشدين؛ قال : و أخرجه أيضا النسائي و البيهقي
في البعث ـ انتهى .

قلت : دراج ضعفه أبو حاتم و الدارقطني، و وثقه يحيى بن معين
و علي بن المديني و غيرهما، و صحح حديثه عن أبي الهيثم الترمذي، و احتج
١٠ به ابن خزيمة و ابن حبان في صحيحيهما و الحاكم و غيرهم . و أما رشدين
فتكلموا فيه لكن قال أحمد : ليس به بأس في الرقائق، و قال أيضا :
أرجو أنه صالح الحديث . و حسن له الترمذي .

الحديث الخامس عشر

إن الله يبعث المتكبرين يوم القيامة في صور الذر لهوانهم
١٥ على الله . تطؤهم الجن و الإنس و الدواب بأرجلها حتى يقضي الله بين
عباده فيدخل أهل الجنة الجنة و أهل النار النار . و يعذبون يوم القيامة
في وادي جهنم . أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدي :
حدثنا ابن أبي سويد ثنا شيبان ثنا الحسن بن دينار عن الخصيب بن
جحدر عن عمران بن سليمان عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه
٢٠ عن النبي صلى الله عليه و سلم ـ فذكره . قال ابن الجوزي: الخصيب
متروك و كذا الحسن ـ انتهى .

قلت

قلت : قد أخرجه الإمام أحمد من وجه آخر قال : حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن عجلان ثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الناس ، يعلوهم كل شىء من الصغار حتى يدخلون سجنا فى جهنم يقال له « بولس » ، تعلوهم نار الأنيار ، يسقون من طينة الخبال ٥ عصارة أهل النار . و أخرج الترمذى عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن محمد بن عجلان - به و حسنه . و أخرج النسائى أيضا عن سويد - به . و له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما عند البزار و أبى هريرة رضى الله عنه عند البزار و أبى القاسم بن صصرى فى أماليه .

الحديث السادس عشر ١٠

حديث أبى برزة رضى الله عنه قال : لو لم يبق من أجلى إلا يوم واحد للقيت الله بزوجة ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : شراركم عزابكم . أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن عدى : حدثنا عمر بن سنان ثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرقى ثنا خالد بن إسماعيل عن عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن أبى برزة ١٥ رضى الله عنه - به . قال : صالح مجروح . و خالد يضع .

قلت : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ثنا محمد بن راشد عن مكحول عن رجل عن أبى ذر رضى الله عنه قال : دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل يقال له « عكاف بن بسر التميمى » فقال له النبى صلى الله عليه و سلم : يا عكاف ! هل لك من زوجة ؟ قال : لا - الحديث ، ٢٠

و فيه : أنه صلى الله عليه و سلم قال : إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم ، و أراذال موتاكم عزابكم - الحديث . و رجاله ثقات إلا أن فيه رجلا لم يسم . و قد أخرجه عبد الرزاق فسماه « غضيف بن الحارث » . و قال الحافظ العسقلاني في « أطراف المسند » الرجل المبهم هو غضيف بن الحارث ، سماه محمد بن أبي السرى عن عبد الرزاق ، و ذكره ابن منده في « المعرفة » عنه : و للحديث طرق غير هـذه - انتهى . و له شاهد عند الطبراني رواه في مسند الشاميين و العقيلي من طريق برد بن سيار عن مكحول عن عطية بن بسر عن عكاف بن وداعة - فذكر الحديث بطوله . و رواه أبو يعلى و ابن منده من طريق بقية عن معاوية بن يحيي عن سليمان بن موسى عن مكحول عن غضيف بن الحارث عن عطية ابن بسر المازني قال : جاء عكاف بن وداعة الهلالي - الحديث . و فيه بقية رواه بالعنعنة ، و معاوية و هو الصدفي ضعيف ؛ و هكذا رواه ابن السكن من طريق بقية بهذا الإسناد إلا أنه قال : عن عطية بن بسر عن عكاف . و هكذا رواه يوسف الغساني عن سليمان بهذا الإسناد لكن لم يذكر غضيفا . قال ابن منده : و رواه أشعث عن معاوية بن يحيي عن رجل من بجيلة عن سليمان بن موسى ، زاد فيه رجلا بينهما . و أكثر الرواة سموا « عكاف بن وداعة الهلالي » ، و شذ محمد بن راشـد فقال « عكاف بن بسر » . قال الحافظ : في « الإصابة » : الطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف و اضطراب . و له شاهد من حديث ابن عباس

رضى

رضى الله عنهما . و رواه الديلمى بسند ضعيف بمثل حديث أبى ذر
رضى الله عنه سواء ـ و الله أعلم .

الحديث السابع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الطبرانى : حدثنا معاذ
ابن المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن يزيد بن أبى زياد عن مجاهد عن عبد الله ٥
ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من
شرب الخمر فجعلها فى بطنه لم تقبل له صلاة سبعا ، فان مات فيهن مات
كافرا . فاذا ذهب عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل منه صلاة اربعين
يوما . فان مات فيها مات كافرا . قال : لا يصح . و يزيد متروك .

قلت : أخرجه النسائى من طريق يزيد بن أبى زياد أيضا لكن ١٠
جعله من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . و أورد
من طريق الدارقطنى : حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب
أنبأنا عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما
مرفوعا : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما . فان مات فيها
مات كافرا ما دام فى عروقه منها شيء . قال : تفرد به عباد عن عمرو ١٥
و هما متروكان . قال : و قد روى نحوه عن إبراهيم بن عبد الله المصيصى
من حديث ابن عمر و كان المصيصى يسرق الحديث و يسويه ، قال : و فى
حديث عطاء بن السائب من حديث ابن عمر نحوه إلا أنه لم يذكر الكفر
إلا أن عطاء اختلط فى آخر عمره فقال يحيى : لا يحتج بحديثه .

قلت : حديث عطاء المذكور أخرجه الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ٢٠

ثنا معمر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر
رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: من شرب الخمر
لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. فان تاب تاب الله عليه، فان عاد عاد الله له.
فان تاب تاب الله عليه، فان عاد كان حقا على الله تعالى أن يسقيه من
٥ نهر الخبال: قيل: و ما نهر الخبال؟ قال: صديد أهل النار. و أخرجه
ابو داود الطيالسى فى مسنده: حدثنا همام عن عطاء بن السائب عن
عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من شرب الخمر لم تقبل له صلاة
أربعين ليلة. فان تاب تاب الله عليه. فان عاد لم تقبل له صلاة أربعين
١٠ ليلة. فان تاب تاب الله عليه و كان حقا على الله أن يسقيه من طينة
الخبال؛ قيل: يا أبا عبد الرحمن! ما طينة الخبال؟ قال: صديد أهل
النار. و أخرجه الترمذى: أخبرنا قتيبة ثنا جرير عن عطاء بن السائب
عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابيه قال: قال عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من شرب الخمر لم تقبل له صلاة
١٥ أربعين صباحا، فان تاب تاب الله عليه. فان عاد لم يقبل الله له صلاة
أربعين صباحا، فان تاب تاب الله عليه. فان عاد لم يقبل الله له صلاة
أربعين صباحا، فان تاب تاب الله عليه، فان عاد الرابعة لم يقبل الله له
صلاة أربعين صباحا. فان تاب لم يتب الله عليه و سقاه من نهر الخبال؛
قيل: يا أبا عبد الرحمن! و ما نهر الخبال؟ قال: نهر من صديد اهل
٢٠ النار. قال الترمذى: هذا حديث حسن. و أخرجه الحاكم ايضا و صححه،

و لم

و لم يتعقب الحافظ المنذرى على تصحيحه . و أخرجه أبو يعلى عن زهير
عن جرير - به مثله . و أخرج أيضا عن محمد بن بشار نا أبو عامر
نا أيوب بن ثابت عن خالد بن كيسان قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما
يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من شرب خمرا فسكر لم تقبل
له صلاة أربعين يوما . فان مات منها دخل النار - رجاله ثقات . و أخرجه ٥
النسائى : أخبرنا أبو بكر بن على ثنا سريج بن يونس ثنا يحيى بن عبد الملك
عن العلاء و هو ابن المسيب عن فضيل عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله
عنهما قال : من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام فى جوفه -
أو : عروقه - منها شيء ، و إن مات مات كافر ؛ و إن انتشى لم تقبل
له صلاة أربعين ليلة ، و إن مات فيها مات كافرا - رجاله ثقات . ١٠
و أورد ابن الجوزى من طريق الدارقطنى أنبأنا عبد الله بن محمد ثنا منصور
ابن مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم بن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه
و سلم : من شرب الخمر ظل يومه مشركا . و من سكر منها[1] لم تقبل له
صلاة أربعين يوما ، فان مات مات كافرا . قال : تفرد به أبو شيبة ١٥
و اسمه إبراهيم بن عثمان و هو متروك .

قلت : رواه الإمام أحمد بطريق آخر ليس فيه أبو شيبة قال :
ثنا معاوية بن عمرو ثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزارى ثنا الأوزاعى
ثنى ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمى قال : دخلت على عبد الله بن

(١) وقع فى الطبعة الأولى : منهما - كذا .

عمرو رضى الله عنهما و هو فى حائط له بالطائف يقال له: الوهط - فذكر قصـــة. و فيه قال - يعنى عبد الله - سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من شرب من الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحا، فان تاب تاب الله عليه. فان عاد لم تقبل له صلاة أربعين ٥ صباحا. فان تاب تاب الله عليه، فان عاد - قال: فلا أدرى فى الثالثة أو فى الرابعة - فان عاد كان حقا على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة - رجاله ثقات. و قال أحمد: حدثنا أبو المغيرة ثنا محمد ابن المهاجر أخـــبرنى عروة بن رويم عن ابن الديلمى الذى كان يسكن بيت المقدس[1] ثم سألته: هل سمعت يا عبد الله بن عمرو! رسول الله صلى الله ١٠ عليه و سلم يذكر شارب الخمر بشىء؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: لا يشرب الخمر أحد من أمتى فيقبل الله منه صلاة أربعين صباحا. و قال احمد: حدثنا بهز ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاته ١٥ أربعين ليلة. فان شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، و الثالثة و الرابعة فان شربها لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فان تاب لم يتب الله عليه، و كان حقا على الله أن يسقيه من عين خبال؛ قيل: و ما عين خبال؟ قال: صديد أهل النار. و أخرج النسائى عن القاسم بن زكريا ابن دينار ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق. و عن عمرو بن عثمان بن سعيد ٢٠ بقية كلاهما عن الأوزاعى عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمى -

(١) لعله هاهنا بعض اسقاط.

فساق

فساق نحو حديث أحمد . و أخرج ابن ماجه عن عبد الرحمن بن إبراهيم
الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي - به . و ذكر نحو حديث
أحمد و لم يذكر القصة . و رواه عنه ابن حبان في صحيحه و لفظه : قال
قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من شرب الخمر فسكر لم تقبل له
صلاة أربعين صباحا ، فان مات دخل النار ، فان تاب تاب الله عليه . ٥
فان عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا . فان مات دخل
النار ، فان تاب تاب عليه ، فان عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة
أربعين صباحا ، فان مات دخل النار . فان تاب تاب الله عليه ، فان عاد
الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة ؛ قالوا :
يا رسول الله ! و ما طينة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار . و رواه الحاكم ١٠
مختصرا ببعضه ، قال : لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة
أربعين صباحا . و قال : صحيح على شرطهما ، و سلم تصحيحه الحافظ
المنذري . و له شاهد من حديث أبي ذر أخرجه أحمد : حدثنا مكي بن
إبراهيم ثنا عبد الله بن أبي زياد عن شهر بن حوشب عن ابن عم لأبي ذر
عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ١٥
من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة ، فان تاب تاب الله
عليه . فان عاد كان مثل ذلك ، فان عاد كان مثل ذلك - فما أدري
في الثالثة أم في الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فان عاد
كان حتما على الله عز و جل أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا : يا رسول الله !
و ما طينة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار . قال الحافظ المنذري :

و رواه أيضا البزار و الطبراني من حديثه باسناد حسن . و من حديث
أسماء بنت يزيد رضي الله عنها . قال أحمد : حدثنا داود بن مهران الدباغ
ثنا داود - يعني العطار - عن ابن خثيم[1] عن شهر بن حوشب عن أسماء
بنت يزيد رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول :
٥ من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة ، فان مات مات كافرا ،
و إن تاب تاب الله عليه ، و إن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من
طينة الخبال . قيل : يا رسول الله ! و ما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل
النار . قال الحافظ المنذري : سنده حسن . و من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما أخرجه أبو داود حدثنا محمد بن رافع نا إبراهيم بن عمر
١٠ الصنعاني سمعت النعمان يقول عن طاؤس عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كل مخمر خمر ، و كل مسكر حرام ؛
و من شرب مسكرا نجست صلاته أربعين صباحا ، فان تاب تاب الله
عليه ، فان عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال ! قيل :
و ما طينة الخبال ؟ يا رسول الله ! قال : صديد أهل النار ؛ الحديث سكت
١٥ عليه أبو داود فهو عنده صالح و رجاله ثقات . و أخرج ابن ماجه عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مدمن
خمر كعابد وثن . قال الحافظ الجلال في « النكت البديعات » : هذا
الحديث - يعني من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان مات
مات كافرا - صحيح قطعا . أما حديث ابن عمرو رضي الله عنهما فأخرجه

(١) وقع في الطبعة الأولى : خيثم - كذا مصحفا ، راجع تهذيب التهذيب ٥/٣١٤ .

أحمد

أحمد فى مسنده من طرق أخرى كلها على شرط الصحيح و النسائى
و الحاكم و صححه بالجملة الأولى دون الأخيرة . و أخرجه البزار من طريق
آخر و فيه الجملة الأخيرة و لفظه: فان مات منها فكان كعابد وثن .
و أخرجه الطبرانى فى الأوسط و الحاكم و صححه من طريق آخر و فيه
الجملة الأخيرة أيضا و لفظه: فان مات و هى فى بطنه مات ميتة جاهلية . ٥
و أما حديث ابن عمر رضى الله عنهما فاخرجه من طريق عطاء أحمد
فى مسنده و الترمذى و حسنه، و له طريق ثان ليس فيها عطاء أخرجه
النسائى . و ثالث أخرجه ابن منيع فى مسنده . و للحديث شاهد من
حديث أسماء بنت يزيد رضى الله عنها أخرجه أحمد و الطبرانى بسند
حسن بالجملتين أيضا و لفظه: فان مات مات كافرا . و من حديث عياض ١٠
ابن غنم أخرجه أبو يعلى و الطبرانى بالجملتين أيضا و لفظه: فان مات فالى
النار . و من حديث أبى ذر رضى الله عنه أخرجه أحمد و البزار و الطبرانى .
و من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أخرجه الطبرانى من طريقين عنه .
و من حديث السائب بن يزيد أخرجه الطبرانى . كلهم بالجملة الأولى فقط .
و من شواهد الجملة الثانية ما أخرجه البخارى فى تاريخه من طريق محمد ١٥
ابن عبد الله عن ابيه قال النبى صلى الله عليه و سلم: مدمن الخمر كعابد
الوثن . و أخرجه أيضا من وجه آخر عن أبى هريرة رضى الله عنه
مرفوعا و هو عند ابن ماجه . و أخرجه أحمد و البخارى فى تاريخه من
حديث ابن عباس رضى الله عنهما و الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس .

و أخرجه البخاری فی تاریخه من حدیث جابر رضی الله عنه بلفظ:
من مات مدمن خمر مات کعابد وثن . و من شواهد الجملة الأولی
أیضا ما أخرجه البخاری فی تاریخه من حدیث ابی سعید الخدری
رضی الله عنه مرفوعا: لا یقبل الله لشارب الخمر صلاة ما دام فی جسده
٥ منها شیء - انتهی .

الحدیث الثامن عشر

أورده ابن الجوزی حدیث ضغطة سعد بن معاذ رضی الله عنه
فی الموضوعات من طریق الدارقطنی : حدثنا علی بن عبد الله بن میسر
ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا یعقوب بن محمد ثنا صالح بن محمد بن صالح
١٠ عن أبیه عن سعد بن عامر عن أبیه قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم:
اهتز عرش الرحمن لوفاة سعد بن معاذ ، و نزل الأرض لشهود سعد
ابن معاذ سبعون ألف ملك ما نزلوا قبلها ، و استبشر أهل السماء ،
و لقد ضم سعد بن معاذ ضمة - یعنی فی قبره ؛ و لو کان أحد منها معافی
عوفی منها سعد بن معاذ . قال ابن الجوزی : تفرد به محمد بن صالح .
١٥ قال ابن حبان : یروی المناکیر عن المشاهیر ، لا یجوز الاحتجاج به .

قلت : المنکر غیر الموضوع ، و صالح مقارب الحال . قال ابن
معین و الدارقطنی : إنه ضعیف ، و قال ابن عدی : إنه ضعیف یکتب
حدیثه ؛ و قال أحمد : ما أری به بأسا . فمن کان هکذا لا یحکم علی
حدیثه بالوضع . و أورد من طریق ابن شاهین : حدثنا عبد الله بن سلیمان
٢٠ ابن الأشعث ثنا علی بن مهران ثنا علی بن رشید ثنا أبو عبیدة و هو بجاعة

ابن

ابن الزبير عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن ابن عباس
رضى الله عنهما: لما أخرجت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف
جنازة سعد! فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ما من
أحد من الناس إلا و له ضغطة في قبره! و لو كان منفلتا منها أحد
لانفلت سعد بن معاذ، ثم قال: و الذى نفسى بيده! لقد سمعت أنينه ٥
و رأيت اختلاف أضلاعه فى قبره. قال ابن الجوزى: لا يصح. و القاسم
منكر الحديث.

قلت: كونه يروى مناكير لا يستلزم أن يكون حديثه موضوعا.

و أورد من طريق هناد بن السرى فى الزهد: حدثنا ابن فضيل عن
أبى سفيان عن الحسن قال: أصاب سعد بن معاذ رضى الله عنه جراحة ١٠
فجعله النبى صلى الله عليه و سلم عند امرأة تداويه فمات من الليل، فأتاه
جبرئيل فأخبره فقال: لقد مات الليلة فيكم رجل اهتز العرش لحب
لقاء الله تعالى إياه، فاذا هو سعد! فدخل رسول الله صلى الله عليه و سلم
قبره فجعل يكبر و يهلل و يسبح. فلما خرج قيل: يا رسول الله!
ما رأيناك صنعت هكذا قط. قال: إنه ضم فى القبر ضمة حتى صار ١٥
مثل الشعرة! فدعوت الله أن يرفع عنه، و ذلك أنه كان لا يستبرئ
من البول. قال ابن الجوزى: إنه مرسل، و أبو سفيان ظريف بن
شهاب متروك.

قلت: الجمهور على أنه ضعيف، و لم يتهم بالوضع. و اهتزاز العرش
لموت سعد بن معاذ ثابت فى الصحيحين، و أما ضغطته فقد جاءت من ٢٠

طرق صحاح ، أخرج الإمام أحمد في مسنده : حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد
ابن عمرو ثني يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي و يحيى بن سعيد عن معاذ
ابن رفاعة الزرقي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه و سلم لهذا العبد الصالح الذي تحرك له العرش و تفتحت له
٥ أبواب السماء : شدد عليه ففرج الله عنه . و قال مرة : فتحت ، و قال
مرة : ثم فرج الله عنه . و قال مرة : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم
لسعد يوم مات و هو يدفن . و قال أحمد : حدثنا يعقوب ثنا أبي عن
أبي إسحاق حدثني معاذ بن رفاعة عن محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن
الجموح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لما دفن سعد و نحن
١٠ مع رسول الله صلى الله عليه و سلم سبح رسول الله صلى الله عليه و سلم
فسبح الناس معه طويلا ، ثم كبر فكبر الناس ، ثم قالوا : يا رسول الله !
مما سبحت ثم كبرت ؟ قال : لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره
حتى فرجه الله عز و جل عنه .

قلت : رجال الإسنادين ثقات ، و ابن إسحاق قد رواه بصيغة التحديث
١٥ فانتفت تهمة التدليس . و معاذ بن رفاعة قد سمع من جابر بغير واسطة .
و قال أحمد : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن
نافع عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :
إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجيا منها لنجا سعد بن معاذ . و عن يحيى
عن شعبة - به ، قال الحافظ العراقي : إسناده جيد ، و قال الحافظ
٢٠ أبو الحسن الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . و رواه أحمد أيضا عن

محمد

محمد بن جعفر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع مولى ابن عمر
عن إنسان عن عائشة ـ نحوه . و هذه الرواية تدل على أن نافعا لم يسمعه
من عائشة رضى الله عنها . و ما رواه يعقوب و يحيى هو الراجح ، و يمكن
أن يكون نافع سمعه عن إنسان عن عائشة ثم سمعه عنها أيضا فرواه
بالوجهين . و له شاهد من حديث ابن عمر رضى الله عنهما رواه النسائى : ٥
حدثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عمرو بن محمد العنقزى ثنا ابن إدريس عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه و سلم قال : هذا الذى تحرك له العرش و فتحت له أبواب السماء
و شهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه - يعنى سعد
ابن معاذ رضى الله عنه - و لو أن رجلا نجا من القبر لنجا منه سعد ١٠
ابن معاذ . رجاله ثقات محتج بهم فى الصحيح . و آخر عن ابن عباس
رضى الله عنهما رواه الطبرانى فى الكبير : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح
ثنا حسان بن غالب ثنا ابن لهيعة عن أبى النضر المدينى عن زياد مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
و سلم يوم توفى سعد بن معاذ وقف على قبره ثم استرجع ثم قال : ١٥
لو نجا من ضغطة القبر أحد لنجا سعد ، لقد ضغط ثم رخى عنه . و قال
فى الأوسط : حدثنا محمد بن جعفر ثنا خالد بن خداش ثنا ابن وهب
عن عمرو بن الحارث عن أبى النضر - به . و أخرج الحكيم الترمذى :
حدثنا سفيان ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن زياد عن ابن
عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أفلت ٢٠

أحد من فتنــة القبر - أو : ضمه - لنجا سعد . و لقد ضم ضمة ثم
رخى عنه .

الحديث التاسع عشر

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات أحاديث فيها وجود الأبدال
٥ فأخرج من طريق الطبرانى : حدثنا محمد بن الحزور الطبرانى ثنا سعيد بن
أبى زيدون ثنا عبد الله بن هارون الصورى ثنا الأوزاعى عن الزهرى
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : خيار أمتى فى كل قرن خمسمائة . و الأبدال أربعون . فلا
الخمسمائة ينقصون و لا الأربعون ، كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة
١٠ مكانه و أدخل من الأربعين مكانهم(١)؟ قالوا : يا رسول الله ! دلنا على
أعمالهم ، قال : يعفون عمن ظلمهم و يحسنون إلى من أساءهم و يتواسون
فيما آتاهم . قال ابن الجوزى : لا يصح . و فيه من لا يعرف .
و أخرج من طريق ابن حبان : حدثنا محمد بن المسيب ثنا عبد الرحمن بن
مرزوق ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة
١٥ عن أبى هريرة مرفوعا : لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل
الرحمن . بهم يعافون و بهم يرزقون و بهم يمطرون . قال ابن الجوزى :
عبد الوهاب ضعيف ، و ابن مرزوق : يضع . و أخرج من طريق الطبرانى :
حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا محمد بن السرى القنطرى ثنا قيس بن
إبراهيم بن قيس السامرى ثنا عبد الرحيم بن يحيى بن الأرمنى ثنا عثمان
٢٠ ابن عمارة حدثنا المعافى بن عمران عن سفيان الثورى عن منصور عن

---

(١) فى العبارة بعض إسقاط و اختلاط .

إبراهيم

إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا: إن لله فى الخلق ثلاثمائة قلوبهم على قلوب آدم عليه السلام، ولله فى الخلق أربعون قلوبهم على قلب موسى عليه السلام، ولله فى الخلق سبعة قلوبهم على قلب إبراهيم عليه السلام، ولله فى الخلق خمسة قلوبهم على قلب جبرئيل عليه السلام، ولله فى الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل عليه السلام، ٥
ولله فى الخلق واحد قلبه على قلب إسرافيل عليه السلام؛ فاذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة. وإذا مات من السبعة ابدل الله مكانه من الأربعين، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة. وإذا مات من الثلاثمائة أبدل الله ١٠
مكانه من العامة؛ فبهم يحيي ويميت ويمطر ويدفع البلاء. قيل لعبد الله ابن مسعود رضي الله عنه: كيف بهم يحيي ويميت؟ قال: لأنهم يسألون الله عز وجل إكثار الأمم فيكثرون، ويدعون على الجبابرة فيقصمون، ويستسقون فيسقون. ويسألون فتنبت لهم الأرض، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء. قال: فيه مجاهيل. وأخرج من طريق ابن عدى: ١٥
حدثنا محمد بن زهير بن الفضل الأيلي ثنا العلاء بن زيد عن أنس رضي الله عنه مرفوعا: البدلاء أربعون: اثنان وعشرون بالشام، وثمانية عشر بالعراق: كلما مات واحد منهم أبدل الله مكانه آخر، فاذا جاء أمر الله قبض[1] كلهم. فعند ذلك تقوم الساعة. قال العلاء: روى عن

(١) قبضوا.

أنس نسخة موضوعة. و أخرج من طريق الحسن بن محمد الخلال: حدثنا أبو بكر بن شاذان ثنا عمر بن محمد الصابونى ثنا إبراهيم بن الوليد ثنا أبو عمر الغدانى ثنا أبو سلمة الخراسانى عن عطاء عن أنس رضى الله عنه مرفوعا: الأبدال أربعون رجلا و أربعون امرأة، كلما مات رجل ٥ بدل الله مكانه رجلا، و كلما ماتت امرأة بدل الله مكانها امرأة. قال: فيه مجاهيل.

قلت: ذكر الأبدال ورد فى مسند أحمد قال: حدثنا أبو المغيرة ثنا صفوان عن شريح بن عبيد الله قال: ذكر أهل الشام عند على بن أبى طالب رضى الله عنه و هو بالعراق فقالوا: العنهم يا أمير المؤمنين! ١٠ قال: لا، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: الأبدال بالشام، و هم أربعون رجلا؛ كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا. يسقى بهم الغيث، و ينصر بهم على الأعداء، و يصرف عن أهل الشام بهم العذاب. رجاله رجال الصحيح غير شريح و هو ثقة. وقال أحمد: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا الحسن بن ذكوان عن عبد الواحد بن قيس ١٥ عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: الأبدال فى هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن. كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا. رجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد و قد وثقه العجلى و أبو زرعة. و أخرج أحمد من طريق صالح بن الخليل عن صاحب له عن أم سلمة رضى الله عنها مرفوعا قال: يكون اختلاف

عند

عند موت خليفة ـ الحديث . و فيه : فاذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام و عصائب أهل العراق ـ الحديث .

قال السيوطى فى « النكت » خبر الأبدال صحيح فضلا عما دون ذلك ، و إن شئت قلت : متواتر ، و قد أفردته بتأليف استوعبت فيه طرق الأحاديث الواردة فى ذلك . و الحاصل انه ورد من حديث عمر ٥ رضى الله عنه أخرجه ابن عساكر من طريقين ؛ و على أخرجه أحمد و الطبرانى و الحاكم و غيرهم من طرق أكثر من عشرة بعضها على شرط الصحيح ؛ و أنس و له ست طرق منها طريق فى « معجم الطبرانى الأوسط » حسنه الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ؛ و عبادة بن الصامت أخرجه أحمد بسند صحيح ؛ و ابن عباس أخرجه أحمد فى الزهد بسند صحيح ؛ ١٠ و ابن عمر و له ثلاث طرق فى « المعجم الكبير » للطبرانى و « كرامات الأولياء » للخلال و « الحلية » لأبى نعيم ؛ و ابن مسعود و له طريقان فى « المعجم الكبير و « الحلية » ؛ و عوف بن مالك أخرجه الطبرانى بسند حسن ؛ و معاذ بن جبل أخرجه الديلمى ؛ و أبى سعيد الخدرى أخرجه البيهقى فى الشعب ؛ و أبى هريرة و له طريق أخرى غير التى أوردها ١٥ ابن الجوزى أخرجها الخلال فى « كرامات الأولياء » ، و أم سلمة أخرجه أحمد و أبو داود فى سننه و الحاكم و البيهقى و غيرهم . و من مرسل الحسن أخرجه ابن أبى الدنيا فى السخاء و البيهقى فى الشعب ؛ و من مرسل عطاء أخرجه أبو داود فى مراسيله ؛ و من مرسل بكر بن خنيس أخرجه ابن أبى الدنيا فى « كتاب الأولياء » ؛ و من مرسل شهر بن حوشب ٢٠

أخرجه ابن جرير في تفسيره . و أما الآثار عن الحسن البصري و قتادة
و خالد بن معدان و أبي الزاهرية و ابن شوذب و عطاء و غيرهم من التابعين
فمن بعدهم فكثيرة جدا ، و مثل ذلك بالغ حد التواتر المعنوي لا محالة
بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة - انتهى .

٥ الحديث العشرون

أورد ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني : حدثنا
أحمد بن عيسى بن علي الخواص ثنا سفيان بن زياد بن آدم أبو سهل ثنا
عبد الله بن أبي علاج الموصلي ثنى أبي عن محمد بن علي بن الحسين عن
أبيه عن جده عن علي رضي الله عنهم قال : غلا السعر بالمدينة فذهب
١٠ أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا :
يا رسول الله ! غلا السعر فسعر لنا . فقال : إن الله عز و جل هو المعطي
و هو المانع ، و إن لله ملكا اسمه «عمارة» على فرس من حجارة
الياقوت طوله مد بصره يدور في الأمصار و يقف في الأسواق فينادي :
ألا ! ليغل كذا و كذا ، ألا ! ليرخص كذا و كذا . و أورد من
١٥ طريق الخطيب و من طريق أبي سعيد النقاش من وجهين آخرين عن أنس
رضي الله عنه مرفوعا نزول الملك و نداؤه بالغلاء ، و قال : حديث علي
تفرد به ابن ابي علاج و له مناكير . و في حديث أنس من طريق
الخطيب : أبو الحسين علي بن محمد بن عبيد الله الزهري كان كذابا سرقه
من ابن أبي علاج و جعل له إسنادا آخر : و في الوجهين اللذين عند النقاش
٢٠ حماد النصيبي و سري بن عاصم البغدادي و هما كذابان .

قلت

قلت : الجملة الأخيرة التي وقعت في حديث علي و أنس رضي الله عنهما - أعني نداء الملك - اتفق الحفاظ على وضعها ، و أما الجملة الأولى فهي صحيحة ثابتة ، فتساهل ابن الجوزي في الحكم على الجميع بالوضع ؛ قال أحمد : حدثنا سريج و يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة و ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا : يا رسول الله ! لو سعرت ! فقال : إن الله هو الخالق القابض الباسط الرازق المسعر ، و إني لأرجو أن ألقى الله و لا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم و لا مال . و قال : حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أبانا قتادة و ثابت و حميد عن انس ابن مالك - فذكره نحوه . و أخرج أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة ١٠ عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت و قتادة و حميد ثلاثتهم عن أنس - به . و أخرج الترمذي عن بندار عن حجاج بن المنهال عن حماد - به ، و قال : حسن صحيح . و أخرج ابن ماجه عن محمد بن المثنى عن حجاج - باسناده ، و قال أحمد : حدثنا سليمان أنا إسماعيل حدثني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال : سعر ١٥ يا رسول الله ! قال : إنما يرفع الله و يخفض ، إني لأرجو أن ألقى الله عز و جل و ليس لأحد عندي مظلمة : قال آخر : سعر . فقال : ادعوا الله عز و جل . و رواه عن منصور بن سلمة عن سليمان بن بلال عن العلاء - نحوه . و رواه أبو داود عن محمد بن عثمان الدمشقي عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ٢٠

رجلا جاء فقال: يا رسول الله! سعر، فقال: بل ادعوا! ثم جاء رجل فقال:
يا رسول الله! سعر، فقال: بل الله يخفض و يرفع، و إنى لأرجو أن
ألقى الله و ليس لأحد عندى مظلمة، قال الحافظ العسقلانى فى تخريج
الرافعى: هذا الحديث رواه أحمد و أبو داود و الترمذى و ابن ماجه
٥ و الدارمى و البزار و أبو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن ثابت و غيره
عن أنس. و إسناده على شرط مسلم، و قد صححه ابن حبان و الترمذى،
و لأحمد و أبى داود من حديث أبى هريرة: جاء رجل - الحديث، قال:
و إسناده حسن؛ و لابن ماجه و البزار و الطبرانى فى الأوسط من حديث
أبى سعيد - نحو حديث أنس و إسناده حسن أيضا؛ و للبزار من حديث
١٠ على رضى الله عنه - نحوه؛ و عن ابن عباس فى الطبرانى الصغير، و عن
ابى جحيفة فى الكبير: و أغرب ابن الجوزى فأخرجه فى الموضوعات
من حديث على رضى الله عنه و قال: إنه حديث لا يصح - انتهى
قال السيوطى فى اللآلى: مراده - أى الحافظ - صدر الحديث لا آخره -
أى أنه موضوع.

١٥ الحديث الحادى و العشرون

اورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق العقيلى: حدثنا محمد
ابن أيوب أنبأنا أبو عون محمد بن عون الزيادى ثنا أشعث بن بزار
عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى
صلى الله عليه و سلم قال: إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به
٢٠ حدثت به أو لم أحدث به. قال العقيلى: ليس له إسناد يصح، و للأشعث

هذا

هذا غير حديث منكر . و قال يحيى : هذا الحديث وضعته الزنادقة .
و قال الخطابي : لا أصل له . و روى من حديث يزيد بن ربيعة عن
أبي الأشعث عن ثوبان . و يزيد مجهول ، و أبو الأشعث لا يروى عن
ثوبان رضى الله عنه .

قلت : حديث أبي هريرة رواه الإمام أحمد : قال حدثنا سريج ثنا ٥
أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه و سلم : لا أعرفن أحدا منكم أتاه عني حديث و هو متكئ
في أريكته فيقول : اتل بـــه علي قرآنا ، ما جاءكم عني من خير قلته
أو لم أقله فأنا أقول ، و ما أتاكم من شر فاني لا أقول الشر . و قال :
حدثنا خلف - اي ابن الوليد - ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة ١٠
قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم - فذكره نحوه . و أبو معشر
هو نجيح ضعيف . و له طريق آخر أخرجه ابن ماجه : حدثنا علي بن
المنذر ثنا محمد بن الفضيل ثنا المقبري عن جده عن أبي هريرة رضى الله عنه
عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : لا أعرفن ما يحدث أحدكم عني
الحديث و هو متكئ على أريكته فيقول : أقرأ قرآنا ، ما قيل من قول ١٥
حسن فأنـا قلته ، قال السيوطي : رجاله ثقات سوى حفيد المقبري
و هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري - اي أنه متروك . و له طريق
آخر رواه الحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » : حدثنا الحسين بن علي
العجلي الكوفي ثنـا ابن أبي ذئب عن سعيـــد المقبري عن أبيه عن
أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ٢٠

إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه و لا تنكرونه قلته او لم اقله فصدقوا به،
فاني أقول ما يعرف و لا ينكر، و إذا حدثتم عني بحديث تنكرونه
و لا تعرفونه فكذبوا به، فاني لا أقول ما ينكر و لا يعرف. رجاله
ثقات، و شيخه العجلي ذكره ابن حبان في الثقات. و قال أبو حاتم:
٥ صدوق. رواه الخطيب من طريق يحيى بن آدم بمعناه. و أخرجه
البخاري في تاريخه من وجه آخر عن سعيد المقبري مرسلا بلفظ:
ما سمعتم عني من حديث تعرفون فصدقوه. قال البخاري و رواه يحيي
ابن ادم عن أبي هريرة و هو وهم ليس فيه أبو هريرة - انتهى.

قلت: يعلم من مجموع الطرق أن للحديث أصلا و ليس بموضوع،
١٠ و من شواهده حديث ثوبان الذي حكم ابن الجوزي بوضعه؛ و قد تعقب
عليه السيوطي و قال: قوله «إن يزيد مجهول» مردود، فان له ترجمة
في «الميزان»، و قد ضعفه الأكثر، و قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس
به. و قال أبو مسهر: كان يزيد بن ربيعة فقيها غير متهم، ما ينكر
عليه أنه أدرك أبا الأشعث و لكن أخشى عليه سوء الحفظ و الوهم.
١٥ و قوله: إن أبا الأشعث لا يروي عن ثوبان، مردود فقد روى أبو النضر:
حدثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث الصنعاني قال سمعت ثوبان يحدث
عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: يقبل الجبار فيثني رجله على
الجسر - الحديث؛ انتهى. و معنى الحديث كما قال الحكيم الترمذي
في «النوادر» إن من تكلم بعد الرسول صلى الله عليه و سلم بشيء من
٢٠ الحق فالرسول صلى الله عليه و سلم سابق إلى ذلك القول، و إن لم يكن

تكلم

تـكلم بذلك اللفظ المخصوص، لأنه صلى الله عليه و سلم أتى بأصله مجملا،
فقوله: صدقوا بـه قلته أو لم أقله - أى إن لم أقله بذلك اللفظ الذى
حدث به عنى، و الخطاب بهذا إنما هو للذين صفت قلوبهم عن كدر
الشهوات و رفعت عن بصر بصائرهم حجب الظلمات . و من شواهده
ما رواه الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر ثنا سليمان بن بلال عن ٥
أبى عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبى حميد - أو أبى
أسيد - رضى الله عنهم أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: إذا سمعتم
الحديث عنى تعرفه قلوبكم و تلين له أشعاركم و أبشاركم و ترون أنه منكم
قريب فأنا أولاكم به، و إذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم و تنفر
منه أشعاركم و أبشاركم و ترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه . و قال: ١٠
و شك فيهما عبيد بن أبى قرة فقال: عن أبى حميد - أو أبى أسيد .
و رواه أيضا أبو يعلى و البزار . قال الحافظ أبو الحسن الهيثمى: رجاله
رجال الصحيح . و قال السيوطى: سنده على شرط الصحيح .

الحديث الثانى و العشرون

أورد ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق الحاكم: حدثنا محمد ١٥
ابن صالح بن هانى ثنا إبراهيم بن محمد بن مخلد الضرير ثنا إسحاق بن
إسرائيل ثنا محمد بن جابر اليمامى ثنا حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم
عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال: صليت مع النبى صلى الله
عليه و سلم و مع أبى بكر و عمر رضى الله عنهما فلم يرفعوا أيديهم إلا
عند افتتاح الصلاة . قال ابن الجوزى: موضوع و آفته اليمامى . ٢٠

قلت : محمد بن جابر اليمامى قالوا فيه : إنــه ضعيف ، ولم يتهم
بالكذب . وقد روى الدارقطنى والبيهقى هـذا الحديث بهذا الطريق
وقالا : إنه ضعيف . وأفرط ابن الجوزى فى الحكم عليه بالوضع .
وقد روى الإمام أحمد فى مسنده : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عاصم
٥ ابن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال قال ابن مسعود
رضى الله عنه : ألا أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
قال : فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة . ورواه أحمد أيضا بهذا الطريق
فقال قال عبد الله : أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم !
فرفع يديــه فى أول . وقد رواه أبو داود عن عثمان بن أبى شيبة
١٠ والترمذى عن هناد والنسائى عن محمود بن غيلان ثلاثتهم عن وكيع -
به . ورواه أبو داود أيضا عن الحسن بن على عن معاوية بن هشام
وخالد بن عمرو وأبى حذيفة ثلاثتهم عن سفيان - بهذا . ورواه
النسائى عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن سفيان - به . وقد اختلف
الحفاظ فى هذا الحديث فحسنه الترمذى ، وصححه ابن حزم وابن القطان
١٥ وغيرهم ، وضعفه أحمد وشيخه يحيى بن آدم والبخارى وأبو داود
وأبو حاتم وغيره .

* * *

هذا آخر ما أردت جمعه ، وقد رأيت فى بعض التعاليق أن الحافظ
السيوطى ذيل عليه أيضا ولم اقف على ذلك الذيل ، فمن وقف عليه
٢٠ فليلحق ما فاتنا - وبالله التوفيق .

قال الوالد : و فرغت من تحريره يوم الثلاثاء الثاني من ذي القعدة الحرام سنة ألف و مائتين و تسع و سبعين ، و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم .

و أنا المفتقر إلى الله صبغة الله بن محمد غوث ـ كان الله لهما ، آمين !

و فرغت أنا من تحريره يوم الثلاثاء است خلت من شهر صفر ٥ سنة إحدى و ثمانين من المائة الثالثة العشر ، من هجرة خاتم الأنبياء سيد البشر ، صلى الله عليه و على آله و صحبه ما أضاءت الشمس و انار القمر .

و انا العبد المذنب الأحقر ناصر الدين عبد القادر بن صبغة الله بن محمد غوث ـ عفا الله ذنبهم ما تقدم و ما تأخر .

سبحان الله و الحمد لله و الله أكبر و لا حول و لا قوة إلا بالله ١٠ العلي العظيم .

* * * * *

قد تم طبع هذه الرسالة بالطبعة الثالثة في اليوم الأربعاء رابع عشر شهر محرم الحرام سنة ١٤٠٠ هـ = ٥/ ديسمبر ١٩٧٩ م ، و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، و صلى الله و سلم على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين ، ١٥ و ارحمنا معهم يا أرحم الراحمين !